[illegible]

مطالع الانوار بسم الله الرحمن الرحيم في المنطق

قال الامام الحكيم سراج الدين محمود بن ابي بكر الشافعي رضي الله عنه
اللهم انا نحمدك والحمد من الائك ونشكرك والشكر من نعمائك
ونسئلك هدايا الهداية ونعوذ بك من الغواية والغباوة و
نبتغي منك الهام الحق والهام الصدق فانه لا علم لنا الا ما
علمت ولا دراية لنا الا ما الهمت انك انت العليم الحكيم والجواد
الكريم ونبتهل في ان تصلي على محمد سيد المرسلين و
خاتم النبيين وعلى اله الطيبين الطاهرين **وبعد** فهذا
مختصر في العلوم الحقيقية والمعارف الالهية سميته بمطالع
الانوار ورتبته على طرفين الاول في المنطق والثاني
اربعة اقسام الاول في الامور العامة والثاني في الجواهر
خاصة والثالث في الاعراض خاصة والرابع في العلم الالهي
خاصة **الطرف الاول في المنطق** وهو قسمان الاول في

الكتاب التصورات وفيه بابان الاول في المقدمات وفيه
فصول **الفصل الاول في الحاجة الى المنطق** العلم
اما تصور ان كان ادراكا ساذجا واما تصديق ان
كان معه حكم بنفي او اثبات وليس الكل من كل منهما ضروريا
ما لا يحتاج في حصوله الى نظر وهو ترتيب امور حاصلة
يتوصل بها الى تحصيل غير الحاصل والا لما احتجنا الى تحصيل
ولا نظريا يحتاج اليه والا لما قدرنا على تحصيل بل البعض
من كل منهما نظري يمكن تحصيله من البعض الاخر الضروري
بطرق معينة وبشرايط مخصوصة لا يعلم وجودها ولا
صحتها بالضرورة ولذلك يعرض الغلط في الفكر كثيرا فاحتيج
الى قانون تفيد معرفة طرق الانتقال من المعلومات
الى المجهولات وشرايطها بحيث لا يعرض الغلط في الفكر الا
نادرا وذلك هو المنطق فان قيل المنطق لكونه نظريا

فيه الغلط يحوج الى قانون اخر ويتسلسل ولان كثيرا
من الناس يكتسب العلوم والمعارف بدون المنطق قلنا
المنطق بعضه ضروري وبعضه نظري يكتسب منه بطريق
ضروري كما يكتسب غير البين منها من الاشكال الاربعة من
البين منها بطريق بين ستعرفه فاستغنى عن المنطق الا
خرى وتمكن لبعض الناس نادرا من الاكتساب بدون
المنطق لا ينافي الحاجة اليه **الفصل الثاني** في موضوع
المنطق موضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه
اللاحقة لما هو هو والتصورات والتصديقات هي التي
يبحث في المنطق عن اعراضها اللاحقة لما هي هي وهي كونه
بحيث يوصل الى مجهول تصوري او تصديقي ايضا
لا قريبا او بعيدا فهي موضوع المنطق والموصل قريبا
الى التصور يسمى قولا شارحا والى التصديق حجة فالا

مقدم

مقدم وضعا لتقدم التصور على التصديق طبعا للعلم
الاولى بان الحكم والمحكوم به وعليه ان لم يكن متصورا بوجه
ما امتنع الحكم ولا يعتبر في الحكم على الشيء تصوره بحقيقته
فقد يحكم على جسم معين بانه شاغل لحيز معين مع الجهل
بحقيقته فان قيل الحكم على الشيء لو استدعى تصوره بوجه ما
لصدق المجهول مطلقا يمتنع الحكم عليه وهو كاذب لان المحكوم
عليه فيه ان كان مجهولا مطلقا تناقض وكذب وان كان
معلوما من وجه وكل معلوم من وجه يمكن الحكم عليه فقد
كذب ايضا قلنا هذه القضية تمنع صدقها خارجية لامتناع
موضوعها في الخارج فان كل ما وجد في الخارج معلوم
من وجه يمتنع لزومها المقدمها وصدقها حقيقية يمكن
من غير تناقض **الفصل الثالث** في مباحث الالفاظ
وهي ثلثة الاول الدلالة الوضعية للفظ على تمام ما وضع

له مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج عنه التزام
لكن من حيث هو كذلك احترازا عن اللفظ المشترك بين الكل
والجزء وبين اللازم وملزومه ويعتبر في الالتزام اللزوم
الذهني اذ لا فهم دونه لا الخارجي الفهم والحصول دونه
كما في العدم والملكة ودلالة اللفظ المركب داخلة فيها اذا
لمعنى من وضع اللفظ للمعنى وضع عينه لعينها واجزائه
لاجزائه بحيث يطابق اجزاء اللفظ اجزاء المعنى ودلالة
هيئة التركيبات بالوضع ايضا والتضمن والالتزام
يستلزمان المطابقة ولا يستلزم المطابقة التضمن لجواز
ان لا يكون له لازم بين يلزم فهمه منه واما كونه ليس غيره
فغير بين بهذا المعنى بل بمعنى انه اذا علم المسمى علم كونه
لازما له والمعتبر هو الاول واطلاق اللفظ على مدلوله
المطابقي بطريق الحقيقة وعلى الاخرين بطريق المجاز ودلالة

الالتزام

الالتزام مهجورة في الدلالة العلوم فان اريد به عدم
الدلالة فقد باين بطلانه اذ لا معنى لدلالة اللفظ على
المعنى الا فهمه منه وان اريد به الاصطلاح على عدم استعمال
اللفظ في مدلوله الالتزامي فكيف يطلب بالحجة وقد احتجوا
عليه بانها عقلية ونقضه الغزالي بالتضمن وتمسك بلا
تناهي اللوازم واجاب عنه الامام بان البينة متناهية و
تمسك بانه ان اعتبر اللازم البين لم ينضبط لاختلافه بالا
شخاص والا لم يفد وجوابه انه لو اعتبر البين مطلقا انضبط
المدلول الثالث اللفظ اما مركب يقصد بجزء منه الدلالة على
على ما يقصد به حين ما يقصد واما مفرد يقابله والمركب يسمى
قولا ومؤلفا وقيل المؤلف هذا والمركب ما يدل لجزئه لا على
جزء المعنى والمفرد يمكن تقسيمه من وجوه الاول انه ان دل
على معنى وزمانه بصيغته فهو الكلمة والا فان دل على معنى

تام اى يصح ان يخبر به وحده عن شى فهو الاسم والا فهو الا
داة والكلمة اما حقيقة ما يدل على حدث ونسبة الى مو
ضوع وزمان لتلك النسبة كضرب واما وجودية تدل على
الاخرين فقط ككان ويسميها اهل العربية افعال ناقصة
لدلالتها على معان غير تامة اما الشيخ فقد حد الاسم بانه اللفظ
المفرد الدال بالوضع على معنى مجرد عن الزمان وهذا يتناول
الاداة وان شرط فى الاداة دلالتها على معنى غير تام دخل فيه
الكلمات الوجودية وليس كل فعل عند العرب كلمة عند
المنطقيين فان لفظ المضارع غير الغايب فعل عندهم ولا
يجوز كونه كلمة عند المنطقيين لكونه مركبا لاحتمال الصدق
والكذب والدلالة الهمزة والتاء والنون على معنى زايد ثم
اورد مضارع الغايب على نفسه بانه يحتمل الكذب والصدق
لدلالته على ان شيئا ما غير معين وجد له المصدر كما يدل فى

الفاظ

الفاظ المضارع على ان شيئا معينا وجد له ذلك واجاب
بانه لو كان معناه ان شيئا مطلقا وجد له المصدر لصدق
بوجوده لاى شى كان فامتنع حمله على زيد فمعناه ان شيئا
معينا فى نفسه وعند القائل مجهولا عند السامع وجد له
ذلك فلم يحتمل الصدق والكذب ما لم يصرح بذلك بخلاف
باقى الفاظ المضارعة للدلالة على موضوع معين وهذا
ضعيف لان باقى الالفاظ المضارعة لا يحتمل الصدق والكذب
الا مع ما يضمر فيه من الضمير الذى هو اسم الفاعل واما قوله بان
الهمزة والباقيين يدل على معنى زايد فوجب التركيب قلنا يدل
على معنى زايد فوجب التركيب قلنا والياء ايضا يدل على معنى
زايد فوجب التركيب وقد سلم ان مضارع الغايب كلمة
وقال ايضا الماضى والاسم المشتق لتركيبه من المصدر وصيغة
خاصة يدل كل منهما على بعض المعنى فيجب كونه مركبا والجواب

---

عنه بان المعنى من التركيب ان يكون هناك اجزاء مترتب
اما الفاظ وحروف مقاطع مسموعة ملتئمة منها جملة و
المصدر مع الصيغة ليس كذلك وقال ايضا الاسم المعرب
مركب لدلالة حركة الاعراب على معنى زايد ومن هذا بالغ
بعض المتاخرين وقال لا كلمة فى لغة العرب والفاظ المضارع
مركبة من اسمين او اسم وحرف لان ما بعد حرف المضارع
ليس فعلا ماضيا ولا مستقبلا ولا امرا فهو اسم ولفظ المضارع
اما اسم او حرف وتحقيق ذلك والاطناب فيه الى اهل العربية
واورد الامام على قولهم الاسم يخبر عنه والفعل لا يخبر عنه
ان قولك الفعل لا يخبر عنه فالمخبر عنه فيه ان كان اسما
كذب وان كان فعلا تناقض وجوابه ان المراد ان الفعل
لا يخبر عن معناه معبرا عنه بمجرد لفظه فالمخبر عنه فى قولنا الفعل
لا يخبر عن معناه معبرا عنه بمجرد لفظه معنى الفعل لكن ما عبر

عنه

عنه بلفظه بل الاسم وهو قولنا الفعل ولو قلنا ضرب لا يخبر
عن معناه معبرا عنه بمجرد لفظه كان المخبر عنه لفظ الفعل و
هو قولنا ضرب لكون الضمير عايدا اليه ولو قلنا معنى ضرب
لا يخبر عنه معبرا عنه بمجرد لفظه كان المخبر عنه معنى الفعل لكن
عبر عنه لا بمجرد لفظه بل مضافا اليه غيره وهو قولنا معنى فلا
تناقض فى شى من ذلك التقسيم الثانى المفرد ان اتحد معناه
بالشخص وهو مظهر يسمى علما والا فمضمر وان اتحد لا با
لتشخص وحصوله فى افراده المتوهمة بالسوية فهو المتواطى
والا فالمشكك وان تعدد معناه ووضع لاحدهما ثم نقل
الى الثانى لمناسبة بينهما فان هجر الاول يسمى لفظا منقولا
شرعيا او عرفيا او اصطلاحيا على اختلاف الناقلين والا
يسمى بالنسبة الى الاول حقيقة والى الثانى مجازا وسميا
ايضا ان كانت المناسبة للاشتراك فى بعض الامور وان وضع

لهما وضعا اوليا يندرج فيه المرتجل وهو ما وضع لمعنى ثم نقل الى الثاني لا لمناسبة ليسمى بالنسبة اليهما مشتركا والى كل واحد منهما مجملا التقسيم الثالث المفردان واكثر لفظا اخر في الحقيقة يسمى مترادفين والا فمتباينين واما المركب فهو اما كلام ان افاد المستمع بمعنى صحة السكوت عليه فان احتمل الصدق والكذب يسمى قضية وخبرا والا فان دل على طلب الفعل دلالة اولية فهو مع الاستعلاء امر ونهي ومع الخضوع سؤال ودعاء ومع التساوي التماس والا فهو التنبيه ويندرج فيه التمني والترجي والقسم والنداء واما غير كلام وان لم يفد وهو اما حكم تقييدي اذ تركب من اسمين او اسم وفعل يقيد الاول بالثاني واما ان لا يكون كذلك كالمركب من اسم واداة او فعل واداة وزعموا ان الكلام لا يتألف الا من اسمين او اسم وفعل ونقض بالنداء واجيب عنه بانه لو كان

كذلك

كذلك لاحتمل الصدق والكذب واجيب عنه بان ما في تقدير الفعل انما يحتملهما اذا كان خبرا لا انشاء يدل عليه الفاظ العقود كقوله بعت وامثاله الباب الثاني في مباحث الكلي والجزئي وفيه فصول الاول في اقسامها واحكامها وفيه مباحث الاول المفهوم ان منع نفس تصوره من الشركة فهو الجزئي والا فهو الكلي امتنع وجود افراده المتوهمة في الخارج او امكن ولم يوجد او وجد واحد فقط مع امكان غيره او امتناع غيره او كثير متناه او غير متناه ويعتبر في حمل الكلي على جزئياته حمل المواطاة وهو ان يحمل الشيء بالحقيقة بل ينسب اليه كالبياض بالنسبة الى الانسان اذ لا يقال الانسان بياض بل ذو بياض او مشتق منه ما يحمل بالحقيقة كالابيض هكذا قال الشيخ قيل عليه بان لفظ ذو والنسبة هي خارجة عن المحمول فالمحمول بالحقيقة البياض وجوابه ان

النسبة الخارجة عن المحمول ما توسطه بالموضوع ورب نسبة تكون نفس المحمول او جزؤه وزعم الامام ان حمل الموصوف على الصفة حمل المواطاة وعكسه حمل الاشتقاق الثاني الجزئي ايضا يقال على المندرج تحت الكلي ويسمى جزئيا اضافيا والاول حقيقيا وهذا غير الاول لامكان كونه كليا دون الاول واعم منه مطلقا اذ كل جزئي حقيقي مندرج تحت كلي من غير عكس وليس حينئذ لامكان تصور الاول دونه ومن الكلي من وجه اذ الاضافي قد يكون كليا وقد لا يكون وبالعكس والحقيقي تباين الكلي وكل منهما اما تباين الاخر مباينة او لا وحينئذ اما مساو او اعم او اخص منه مطلقا او من وجه لانه ان لم يصدق شيء منهما على شيء مما يصدق عليه الاخر تباينا بالكلية وان صدق كل واحد منهما على شيء مما صدق عليه الاخر فان استلزم صدق كل

منها

منهما صدق الاخر تساويا وان لم يستلزم صدق شيء منهما صدق الاخر كان كل منهما اعم من الاخر من وجه وان استلزم صدق احدهما صدق الاخر من غير عكس فالمستلزم اخص من الاخر مطلقا ونقيضا المتساويين متساويان ونقيض الاعم مطلقا اخص من نقيض الاخص مطلقا ونقيض الاعم من وجه لا يلزم كونه اعم من نقيض الاخر لانه او اخص لان نقيض الخاص قد يكون اعم من عين العام من وجه مع المباينة الكلية بين نقيض العام وعين الخاص وبين نقيضي المتباينين مباينة جزئية لان نقيض كل منهما يصدق مع عين الاخر فان صدق مع نقيضه ايضا تباين نقيضاهما تباينا جزئيا والا فكليا فالجزئية لان من الثالث مفهوم الحيوان مثلا غير كونه كليا واما فالنسبة نفس المنطقي وغير المركب منهما والاول هو الكلي الطبيعي والثاني المنطقي

والثالث العقلي وجود الطبيعي يقتضي لان الحيوان جز
هذا الحيوان الموجود وجز الموجود موجود فما جزوه
اما نفس الحيوان من حيث هو او هو مع قيد ولعود
الاول فالحيوان بلا شرط شيء موجود ولصورة لا بمع
من الشركة فالكلي الطبيعي موجود وجود المنطقي فرع
وجود الاضافي وجود العقلي مختلف فيه وبأنه غير معقول
الى نظر المنطقي الكلي اما قبل الكثرة وهو الصورة المعقولة
في المبدأ الفياض قبل وجود الجزئيات واما مع الكثرة و
هو الذي في ضمن الجزئيات واما بعدها وهو المنتزع
من الجزئيات في الخارج بحذف المشخصات واعلم ان كل
كلي من حيث هو كلي محمول بالطبع وكلي جزئي اضافي
من حيث هو كلك موضوع بالطبع الرابع الكلي اما تمام
ماهية الشيء وهو ما به هو هو او جزئها او خارج عنها
والاول

والاول هو المقول في جواب ما هو اما بحسب الخصوصية
المحضة ان صلح جوابا حال الافراد الشيء بالسوال عن ماهيته
دون الجمع بينه وبين غيره فيه كالحد بالنسبة الى المحدود
واما بحسب الشركة المحضة ان كان بالعكس كالجنس بالنسبة
الى انواعه واما بحسبهما ان صلح في الحالين كالنوع بالنسبة
الى افراده والثاني يسمى ذاتيا في هذا الوضع والشيخ فيه
يفسر الذاتي بما ليس بعرضي فسمى الماهية ذاتية بهذا الـ
التفسير دون الاول وهذه التسمية لاصطلاحية لا
لمعنوية وعلى كل تقدير لا يصح تفسيرا لمال على الماهية
بالذاتي الاعم لان فصل الجنس ذاتي اعم ولا يدل على الماهية
والا لكان جنسا ولا يكفي في دلالته على الماهية بالالتزام
لان المراد بالمقول في جواب ما هو ما يدل على الماهية
بالمطابقة وكل جزء منه مقول في طريق ما هو ان ذكر بتبعية

وداخل في جواب ما هو ان ذكر تضمنا ونحن نريد بالذاتي
جزء الماهية وبالعرضي الخارج عنها والذاتي اما جنس او
فصل لانه ان لم يكن مشتركا بين الماهية ونوع ما يخالفها
في الحقيقة كان فصلا لانه يصلح للتميز الذاتي عما يشاركها
في الجنس او في الوجود فان كان تمام المشترك بينها
وبين نوع ما يخالف كان جنسا لانه يصلح لان يقال في جواب
ما هو وان كان بعضا من تمام المشترك وجب كونه مساويا
لتمام المشترك بينها وبين نوع لا يخالف دفعا للتسلسل
وكان فصلا للجنس لصلاحيته للتميز المذكور فبان ان
جزء الماهية اما جنس او فصل والجنس اما قريب ان
كان الجواب عن الماهية وعن كل ما يشاركها فيه واحدا
او بعيد ان تعدد وكلما زاد الجواب زاد مرتبة في البعد
فكلما تباعد الجنس كان الجواب بالذاتيات اقل والفصل

اما قريب ان ميز الماهية عن كل ما يشاركها في الجنس او الوجود
واما بعيد ان ميزها عن البعض والذاتي يمتنع دفعه عن الماهية
اي اذا تصور مع الماهية امتنع الحكم بسلبه عنها ويجب اثباته
لها اي لا يمكن تصورها الا مع تصوره موصوفة به متقدما
عليها في الوجود الذهني والخارجي وكذا في العدمين
لكن بالنسبة الى جزء واحد ويجب كونه معلوما عند العلم
بالماهية قال الشيخ قد لا يكون معلوما على التفصيل حتى
يخطر بالبال وانكره الامام لان العلم بالشيء يستدعي
العلم بامتيازه عن غيره وهو ضعيف لاقتضائه حصول
علوم غير متناهية عند العلم لشيء واحد والذاتي في غير
كتاب ايساغوجي يقال لمحمول يمتنع انفكاكه عن الشيء او عن ماهيته
او يمتنع رفعه عن ماهيته او يجب اثباته لها وكل منها اخص
مما قبله والحمل اذا استحق الموضوع موضوعية الشيء

٧

اوكان المحمول اعم او حاصلا له بالحقيقة او باقتضاء
او دائما او بلا واسطة وكان مقوما له او لاحقاله لا
لامر اعم او اخص وبقى لهذا الاخير في كتاب البرهان وضا
ذاتيا ولايجاب اليه اذا كان دائما او اكثريا والعرضى
اذا كان لمقابلات هذه الاشيا ويقال للقائم بذاته موجود
بذاته وللقائم بالغير موجود بالعرض والثالث اما خاصة
ان اختص بطبيعة واحدة والا فهو عرض عام وايضا فهو اما
لازم ان امتنع انفكاكه عن المهية واما غير لازم واللازم اما
للوجود او للماهية اما بواسطة او بغيره والوسط ما يقرن
بقولنا لانه حين يقال لانه كذا وكذ وهما موجودان والا
لما جهل حمل الشئ على غيره او تسلسل اللوازم من طرف
المبدا الى غير النهاية لان اللوازم الخارجية بوسط خارج
عن الوسط والوسط خارج عن عن الوسط والوسط خارج

المهية

المهية وبعود الكلام في الخارج الاخر وكل لازم قريب
بين الثبوت للملزوم بمعنى ان تصورهما يكفي في الجزم با
للزوم بنسبته اليه والا احتاج الى وسط وغير القريب
بين والا لم يكن بوسط واحتج الامام بانه لو لم يكن كل لازم
قريب بينا لامتنع تعريف المجهول لان ما يجهل ثبوته لمو
ضوعه كان خارجا عنه اما يعلم بوسط خارج عن الموضوع
او خارج عنه المحمول فيفتقر الى وسط شانه ذلك و
يتسلسل وجوابه انه لا يلزم من سلب الكل سلب الكلى
فعله ينتهى الى لازم وشكك في نفي اللزوم بان الشئ
لغيره غيرهما لكونه نسبة بينهما فان لزم ايضا تسلسل والا
امكن انفكاك الملزوم عن اللازم وجوابه منع امتناع
التسلسل في الامور الاعتبارية اذ الواحد يلزم كونه الا
ثنين وثلثة ولثلثة وهلم جرا واعلم ان لزوم الشئ

لغيره قد يكون لذات احدهما بوسط او بغير وسط وقد
يكون لامر منفصل كان الملزوم اما بسيطا او مركبا
قيل لا لزوم لامر منفصل لان نسبته اليهما كنسبته الى
غيرهما وجوابه منع تساوى النسبتين وقيل لا يلزم البسيط
لازم والا لكان قابلا وفاعلا معا وهو مح وجوابه منع
التالى وقيل لا تلزم لازمان والا لكان مصدرا لاثنين
وجوابه منع امتناع التالى وبنقل بعد تسليمه بمنع وجوب
فاعلية اللازم او غير اللازم مفارق بالقوة او بالفعل سهل
الزوال كان او عسره سريعا او بطيئه فظهر مما ذكرنا ان
الكليات خمس النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض
العام الفصل الثانى في مباحث الجنس الاول في تعريفه
انه الكلى المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب ما هو
فالمقول كالجنس البعيد والمقول على كثيرين كالجنس الجنس

قولنا

قولنا مختلفين بالنوع يخرج النوع وقولنا في جواب ما هو يخرج
الباقية وعلى التعريف تشكيكات الاول لو كان المقول على
كثيرين جنسا للخمسة كان لكونه جنسا خاصا اخص من
مطلق الجنس ولكونه جنسا للاعم منه وجوابه ان المقول
باعتبار ذاته اعم من مطلق الجنس منه فلا منافاة الثانى
او النوع يعرف بالجنس فتعريف الجنس به دور وجوابه
ان المعرف به الجنس النوع الحقيقى والمعرف بالجنس النوع
الاضافى فلا دور الثالث الجنس ان كان موجودا لم يكن
محمولا على كثيرين لتشخصه والا لم يكن مقوما للجزئى الموجود
في الخارج وجوابه ان التشخص لا يمنع اشتراك كثيرين في
معروض التشخص الذى هو واحد بالنوع وزعم الامام
ان هذا التعريف حد فقال لانه لا معنى للجنس الا ذلك
هو غير معلوم الثانى في تقويمه للنوع الجنس المنطقى لا

يقوم النوع الطبيعي لانه نسبة بينه وبين الجنس الطبيعي
فيتأخر عنه ولا النوع المنطقي اما الاضافي فلتضايفهما واما
الحقيقي فلامكان تصوره دونه ولا العقلي لتركيبه من
جزئين هذا خارج عنهما والجنس الطبيعي تقوم النوع الطبيعي
الاضافي دون الحقيقي لجواز كونه بسيطا ولا يقوم النوع
المنطقي لان مقوم المعروض لو كان مقوما للعارض لم يكن
العارض بالحقيقة الا ذلك القبيل الاخر وقوم النوع
العقلي لما عرفت والجنس العقلي لا يقوم شيئا من الانواع
والا لقوم الجنس المنطقي الثالث الجنس اما فوقه جنس
وتحته جنس وهو المتوسط او لا فوقه ولا تحته فهو المفرد
او تحته فقط وهو جنس الاجناس او فوقه فقط وهو
الجنس السافل قال الامام الجنس المطلق ليس جنسا لهذه
الاربعة لان المركب من العدم والوجود لا يكون نوعا

والشيء

والشيء لا يكون جنسا بالنسبة الى نوع واحد وفيه نظر فان
قلنا انه جنس لما كان جنس الاجناس احد انواعه وهو
عارض لطبايع عشرة وهو الجوهر والكم وغيرهما فان اقتضى
اختلاف ماهيات المعروضات تنوع الاضافات العارضة
لما كان لجنس الاجناس انواع فلم يكن نوعا اخيرا والا لكان
نوعا اخيرا وفوقه الجنس الى ان ينتهي الى الكلي ثم المضاف فا
لمضاف جنس الاجناس وجنس الاجناس نوع الانواع الفصل
الثالث في مباحث النوع الاول في تعريفه انه الكلي المقول
على كثيرين مختلفين بالعدد في جواب ما هو فبالقيد الاول
يخرج الجنس وبالاخير الثلثة الباقية وقد يقال النوع الكلي
الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قولا اوليا
وهذا احتراز عن الصنف لانه لا يقال الجنس على الصنف الا
بواسطة القول على النوع المقول عليه والاول يسمى قولا

حقيقيا وهذا اضافيا وهما متغايران لجواز تصور كل منهما
بدون الاخر ولان الاول مقيس الى ما تحته والثاني الى
ما فوقه ولوجوب تركب الثاني من الجنس والفصل دون الاول
ولتحقق الاول دون الثاني في البسائط وفي العكس في الا
جناس المتوسطة الثاني في مراتبه اما الاضافي فمراتبه الاربع المذكورة
في الجنس الا ان السافل هو نوع الانواع فان نوعية
النوع بالقياس الى ما فوقه وجنسية الجنس بالقياس الى ما
تحته والنوع الحقيقي مفرد ابدا اذ لا يكون النوع الحقيقي
فوق نوع ومقيسا الى المضاف مفرد وفوقه نوع والجنس
العالي والمفرد متباينان جميع مراتب النوع والنوع السافل و
المفرد متباين جميع مراتب الجنس وبين كل واحد من الباقين
من النوع عموم من وجه والنوع السافل يكون حقيقيا اذ لا نوع
تحته واضافيا لقول الجنس عليه وباعتبارهما كان نوع

الانواع

الثالث الذي هو احد الخمسة هو الحقيقي اذ لو كان هو المضاف
لم ينحصر القسمة الخمسة لجواز كون كلي مقول على كثيرين
متفقين بالحقيقة في جواب ما هو غير مندرج تحت جنس اذ
ليس هو المضاف فهو الحقيقي هذا اذا جعل احد الخمسة الحقيقي اما
وان جعل احد الخمسة بمعنى ثالث ينقسم اليهما لم يكن شيء منهما
احد الخمسة الحقيقي بان احد الخمسة محمول المضاف موضوع
وهذا ضعيف لان موضوعية المضاف لا يمنع محموليته الفصل
الرابع في مباحث الفصل الاول في تعريفه انه الكلي المحمول على
الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره والقيد الاخير يخرج
الخاصة والاول الثلثة الباقية وبهذا فسره الشيخ في الاشارات
وفسره في الشفا بانه الكلي المقول على النوع في جواب اي شيء
هو في ذاته من جنسه وهو باطل لانه يبطل انحصار الجزء
في الجنس والفصل لجواز تركب الماهية من امرين متساويين

فلم يكن شيء منهما جنسا ولا فصلا وبهذا بطل تفسيره بكمال
الجزء المميز كما فسره الامام وما قيل من ان الجنس العالي لا يكون
له فصل مقوم الثاني الفصل نسبة الى النوع مقوم له ومقوم
العالي مقوم السافل من غير عكس ونسبة الى الجنس مقسم له
ومقسم السافل مقسم العالي من غير عكس ونسبة الى الحصة
النوع من الجنس قال الشيخ يجب كونه علة لوجودها لان احدهما
ان لم يكن علة لوجود الاخر استغنى كل واحد عن صاحبه و
ليس الجنس علة للفصل والا استلزمه من عدمه فتعين العكس
وجوابه انه لا يلزم من عدم العلية التامة الاستغناء ولا من
العلية الغير التامة الاستلزام ومنع الامام وجوبه بان الفصل
قد يكون صفة والصفة لا يكون علة للموصوف وجوابه
ان ذلك في الماهية الحقيقية ممنوع ويتفرع على العلية ان
الفصل الواحد بالنسبة الى النوع الواحد لا يكون جنسا ايضا



لامتناع كون المعلول علة علته ولا يقارن الاجناس واحد
ولا يقوم الا نوعا واحدا لئلا يتخلف معلوله عنه ولا يكون
القريب الا واحدا لئلا يتوارد علتان على معلول واحد با
لذات وجوز الامام الثلثة الاول لجواز تركيب الشيء من امرين
كل واحد منهما اعم من الاخر من وجه وجوابه منع جواز تركب
الماهية الحقيقية منهما ووافق على الرابع مطلقا بان الفصل
كمال الجزء المميز وقد عرفت جوابه وللقائلين بالعلية ان
يمنعوا جواز ذلك الجواب بان الفصل انما يجب كونه علة فيما فيه
الثالث فصل النوع المحصل يجب كونه وجوديا دون النوع
الاعتباري وليس لكل فصل فصل مقوم لوجوب انتهاء
المركب الى البسيط وعدم دخول الجنس في ماهيته ليس فصلا
له غير النوع المشارك له في طبيعته لانه ليس ذاتيا له والا لكان
ذاتيا للنوع وليس كل جزء جنسا او فصلا كاجزاء العشرة و

البيت بل الجزء المحمول احدهما وليس كل ماهية مركبة تركيبها
من الجنس والفصل وكون المركب من جزئين محمولين مشاركا
لاحدهما في طبيعته مخالفا له في طبيعة الاخر لا يوجب تركيبه
الجنس والفصل اذ الشيء انما يكون جنسا بالقياس الى نوعين
وفيه نظر عرفته تنبيه فصل الانسان مثلا الناطق لا النطق
الذي لا يحمل عليه الا بالاشتقاق وكذلك البواقي وحيث
يطلق ذلك فهو مجاز الفصل الخامس في مباحث الخاصة
والعرض العام الاول الخاصة وهي المقول على ما تحت حقيقة
واحدة فقط قولا غير ذاتي خرج بالقيد الاول العرض العام
وبالاخير الثلاثة الباقية وقد تقال الخاصة لما يخص الشيء با
لقياس الى بعض ما يغايره وتسمى خاصة اضافية والاول خاصة
مطلقة والعرض العام هو الكلي المقول على ما تحت اكثر من طبيعة
واحدة قولا غير ذاتي خرج بالقيد الاول الخاصة وبالاخير



الثلاثة الباقية وهذا العرض غير العرض القسيم للجوهر لانه
قد يكون جوهرا ومحمولا على الجوهر حملا حقيقيا دون ذلك
وذلك قد يكون جنسا دون هذا الثاني كل من الخاصة
والعرض العام قد يكون شاملا لازما وغير لازم وقد يكون
غير شامل وقد يخص الخاصة المطلقة بالشاملة اللازمة لكن
يجب تسمية الباقين بالعرض العام لئلا يبطل التقسيم الخمسي
واشرف الخواص اللازمة البينة وهي المنتفع بها في الرسوم
الثالث الخاصة اما مركبة وهي المركبة من امور كل منها اعم مما
هو خاصة له واما بسيطة وهي التي لا يكون كذلك خاتمة كل
من الخمسة قد يشارك غيره مشاركة ثنائية وثلاثية ورباعية
وخماسية ولا يخفى على المحصل وكل منها بالقياس الى حصصه
الصادق هو عليها نوع حقيقي وانما يختلف ذلك بالقياس
الى الافراد الحقيقية الخارجية الفصل السادس في التعريف

معرف الشيء لوجوب تقديم معرفته غيره وغير معرف به ومسا
له في العموم واجلى منه فهو اما الداخل فيه او الخارج عنه او
المركب منها والاول ان ساواه في المفهوم فهو الحد التام والا
فالناقص الثاني يجب كونه خاصة لازمة بينة وهو الرسم الناقص
والثالث ان تركب من الخاصة والجنس القريب فهو الرسم التام
والا فالناقص والخلل في التعريف لاختلال شرط مما سبق و
التعريف بالمثال تعريف بالمشابهة المختصة فهو رسم ايضا و
على التعريف شك ان الاول المعلوم يمتنع طلبه لحصوله وغير
المعلوم كذلك لامتناع توجه الطلب نحو غير المعلوم والمعلوم
من وجه يمتنع طلبه من وجهيه لما سبق لا يقال قولنا كل
معلوم يمتنع طلبه وكل غير معلوم يمتنع طلبه لا يصدق فان
لانعكاس عكس نقيض الاول الى منافي الثاني لانا نمنع انعكاس
الاول عكس النقيض الى الموجبة لينعكس عكس الاستقامة الى

منافي

منافي الثاني وستعرفه في عكس النقيض ولو خص المعلوم و
غير المعلوم بالتصور لم ينعكس عكس نقيض الاول الموجب الى
منافي الثاني وجواب الشك ان المعلوم من وجه للعلم ببعض
اعتباراته يمكن توجه الطلب نحوه كما في طلب ماهية الملك
والجن الثاني لا يمكن تعريف الشيء بنفسه ولا بجميع اجزائه
لانه هو ولا ببعضها لان معرف المركب معرف لكل جزء فيلزم تعريفه
به تعريف الشيء بنفسه وبالخارج وهو لا يجوز ايضا لان الخارج
انما يعرف الماهية اذا اختص بها والعلم باختصاصه بها يتوقف
على العلم بها وانه دور وعلى العلم بما عداها مفصلا وانه محال
وجوابه ان معرف الكل قد لا يعرف الجزء اما لانه غني عن التعريف
او لانه عرف بغيره وموجد الكل لو كان جزءا موجدا لكل جزء
لزم النقض او تقدم المسبب على السبب في المركب من جزئين متباينين
في الوجود الزماني ثم التعريف بالخارج لا يتوقف على العلم بالا

ختصاص اذ العلم بالخاصة قد يوجب العلم بالماهية وان لم
يعلم بالماهية وان لم يعلم الاختصاص يتوقف على العلم بالماهية
من وجه لا من حيث هي اذ قد يعلم اختصاص جسم معين بشغل
حيز معين ولا نعلم حقيقته ولا حقيقة ما عداه مفصلا خاتمة
المركب محدود دون البسيط فان تركب عنهما غيرهما حد بهما
والا فلا وكل ماله خاصة لازمة بينة غير بديهي التصور مرسوم
والا فلا والتعريف التام انما يكون بالقول والناقص قد
لا يكون والحد التام لا يقبل الزيادة والنقصان معنى و
غيره قد يقبلهما والعام لكونه اعرف من الخاص يجب تقديمه
في التعريف القسم الثاني في الكتاب المقصد بقات وفيه ابواب الاول
في اقسام القضايا واجزائهما واحكامهما وفيه فصول الفصل
الاول في اقسام القضية القضية لا بد فيها من محكوم عليه
وبه فان كانا قضيتين عند التحليل اي عند حذف ما يدل

على

على العلاقة بينهما من النسبة الحكمية سميت شرطية وسميا
بالمقدم والتالي والا سميت حملية وسميا بالموضوع والمحمول
والشرطية اما متصلة ان حكم فيها باستصحاب احدهما للآخر
في الصدق او بسلبه واما منفصلة ان حكم بعناد احدهما
للآخر في الصدق او الكذب او فيهما او بسلبه والمتقدم في
المتصلة وهو المستصحب متميز عن التالي بالطبع فقد يكون
الشيء ملزوما لغيره من غير عكس وفي المنفصلة لا يتميز الا با
لوضع لان عناد احدهما للآخر في قوة عناد الآخر له ولما كانت
الشرطية ينتهي بالتحليل الى الحملية سميت الحملية بسيطة واولها
الموجبة لان سلب كل امر متى لا يعقل ولا يذكر الا مضافا
الى ايجابه فهو مسبوق بالايجاب في التعقل والذكر وتسمية
الموجبات الثلث باسمائها بطريق الحقيقة وتسمية سوالبها
مجاز للمشابهة وتسمية المتصلة بالشرطية بالحقيقة لما فيها من معنى

الشرط واداته وتسمية المنفصلة بها مجاز للمشابهة وتقدم
الا الحملية طبعا يوجب تقديمها وضعا فلنتكلم فيها اولا الفصل
الثاني في اجزاء القضية وفيه بحثان الاول القضية يلتئم من
الموضوع والمحمول ونسبة تربط احدهما بالاخر ومن حقها
ان يدل عليها ايضا بلفظ ويسمى ذلك اللفظ رابطة فان
ذكرت سميت القضية ثلاثية والا كانت مضمرة في النفس و
القضية ثنائية وهي اداة قد يكون في قالب الكلمة ككان او
في قالب الاسم كهو والاولى يسمى زمانية والاخرى غير زمانية
وقد يختلف اللغات في استعمالها بها او بالترتيب وجوبا
وجوازا او امتناعا وليست حاجة محمول هو كلمة او اسم مشتق
الى الرابطة كحاجة الاسم الجامد لما فيهما من الدلالة على
النسبة الى موضوع ما مع ان الحاجة الى الرابطة للدلالة
على النسبة الى موضوع معين فالقضية اذا اما ثلاثية فان

دل فيها

دل فيها على النسبة الى موضوع معين كالمذكور فيها رابطة
زمانية او التي محمولها كلمة او اسم مشتق قال الامام القضية التي
محمولها كلمة او اسم مشتق ثنائية في اللفظ ثلاثية بالطبع لان
النسبة مدلول عليها فذكرها يوجب التكرار وقد عرفت
جوابه فان الزام التكرار بما في المحمول من الضمير المستكن فجوابه ان
ما يتضمنه المحمول الضمير ضمير الفاعل موضعه اخر المحمول
مقطوع بكونه اسما عند اهل العربية ودلالته على النسبة الى
موضوع غير معين والرابطة بخلاف ذلك الثاني نسبة احد
طرفي القضية الى صاحبه بالموضوعية غير نسبة صاحبه اليها
وقد تختلفان بالوجوب ولذلك لا يحفظ العكس جهة الاصل
ونسبة احدهما الى صاحبه بالموضوعية غير نسبة صاحبه
اليه بالمحمولية وقد يختلفان ايضا بالوجوب لجواز ان يمتنع
تحقق الموضوع دون كونه محمولا عليه المحمول ولا يمتنع تحقق

الموضوع دون كونه محمولا عليه المحمول ولا يمتنع تحقق المحمول
دون كونه محمولا على الموضوع كما في الواجب الاعم وبالعكس كما
في الخاصة المفارقة وما يقال من ان هذا اذا كان بحيث يثبت
له ذلك ثبوتا ضروريا كان ذلك بحيث يثبت لهذا ثبوتا
ضروريا فيه نظر لان المقدم معناه انه يمتنع تحقق هذا
دون ثبوت ذلك له ومعلوم انه لا يلزم التالي هذا ان اخذ
الوجوب بحسب مفهومي الموضوع والمحمول واذا اخذ بحسب الذات
التي صدق عليها امتنع اختلافهما فيه واستدل الامام على
الاختلاف بعدم حفظ العكس جهة الاصل وفيه نظر لان نسبة
المحمول عند العكس بالموضوعية لا بالمحمولية قال الامام في
الملخص النسبة التي هي جزء القضية موضوعية الموضوع وقال
في شرح الاشارات الرابطة بعينه نسبة المحمول الى الموضوع
ولذلك كان كيفيتها جهة القضية وبينهما تناقض والظاهر

الاول

الاول فان الجهة كيفية الموضوعية الفصل الثالث في الحصر
والاهمال والحصر وفيه مباحث الاول في انقسام القضية اليها
موضوع القضية ان كان جزئيا سميت مخصوصة موجبة و
سالبة وان كانت كليا فان لم يذكر فيها السور وهو اللفظ الدال
على كمية افراد الموضوع سميت مهملة موجبة وسالبة وان ذكر
سميت محصورة ومسورة وهي اما موجبة كلية وسورها
كل او جزئية وسورها بعض وواحد واما سالبة كلية
وسورها لا شيء ولا واحد وكل ليس او جزئية وسورها
ليس كل وليس بعض وبعض ليس والاول سلب الحكم
الكلي بالمطابقة وعن البعض بالالتزام والاخران بالعكس و
الاول منهما قد تذكر للسلب الكلي ولا يذكر للايجاب البتة و
الثاني بالعكس وفي كل لغة سور يخصها وهي اما موجبة كلية
وسورها كل او جزئية وسورها بعض وواحد واما سالبة

كلية وسورها لا شيء ولا واحد وجزئية وسورها ليس
كل وليس بعض وبعض ليس والاول يدل على الحكم عن الكل
بالمطابقة وعن البعض بالالتزام والاخيران بالعكس والاول
منهما قد يذكر للسلب الكلي ولا يذكر للايجاب الجزئي والثاني
بالعكس وفي كل لغة سور يخصها ومن حقه ان يرد على الموضوع
اذ المحمول عليه الشيء قد يتلبث في كونه كل الافراد وقد لا يعرض
ذلك في المحمول على الشيء فاذا ورد عليه فقد انحرف عن الواجب
وسميت القضية منحرفة واقسامها اربعة لان المحمول المسور اما
جزئي او كلي وكيف كان فموضوعه كذلك وشرط صدقه في
المنحرفة ان كان احد طرفيها صادق المنحرفة ان كان احد طرفيها
شخصا مسورا او محمولها موجبا كليا وسالبا جزئيا فاختلافهما
في دخول حرف السلب عليها والاتفاق في مادة الامتناع وما يوافقها
في الكيف من مادة الامكان وتعاكسه في مادة الوجوب وما يوافقها

في

في الكيف من مادة الامكان **الثاني في تحقيق المحصورات** اذا قلنا
كل ج ب لم نعن به الجيم الكلي ولا الكل من حيث هو كل بل
كل واحد واحد والفرق بين المفهومات الثلث ظاهر وان
عنينا به احد الامرين لم يتعد الحكم من الاوسط الى الاصغر ولا
نعني بالجيم ما حقيقته ج او ما هو موصوف بانه ج بل ما هو اعم
منهما اذ اعتبار الاول في موضوع القضايا يمنع اندراج الاصغر
تحت الاوسط واعتبار الثاني يوجب ان يكون لكل موضوع
موضوع ثم اصطلاح الشيخ بعد هذا على انا نعني بكل ج
كل واحد مما صدق عليه ج بالفعل وقتا ما ولو في المستقبل
من جزئياته فعلى هذا يخرج عنه ما سمي ج وان صدق عليه
ج ونحن نتبعه في ذلك والفارابي لم يعتبر الصدق بالفعل
بل بالامكان واذا عرفت هذا فنقول الحكم بالحقيقة بالب
انما هو على الذات التي صدق عليها ج ولنسمّ ذات التي صدق

عليها ج ولنسمّ ذات المحكي الموضوع وما عبر به عنها عنوان
الموضوع ووصفه وقد يتحدان وقد يتغايران دام الوصف
بدوام الذات او لم يدم وقولنا كل ج ب بعد رعاية الامور
المذكورة فقد يعتبر تارة بحسب الحقيقة اي كل ما هو بحيث
لو وجد في الخارج لكان ج فهو بحيث لو وجد في الخارج
كان ب وتارة بحسب الوجود الخارجي اي كل ما وجد في
الخارج صادقا عليه ج صدق عليه ب في الخارج وبينهما
فرق فانه لو لم يوجد من الاشكال الا المثلث صدق كل
شكل مثلث بهذا المعنى دون الاول اذا عرفت معنى الموجبة
الكلية عرفت معنى البواقي **الثالث في تحقيق المهملة** وحكمها
مفهوم الانسان مثلا لم يقتض الكلية والا امتنع حمله على زيد
ولا الجزئية والا امتنع حمله على كثيرين بل هو في نفسه معنى
وماخوذا كليا معنى وماخوذا جزئيا معنى وماخوذا عاما معنى

وهو

وهو في نفسه صالح لكل واحد من ذلك فالمهملة موضوعها
مفهوم الشيء من حيث هو فعلى هذا قولنا الانسان نوع لا يكون
مهملة لانه ماخوذ باعتبار واحد معين نص عليه الشيخ وهي
في قوة الجزئية الموافقة لها في الكيف بمعنى تلازمهما لان ب
مهما صدق على بعض ج صدق على ما صدق عليه ج من حيث
هو ومهما صدق على ج من حيث هو صدق على بعض ما
صدق عليه ج وهذا صحيح ان عني ببعض ج شيء يصدق
عليه ج ولو عني به شيء صدق عليه ج من جزئياته ففي صدق
الشرطية الثانية نظر **الفصل الرابع في العدول والتحصيل**
محمول القضية ان كان وجوديا سميت محصلة موجبة وسالبة
بسيطة وان كان عدميا سميت معدولة ومتغيرة وغير محصلة
موجبة وسالبة فهذه اربع قضايا والضابط في نسبة بعضها الى
بعض ان كل قضيتين توافقتا في العدول والتحصيل وتخالفتا

فى الكيف تناقضا وان كانتا على العكس تعاندتا ما صدقتا
ايجابا وكذبا سلبا وان تخالفتا فيهما كانت الموجبة اخص من
السالبة وانما كان كذلك لتوقف الايجاب على وجود الموضوع
اما تحقيقا كما فى الخارجية او تقديرا كما فى الحقيقية دون السالبة
ولا التباس بين هذه الاربعة الا فى الموجبة المعدولة والسالبة
المحصلة والفرق بينهما ان القضية ان كانت ثلثية وتقدمت
الرابطة على حرف السلب كانت موجبة لربط الرابطة ما بعدها
بالموضوع وان تاخرت كانت سالبة لسلب حرف السلب الربط
الذى بعده وان كانت ثنائية فلا فارق الا النية او الاصطلاح
على تخصيص بعض الالفاظ بالايجاب وبعضها بالسلب كتخصيص
لفظة غير بالعدول وليس بالسلب وقيل الموجبة المعدولة
عدم شئ عما من شانه ان يكون له فى ذلك الوقت او فيه
او قبله او بعده او من شانه نوعا او جنسه القريب او البعيد

والبطل

الشيخ الكل بان قولنا الجوهر ليس بعرض وكلما ليس بعرض
فهو غنى عن الموضوع ينتج الجوهر غنى عن الموضوع ولا ينتج الا
والصغرى موجبة مع ان العرض ليس من شان الجواهر لا بحسب
ولا بحسب جنسه وهذا ضعيف لاقتضائه ان لا يشترط وجود
الموضوع فى الموجبة لانتاج قولنا الخلا ليس بموجود والموضوع
فى الموجبة لا انتاج قولنا وكلما ليس بموجود ليس بمحسوس ولان
الصغرى السالبة فى الاول انما لا ينتج اذا لم يتكرر النسبة السلبية
كقولنا لا شئ من ج ب وكل ب ا اما اذا تكرر ب كما فى المثالين
المقدمين انتجت والبديهة تشهد به والقايل ان يقول الشيخ
فى المثالين المذكورين انما ينتج لكون الصغرى موجبة وان
كانت سالبة المحمول والموجبة والسالبة المحمول يشبهها
بالسالبة لا يقتضى وجود الموضوع وهذا هو التحقيق وقال
الامام فى الملخص لا يشترط وجود الموضوع فى المعدولة لان

عدم المحمول الموجود ان صدق على الموضوع المعدوم فذاك
والا فقد صدق هو عليه ولزم المحال وهو المطلوب وجوابه
ان الصادق ح السالبة المعدولة وهى اعم من الموجبة المحصلة
فلا يستلزمها وقال فى شرح الاشارات لا ايجاب لا على موضوع
موجود محقق او متخيل لكنه قال ايضا ثبوت الشئ لغيره فرع
ثبوته فى نفسه فلم يكن المعدولة موجبة وجوابه ان المعتبر فى
الموجبة وجود ذات الموضوع لا وصف الموضوع والمحمول
وقد يصدق امر عدمى على موجود وقد اعتبر العدول
فى الموضوع مع قلة الفائدة ويفرق بينه وبين السلب بتقديم
حرف السلب على السور كما فى الرابطة وانما قرن به لفظ ما او
ما فى معناه جعله ايجابا فوضع القضية الطبيعى ان يجاور السور
الموضوع والرابطة المحمول وحرف السلب المحمول فى الثنائية
والرابطة فى الثلثية والحصر فى الرباعية ولم يجعل القضية

خماسية

خماسية باعتبار السور كما جعلت رباعية للجهة مع خروجها
عنها للزوم الجهة اياها دونه الفصل الخامس فى الجهة
وفيه مباحث الاول فى القضية الموجهة كيفية نسبة محمول
القضية الى موضوعها كالضرورة والدوام ومقابلهما فى
نفس الامر يسمى مادة وعنصرا واللفظ الدال عليهما او حكم العقل
بها جهة ونوعا والقضية التى فيها الجهة موجهة ومنوعة و
رباعية ومقابلها مطلقة وقد يخالف جهة القضية مادتها
ونحن نعنى بالضرورة استحالة انفكاك المحمول عن الموضوع
وهى خمس فالاول الضرورة الازلية الثانى الضرورة الذاتية
اى الحاصلة ما دامت ذات الموضوع موجودة اما مطلقة
او مقيدة بنفى الضرورة او الدوام الازليين والقسم الاول
اعم من الثانى وهو من الثالث والضرورة الازلية اخص من
الاول ومباينة للاخرين الثالث الضرورة الوصفية اى

الحاصلة من وصف الموضوع اما مطلقة او مقيدة بنفي الضرورة
الازلية او الذاتية او بنفي الدوام الازلي او الذاتي والقسم
الاول اعم من الاربعة الباقية والثاني من الثلثة الباقية والثالث
والرابع من الخامس وبينهما عموم من وجه وكذا بين الضرورة
الوصفية والذاتية اذ الضرورة الذاتية قد لا يكون بشرط
الوصف بان لا يكون للوصف مدخل في الضرورة نعم لو
اريد بالضرورة الوصفية الحاصلة ما دام الوصف كانت اعم من
الذاتية مطلقا لكن وهنا اباها من غير عكس الرابع الضرورة
بحسب وقت معين او غير معين اما مطلقا او مقيدا بنفي الضرورة
الازلي او الذاتي او الوصفي وعلى كل تقدير فهو وقت الذات
او الوصف فهذه ثمانية وعشرون قسما الخامس الضرورة بشرط
المحمول ولا فائدة فيها الضرورة كل محمول بشرط وجوده وقال
الشيخ في الاشارات الضرورة المطلقة هي الازلية وقال في غيره



هي الذاتية ولا يطلق في غيرهما لاشتمالها على زيادة هي كالجزء
من المحمول الدوام ثلثة فالاول الازلي اما مطلقا او مقيدا بنفي الضرورة
الازلية او الذاتية او الوصفية او بنفي الدوام الازلي الثالث الوصفي
اما مطلقا او مقيدا بنفي الضرورة الازلية او الذاتية او الوصفية او
بنفي الدوام الازلي والذاتي واللاضرورة وهو الامكان وهو انواع
فالاول الامكان العامي وهو سلب الضرورة المطلقة عن احد طرفي
الوجود والعدم وهو المخالف للحكم وهو المستعمل عند الجمهور
الثاني الامكان الخاصي وهو سلبها عن الطرفين جميعا وهو المستعمل
عند الحكماء والمواد بحسبه ثلث مادة الوجوب والامكان والامتناع
ولا يمتنع تسمية الاول عاما والثاني خاصا لكون الاول عاما و
الثاني خاصا الثالث الامكان الاخص وهو سلب الضرورة المطلقة
والوصفية والوقتية عن الطرفين الرابع الامكان الاستقبالي
وهو سلب الضرورة المطلقة عن الطرفين في الاستقبال والاول

اعم ثم الثاني والثالث اخص من الرابع ومن اشترط في امكان
الوجود في الاستقبال العدم في الحال وبالعكس مع ان ممكن الوجود
هو ممكن العدم فقد شرط الوجود والعدم في الحال وقد نفى بعضهم
الامكان بانه ان صدق على الواجب كان الواجب ممكن العدم والا
كان ممتنعا وجوابه انه لا يلزم من صدق الامكان العام امكان
العدم ولا من نفي الامكان الخاص الامتناع ونفى اخر الامكان الخاص
بان الشي وان كان موجودا امتنع عدمه وان كان معدوما
امتنع وجوده وجوابه ان الضرورة الحاصلة في حال الوجود
والعدم هي الضرورة بشرط المحمول وليس الامكان في مقابلتها
وفرق بين الامكان والقوة القسيمة للفعل بان ما بالقوة لا
يكون بالفعل ولا ينعكس الى الطرف الاخر واللادوام اما اللادوام
الذاتي وهو الوجودية اللادائمة او لادوام الضرورة وهو الوجودية
اللاضرورية الثاني في المطلقة ونعني بها المشترك بين الموجهات

الفعلية

الفعلية وهي التي نسبة المحمول فيها الى الموضوع نسبة بالفعل
لا المشترك بين الموجهات ولا يمتنع تسمية المقيد باسم المطلق
اذا غلب ذلك المقيد وقد يقال المطلقة للوجودية اللادائمة
والعرفية وهي التي فيها الدوام الوصفي يفهم اهل العرف من السالبة
المطلقة ذلك قال الامام اذا قلنا كل ج ب بالامكان فان كان
الامكان جهة كانت القضية فعلية ولم يناقض الممكنة الضرورية
وان كان محمولا كانت القضية مطلقة لا موجهة وجوابه انا
نعني بالموجهة ما فيها النسبة بالثبوت الاعم من الثبوت بالفعل
وبالمطلقة ما فيها النسبة بالثبوت بالفعل وعلى هذا يكون
الامكان جهة لا يقتضي كون النسبة فعلية وبهذا القدر من
معرفة الجهة والاطلاق يمكنك تركيب الجهة كيف شئت وكم
شئت الثالث فيما يعتبر من القضايا في القياس العكوس والتناقض
والقياس وغيرها وهي ثلث عشرة الضرورية المطلقة المحكوم

فيها بضرورة الثبوت او السلب ما دامت الذات والمشروطة
العامة المحكوم فيها بضرورة الثبوت او السلب بشرط وصف
الموضوع والمشروطة الخاصة المحكوم فيها بهذه الضرورة لا
دائما والوقتية المحكوم فيها بضرورة الثبوت والسلب في وقت معين
لا دائما والمنتشرة المحكوم فيها بضرورة الثبوت والسلب في وقت
غير معين لا دائما والدائمة المحكوم فيها بدوام الثبوت او السلب
ما دامت الذات والعرفية العامة المحكوم فيها بدوام الثبوت او
السلب ما دام وصف الموضوع والعرفية الخاصة المحكوم فيها
بهذا الدوام لا دائما والمطلقة العامة المحكوم فيها بالثبوت او السلب
بالفعل فقط والوجودية اللادائمة المحكوم فيها بالثبوت والسلب
بالفعل لا دائما والوجودية اللاضرورية المحكوم فيها بالثبوت او
السلب بالفعل لا بالضرورة والممكنة العامة المحكوم فيها بسلب
الضرورة المطلقة عن الطرف المخالف للحكم والممكنة الخاصة المحكوم

فيها

فيها بسلب الضرورة المطلقة عن الطرفين ولا يخفى عليك نسبة
بعضها الى بعض بالعموم والخصوص والمباينة بعد احاطتك
بمعانيها وقد يرد عليك في العكس والتناقض ونتايج الاقيسة
قضية خارجة عن الثلث عشرة اما بسيطة او مركبة وليسمى كل
منها باسم بسيطة او مركب ولا حاجة في مواضعها الى تعديدها بل
لابد ان تعرفها في مواضعها الرابع الجهة كما يكون للحمل اي كيفية
للنسبة كما عرفت فقد يكون جهة للسور اي كيفية للعموم والخصوص
وبينهما فرق فان قولنا كل انسان كاتب بالامكان لا يشك في صدقه
وقد يشك في صدق قولنا عموم الكتابة للكل ممكن ولان الاول
اعم من الثاني لكن جزئياهما متلازمتان والتغاير في القضية الثانية
ظاهر فانه اذا فرض زمان لا حيوان فيه الا الانسان صدق كل
حيوان انسان بالضرورة بحسب الحمل دون السور لامكان ان حيوانا
لا يكون انسانا وقد صدق كل حيوان يمكن ان لا يكون انسانا

وقد صدق كل حيوان يمكن ان لا يكون انسانا بحسب السور دون
الحمل ثم موضع جهة السور الطبيعي ان يقرن بالسور وموضع جهة الحمل
الطبيعي ان يقرن بالرابطة فلو عكس كان غير طبيعي وعلى سبيل المجاز
الخامس في نسبة طبقات مواد القضايا التي هي الوجوب والامتناع
والامكان الخاص ونقايضها وجوب الوجود يلزم امتناع العدم
وبالعكس وهما متغايران اذ احدهما نسبة الى الوجود والاخر الى
العدم ويلزمهما سلب الامكان العام عن الطرف المخالف لهما وبالعكس
اذا فسرنا الامكان العام بما يلازم سلب الضرورة فان في كل طبقة
من الطبقات الست سوى طبقتي الامكان الخاص ثلثة مفهومات
متلازمة متعاكسة ونقايضها ايضا متلازمة متعاكسة فان نقايض
الامور المتساوية متساوية في كل طبقة من طبقتي الامكان الخاص
مفهومات متلازمان متعاكسان لانقلاب الامكان من كل طرف الى
الاخر ومن غير كل طبقتين منع الجمع دون الخلو وبين نقيضيها منع الخلو

دون

دون الجمع وعين كل طبقة اخص من نقيض الاخرى وهو ظاهر
طبقة الوجوب واجب ان يوجد ممتنع ان لا يوجد ليس بممكن
عام ان لا يوجد طبقة نقايضها ليس بواجب ان يوجد ليس
بممتنع ان لا يوجد ممكن عام ان لا يوجد طبقة نقايضها
ليس بممتنع ان يوجد ليس بواجب ان لا يوجد طبقة الامتناع
ممتنع ان يوجد واجب ان لا يوجد ليس بممكن عام ان يوجد
طبقة الامكان ممكن خاص ان يوجد ممكن خاص ان لا يوجد
طبقة نقايضها ليس بممكن خاص ان يوجد ليس بممكن خاص ان
لا يوجد السادس الضرورة والامكان كما يكونان بحسب الامر نفسه
كما علمت فقد يكونان بحسب الذهن وليسمى ضرورة ذهنية و
امكانا ذهنيا والضرورة الذهنية اخص من الخارجية لان كل
ما وجب جزم الذهن بنسبة محمولها الى موضوعها بمجرد تصور
طرفيها كان في نفس الامر كذلك والا ارتفع الامان عن البديهيات

ولا ينعكس كما في النظريات ويعلم ان الامكان الذهني اعم من الامكان

الخارجي الفصل السادس في وحدة القضية وتعددها

تعدد معنى موضوع القضية او محمولها او تركب حد منهما من الا

جزاء المحمولة تعددت القضية والا فلا والتعدد بحسب اجزاء المحمول

يحفظ كمية الاصل وكيفيته وجهته لا التعدد بحسب اجزاء الموضوع

فانه لا يحفظ الكلية لجواز كون الجزء اعم من الكل واحترزنا بالاجزاء

المحمولة عن مثل قولنا البيت سقف وجدار وعكسه ان لا تعدد

وبيان الكل ظاهر فان قيل لا يلزم من كون الشيء محمولا جملة كونه

محمولا افراديا ولا بالعكس فانه يصدق على الحجر المشكل بشكل الفرس

انه فرس من حجر ولا يصدق انه فرس وايضا يصدق في زيد طبيب

اذا كان طبيبا غير ماهر ويصدق في زيد ماهر اذا كان خياطا ماهرا

ولا يصدق في زيد طبيب ماهر ولانه اذا صدق على الشيء الحيوان

والابيض فلو صدق عليه الحيوان الابيض لصدق عليه الحيوان

الحيوان

الحيوان الابيض مكررا الى غير النهاية بان يضم المفرد الى المجموع

حتى يصير مجموعا اخر ثم ضم اليه ثانيا وثالثا وهلم جرا وانه

هذه بان قلنا الاختلاف انما يحصل عند اختلاف المعنى دون

اتحاده وكون القول هذيانا لا يمنع صدقه فان نعم قد لا يصح حمل

الشيء وحده ويصح حمل المجموع المركب منه ومن غيره عليه كما لا

يصدق في العشرة سبعة ويصدق في العشرة سبعة وثلاثة وبا

لعكس كما يصدق في العشرة نصف العشرين ولا يصدق في العشرة

واحد ونصف العشرين اما ان الشيء يجاوحده ولا ذلك لغيره

او بالعكس فذلك معلوم البطلان الفصل السابع في التناقض

وهو اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته

صدق احديهما وكذب الاخرى فقولنا لذاته احتراز عن اختلا

القضية ولازمها المساوي بالايجاب والسلب فانه يقتضي صدق

احديهما وكذب الاخرى لا لذاته كقولنا هذا انسان هذا ليس

بناطق وعكسه وقد اعتبر وافيه ثمان وحدات واكتفى الفارابي

بثلث منها وحدة الموضوع والمحمول والزمان للعلم الضروري

باقسامها الصدق والكذب في ذلك واما وحدة الشرط والجزء

والكل فيندرج تحت وحدة الموضوع ووحدة المكان والا

ضافة والقوة والفعل تحت وحدة المحمول لاختلافها باختلا

ويمكن رد الكل الى وحدة النسبة الحكمية لاختلافها عند اختلافها

ويعتبر ايضا اختلاف الجهة لصدق الممكنتين وكذب الضرور

وفي المحصورات اختلاف الكم ايضا لصدق الجزئيتين وكذب

الكليتين فالقضية البسيطة نقيضها بسيط وصورتها فنقيض

المطلقة العامة الدائمة وبالعكس اذ الثبوت في بعض الاوقات

يناقض السلب في كلها وبالعكس ونقيض الممكنة العامة الضرورية

وبالعكس لان الامكان هو سلب الضرورة ونقيض العرفية

العامة الحينية المطلقة المحكوم فيها بالثبوت او السلب بالفعل في

لبعض

لبعض اوقات وصف الموضوع والمركبة فنقيضها المفهوم المردد بين

نقيضي جزئيها فنقيض العرفية الخاصة الحينية المطلقة المخالفة

او الدائمة المخالفة او الضرورية الموافقة ونقيض الممكنة الخاصة

الضرورية النقيض المخالفة او الضرورية الموافقة وهذا

في القضية الكلية واما في الجزئية فلا تردد بين نقيضي الجزئين

لجواز كذبهما مع كذب الجزئية اللادائمة مثلا يكذب ثبوت ب

لبعض افراد ج لا دائما ويكذب ثبوته للكل دائما وسلبه عن

الكل وثبوته للبعض دائما وسلبه عن الباقي دائما بل يردد بين

نقيضي الجزئين في كل واحد واحد فان اردت تفصيله فنقول

نقيض الجزئية مرددة بين كليتين فيلاحظ موضوع احد النقيضين

بالمحمول فنقيض بعض ج ب لا دائما بسالبها لا شيء من ج ب دائما

او كل ج ب فهو ب دائما لانه متى صدق الاصل كذب هذا

وهو ظاهر ومهما كذب الاصل صدق هذا لانه ان لم يكن شيء

فمن ج ب اصلا اصلا في الشق الاول وان كان صدق الثاني في
الاصل في الاصل فظهر من هذا انه ليس لشيء من القضايا الكلية
نقيض من جنسها وان للموجبة المركبة ليس نقيضها سلبا محضا
كما ان ايجابها ليس ايجابا محضا فنقيض الموجبة منها سلب او نقيض
السلب ايجاب الفصل الثامن في العكس المستوي وهو تبديل
كل من طرفي القضية بالاخر مبقيا للكيف اما الموجبات فالوجوديتان
والوقتيتان والمطلقة العامة باقية كلية كانت تنعكس جزئية
في الكم لاحتمال كون المحمول اعم من الموضوع ومطلقة عامة في الجهة لوجوه
الاول ان يفرض ج الذي هو ب د فد هو ب وانه ج فبعض ب
ج بالاطلاق فمن الثالث الثاني ان يضم نقيض العكس الى الاصل
لينتج سلب الشيء عن نفسه دائما الاول الثالث ان ينعكس نقيض
العكس ليرتد الى نقيض الاصل او ضده والدائمتان والعامتان
تنعكس كل منهما جزئية حينية بالوجوه المذكورة والخاصتان

والعامتان

والعامتان تنعكسان جزئية حينية لادائمة اما الجزئية الحينية
فلما مر في العامتين واما اللادائمة فلان ذلك البعض من ب الذي
هو ج حين هو ب ليس ج بالاطلاق والا لكان ج دائما فيكون
هو ج حين هو ب لادائما واما الممكنتان فلا تنعكسان لجواز امكان
صفة لنوعين يثبت لاحدهما بالفعل فقط فيحمل تلك الصفة
على النوع الثاني بالامكان مع امتناع حمله على ما له تلك الصفة
احتجوا بالوجوه الثلثة المذكورة في المطلقة العامة وجواب الاول
والثاني بمنع انتاج الممكنة الصغرى في الاول والثالث وجواب
الثالث بمنع انعكاس السالبة الضرورية ضرورية واما السوالب
الكلية فالعامتان والدائمة تنعكس كنفسها بالوجوه المتقدمة
والضرورية واحتج الامام على ان الدائمة لا تنعكس كنفسها بان
الكتابة ممكنة للانسان فامكن سلبها عنه دائما فلو وقع هذا
الممكن مع انعكاس السالبة الدائمة الصادقة لا شيء من الكاتب

بانسان دائما هذا محال ولم يلزم من فرض الممكن فهو من الانعكاس
وجوابه انه قد يلزم من اجتماعهما فان الممكنين قد يمتنع اجتماعهما
واحتجوا على انعكاس السالبة الضرورية بالوجوه الثلثة وقد عرفت
جوابها وبان المنافاة انما تتحقق من الجانبين وجوابه ان المنافاة
في الاصل بين ذات الموضوع ووصف المحمول والمطلوب في
العكس هو المنافاة بين ذات المحمول ووصف الموضوع فان احدهما
من الاخر واما السبع الباقية فلا تنعكس لعدم انعكاس اخصها
وهي الوقتية لانه يصدق لا شيء من القمر بمنخسف بالتوقيت مع
كذب عكسه اذ كل منخسف فهو قمر بالضرورة نعم لو اخذت القضية
حقيقية انعكست السبع جزئية دائمة لانه لو صدق في حقيقة
لا شيء من ب دائما ج بالاطلاق فبعض ب دائما ج بالاطلاق
فبعض ج ب دائما ج بالاطلاق وقد كان لا شيء من ج ب بالا
طلاق هذا خلف واذا صدق هذا جعل كبرى لقولنا كل

لما

دائما ب بالاطلاق الصادق لينتج من الثالث بعض ب ليس ج
دائما ولينتج هو المطلوب والنقض بهذا الاعتبار غير وارد لا
نا نمنع كذب العكس بهذا الاعتبار فان المنخسف الذي ليس بقمر
ان كان ممتنعا فهو بحيث لو دخل في الوجود كان منخسفا و
ليس بقمر ولو اعتبرنا في الحقيقية امكان الموضوع لم ينعكس كا
لخارجية واما السوالب الجزئية فلا تنعكس شيء منها لجواز كون
الموضوع اعم الا الخاصتين فانهما تنعكسان كنفسهما لانه لابد
من اجتماع الوصفين في ذات واحدة للادوام سلب الباء البعض
افراد الجيم ومن تنافيهما فيها وذلك يوجب صدق العكس ولا
يتأتى مثله في العامتين لانهما وان تنافتا في ذات واحدة فلم يلزم
صدق الباء عليها لجواز صدق الجيم على كل ما صدق عليه
الباء بالضرورة الفصل التاسع في عكس النقيض وهو جعل
نقيض المحمول موضوعا وعين الموضوع محمولا مخالفا للاصل

الكيف وجعل نقيضه محمولا موافقا له في الكيف ونحن انما نعتبر
في عكس الخارجية اما الموجبات الكلية فالوقتيتان والوجود
يتان والممكنتان والمطلقة العامة تنعكس الى السالبة الجزئية
الدائمة السالبة الموضوع وهي قولنا ليس كل ما ليس ب ج دائما
لانه يصدق ليس بعض ما ليس ب بحسب الحقيقة دائما ج
بحسب الخارج دائما والا فكل ما ليس ب بحسب الحقيقة دائما ج
بحسب الخارج بالاطلاق وينعكس بعض ج بحسب الحقيقة
دائما ويلزم ان لا يكون ب بحسب الخارج دائما والا لكان ب
بحسب الحقيقة بالاطلاق هذا خلف واذا صدق ليس بعض
ما ليس ب بحسب الحقيقة دائما ج بحسب الخارج دائما صدق
ليس بعض ما ليس ب بحسب الخارج ج بحسب الخارج دائما لان
ذلك البعض لا يكون ب في الخارج سواء وجد في الخارج او
لم يوجد وانه ليس ج في الخارج دائما فليس بعض ما ليس ب



في الخارج دائما وصدق هذه الجزئية في نفس الامر لا تستلزم نقيضها
كون العدد زوجا او الممتنع ج في الخارج لانهما في ذلك زوجا او النقيضين ولا
يلزمها هذه السالبة كلية لجواز كون المحمول خاصة مفارقة فيجب
الموضوع لبعض ما ليس بمحمول ولا معدولة الموضوع لجواز كون
المحمول خارجة مفارقة فيجب الموضوع لكل ما له تلك الخاصة
ولما له عليها من الموجودات ولا يلزمها موجبة لجواز ان لا يتحقق
نقيض احد الطرفين واما الدائمة والعامتان فتنعكس كما بعينه في
الكم والجهة الى السالبة سالبة الموضوع وبعده ولنا لانتاج نقيضها
مع الاصل حمل الشيء على نقيضه دائما او حين تحققه ولا
نعكاس نقيضها الى ما ينافي الاصل ولا ينعكس الى الموجبة لجواز
ان لا يكون لنقيض احد الطرفين تحقق كقولنا كل ما له الا
مكان الخاص له الامكان العام دائما ولا يصدق بعض ما ليس
له الامكان العام ليس له الامكان الخاص والضرورية تنعكس

دائمة لا ضرورية لما عرفته في عكس السالبة الضرورية عكس الا
ستقامة والخاصتان تنعكسان الى عكس عامتيهما مع قيد اللادوام
في البعض والاصل في ان لا شيء مما ليس ب ج دائما وينعكس الى
لا شيء من ج ليس ب دائما وكان كل ج ليس ب بالاطلاق هذا
خلف واحتج من قال بانعكاس الموجبة الى الموجبة بانه لو لم يصدق
كل ما ليس ب ليس ج دائما لصدق بعض ما ليس ب ج بالا
طلاق وينعكس الى بعض ج ليس ب بالاطلاق وكان كل ج ب
دائما هذا خلف وجوابه ان بتقدير عدم صدق عكس الاصل بالا
طلاق لا يصدق الا قولنا ليس كل ما ليس ب ليس ج وانه اعم من
قولنا بعض ما ليس ب ج فلا يستلزمه وزعم الكشي ان الموجبات
السبع تنعكس موجبة جزئية مطلقة عامة محتجا بوجوه الاول
انها لو لم يصدق فليصدق لا شيء مما ليس ب ليس ج دائما ويلزمه
كل ما ليس ب ج دائما فيلزم حمل الاخص على كل افراد الاعم و



ذلك بقولنا كل انسان متنفس فان اللامتنفس اخص من الانسان ونجوا
مع لزوم الموجبة المذكورة للسالبة المذكورة فان نقيض المحمول
يجب ان يكون اعم من الموضوع والمثال لا يصح القضية الكلية الثاني
ان كل موضوع يباين نقيض محموله لانه ان كان اخص وسا
لمحموله يباين نقيضه مباينة كلية وان كان اعم باينه مباينة جزئية
لكون نقيض الخاص اعم من نقيض العام مطلقا او مباينا له مباينة
جزئية وان كان اخص من وجه واعم من وجه فخصوصه نقيض الثا
الكلية وعموم الجزئية ولمنع ثبوت احد المباينين لكل الافراد
الاخر فثبت نقيض الموضوع لبعض افراد نقيض المحمول وجوابه
ان الخصوص والمساواة انما يستلزم المباينة الكلية بشرط دوام
الثبوت لافراد الخاص والمساوي وانه غير متحقق هاهنا ولا نسلم
ان نقيض الخاص اعم من نقيض العام او مباين له من وجه فان نقيض
الامكان الخاص يستلزم الامكان العام الاعم منه ولا نسلم ان

الخصوص والعموم من وجه نقيضي المباينة بل المقتضى لها المطلقان
منها الثالث انه لا بد من موجود او معدوم خارج عنهما فبعض من
ا ليس ب ليس ج بالاطلاق وجوابه سيأتي واما الحقيقية فحكمها
كذلك لكن انعكاس السبع الى السالبة الجزئية ههنا اظهر لانه يلزمها
ليس كل ما ليس ب دائما ج دائما والا انعكس نقيضه الى منافي الا
صل واذا لزم ذلك لزم ليس كل ما ليس ب ج دائما لانه لو صدق
كل ما ليس ب ج لصدق كل ما ليس ب دائما ج لتحقق مفهوم
يصدق عليه انه ليس ب دائما بحسب الحقيقة ولا يمكن هذا البيان
بحسب الخارج لجواز ان لا يتحقق في الخارج ما يصدق عليه انه
ليس دائما واما الموجبات الجزئية الخارجية فما عدا الخاصتين لا
ينعكس الى السالبة لان الموضوع قد يكون اعم من المحمول عموما من
الوجود ويكون المحمول لازما لبعض افراد الموضوع حتى لم يصدق في
الدوائم الا ايجابا ومفارقا حتى يصدق السبع الباقية مع كذب

العكس

العكس سالبة والا الى الموجبة لما عرفت في كليات واحتج
الشيخ على انعكاسها بانه لا بد وان يوجد موجود او معدوم
خارج عنهما فبعض ما ليس ب ليس ج وجوابه لا نسلم ذلك فانه
يصدق بعض الممكن بالامكان العام ممكن بالامكان الخاص
ولا يوجد موجود ولا معدوم خارج عنهما وتقديره صحة
لا يلزم كونه عكس النقيض ما لم يتبين لزوم القضية ولكنه
فصل بين المحصلة والمعدولة تارة وبين المساواة والعموم
الخصوص المطلق وبين الذي من وجه اخرى بانعكاس الاولين
دون الاخرين بالوجوه الثلثة المنقولة عنه مع انها لا نفيد بتقدير
صحتها لا يفصل والخاصتان تنعكسان كنفسهما سالبتين وموجبتين
سالبتي الموضوع ومعدولة لانه لا بد وان يوجد معين هو
ج و ب ولا ج ولا ب والا لكان ب دائما ويكون لا ج ما دام
لا ب والا لم يكن ب ما دام ج وذلك يوجب صدق العكس

وحكم الحقيقيات حكم الخارجيات واما السوالب الفعليات الخارجية
فما عدا الوجوديات لا ينعكس الى الموجبة لجواز ان لا يكون للمو
ضوع تحقق في الخارج مع لزوم المحمول اياه فيصدق السالبة
الضرورية بدون العكس كقولنا لا شيء من الخلاء ببعد مع كذب
قولنا بعض ما ليس ببعد خلاء وبعض ما هو لا ببعد خلاء واحتج
الشيخ بانه لو لم يصدق بعض ما ليس ب ج لصدق لا شيء مما
ليس ب ج دائما وانعكس الى لا شيء من ج ليس ب دائما ويلزم
كل ج ب دائما وكان لا شيء من ب بالاطلاق هذا خلف و
جوابه لا نسلم انه يلزم كل ج ب دائما فان معناه ليس شيء من
ج محققا في الخارج مع سلب ب عنه وذلك لا يلزم كل ج ب
كقولنا لا شيء من الخلا ليس ببعد فانه لا يلزم كل خلا
بعد ولا الى السالبة لجواز ان لا يكون للطرفين تحقق
في الخارج كقولنا لا شيء من الخلاء بجزء مع كذب قولنا

ليس

ليس ما ليس بجزء ليس بخلاء ضرورة ان كل ما ليس بجزء ليس بخلا
وكل لا جزء لا خلاء وكل لا جزء ليس بخلاء واما عكس هذا وهو قولنا
كل ما ليس بجزء لا خلا فكاذب والا لانحصر ما ليس بجزء في الوجود
الخارجي فيصدق نقيضه اتفاقا مع الاصل احتج الشيخ بانه لو لم يصدق
ليس كل ما ليس ب ليس ج لصدق كل ما ليس ب ليس ج دائما
ويصدق عكس نقيضه وهو كل ج ب دائما هذا خلف وجوابه
ما عرفت من عدم انعكاس كل من الموجبتين الى صاحبتها واما الو
جوديات فما عدا الخاصتين ينعكس الى الموجبة المذكورة بالحجة
المذكورة والمنع منه مع لان صدق الدوام يوجب تحقق
الموضوع والى السالبة بالحجة المذكورة والمنع منه مع لان كل
واحدة من الموجبة الجزئية الحقيقية اللادائمة وهي بعض
ما ليس ب ج حين هو ليس ب لا دائما لما عرفت في عكس الا
ستقامة والى السالبة الجزئية الحقيقية اللادائمة للزومها هذه

الموجبة هذا في الفعليات واما الممكنتان فلا تنعكسان الى الموجبة
لما عرفت في عكس الاستقامة للموجبة الممكنة ولا الى السالبة الجزئية
لصدق نقيضها الا السالبة الموضوع المعدولة المحمول فانها
لصدق بالاتفاق مع الاصل واما السوالب الحقيقية فينعكس الى
الموجبة الجزئية المطلقة مطلقا والا فلاشئ مما هو لا ب اوليس
ب ج دائما ويصير كبرى للازم الاصل وهو قولنا كل ج ليس ب
اولا ب ينتج سلب ج عن ج دائما من الاول وانما لزم الاصل ذلك
لصدق قولنا كل ج ج بحسب الحقيقة وصدقه بحسب الخارج
غير لازم لان سلب الشئ عن نفسه في الخارج ممكن بان لا يوجد
ذلك الشئ وفي الخارج ممكن بان لا يوجد ذلك الشئ وفي الخارج
نقيضه في لاشئ من ج ج دائما والى السالبة الجزئية ايضا والا لصدق
كل ما ليس ب ليس ج دائما ويصير كبرى للازم الاصل هكذا كل
ج ليس ب وكل ما ليس ب ليس ج دائما ينتج كل ج ليس ج دائما

هذا

هذا خلف بحسب الحقيقة دون الخارج وحكم الخاصتين منهما
حكمهما ثم وعدم انعكاس الدائمتين تمة اظهر منه ههنا المطلب
العاشر في القضية الشرطية واجزائها وجزئياتها وفيه مباحث
الاول الشرطية اما متصلة حكم فيها بثبوت قضية على تقدير ثبوت
اخرى ايجابا او بسلب هذا الثبوت سلبا واما منفصلة حكم فيها
بمقابلة قضية لاخرى اما ثبوتا وانتفاء وتسمى حقيقية او ثبوتا فقط
وتسمى مانعة الجمع او انتفاء فقط وتسمى مانعة الخلو ايجابا او بسلب
هذه المعاندة سلبا والمحكوم عليه فيها يسمى مقدما والمحكوم
به تاليا وهما اما ان يتشاركا بطرفيهما او باحد طرفيهما او تتباينا
فيهما واليك طلب الامثلة وكل منهما اما ان يتركب من حمليتين او
متصلتين او منفصلتين او حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة
او متصلة ومنفصلة ولما تميز المقدم عن التالي طبعا في المتصلة
دون المنفصلة اذ منافاة احدهما للاخر في قوة منافاة الاخر

اياه انقسم كل من الاقسام الثلثة الاخيرة في المتصلة الى قسمين دون
المنفصلة فصارت الاقسام في المتصلة تسعة وفي المنفصلة ستة
واليك طلب الامثلة الثاني الشرطيتان كان بين طرفيهما علاقة
تقتضي اللزوم او العناد فهي لزومية وعنادية والا اتفاقية والمتصلة اللزومية
الصادقة تتركب عن صادقين وكاذبين وتال صادق ومقدم
كاذب وعكسه محال اذ الكاذب لا يلزم الصادق هذا في الكلية
واما في الجزئية فهو ممكن والكاذبة تتركب على الانحاء الاربعة والا
تفاقية الصادقة ان كفى في صدقها صدق التالي وتسمى اتفاقية
عامة امتنع تركيبها عن كاذبين وتال كاذب ومقدم صادق وان
وجب في صدقها صدق الطرفين وتسمى اتفاقية خاصة امتنع
تركيبها الا في الاقسام وانت تعرف اقسام تركب كاذبها الثالث الحقيقية
يجب ان توجد والمنفصلة الحقيقية الصادقة انما تتركب عن صادق
وكاذب ومانعة الجمع منه ومن كاذبين ايضا ومانعة الخلو منه ومن صادقين

ايضا

ايضا والحقيقية الاتفاقية الكاذبة عن صادقين وكاذبين واللزومية
الكاذبة في الاقسام الثلثة عن صادقين وكاذبين وصادق و
كاذب هذا حكم الموجبات وحكم السوالب بالعكس من ذلك
العبرة في ايجاب الشرطية وسلبها باثبات الحكم وسلبه لا بايجاب الطرفين
وسلبهما الثالث الحقيقية يجب ان يوجد فيها مع القضية نقيضها او
المساوي له لاستلزام كل من جزئيها نقيض الاخر لامتناع الجمع وبا
لعكس لامتناع الخلو ولا يتركب الحقيقية الا من جزئين اذ يعتبر الا
نفصال الحقيقي بين الجزئين كانا فلو تركبت من ثلثة اجزاء
كان ج مستلزما لنقيض ب فان لم يكن نقيض ب مستلزما لا
لم يكن ب وبين ا انفصال حقيقي وان كان نقيضها مستلزما لا
ج مستلزما لا ان لم يكن بينهما انفصال حقيقي نعم قد يتركب من منفصلة
وحملية فيظن تركبها من ثلثة اجزاء ومانعة الجمع يجب ان يوجد
فيها مع القضية الاخص من نقيضها لاستلزام كل من جزئيها نقيض

الآخر لامتناع الجمع من غير عكس لامكان الخلو ومانعة الخلو يجب ان يوجد فيها مع القضية الاعم من نقيضها لاستلزام نقيض كل من جزئيها عين الآخر لامتناع الخلو دون العكس لامكان الجمع ولا يمكن تركيبها الا من جزئين ان شرطنا المنع بين كل جزء معين وبين المعين الآخر وبينه وبين احد الاجزاء الباقية لان كل جزء معين يستلزم احد الاجزاء الباقية لامتناع اجتماعه مع نقايض الباقية لامتناع اجتماع الشيء مع الاخص من نقيضه ولا ينعكس والا استلزم كل جزء سائر الاجزاء فلم يكن اعم من نقيض سائر الاجزاء فكان كل جزء اخص من احد الاجزاء الباقية فلم يكن بينهما منع لا للجمع ولا للخلو ويمكن تركيب مانعة الجمع من اجزاء كثيرة فان شرطنا المنع كذلك لامتناع الجمع بين كل معين ومعين آخر وبينه وبين احد الاجزاء الباقية ضرورة كون كل معين اخص من نقيض احد الاجزاء الباقية الرابع تعدد تالي المتصلة يقتضي تعددها لان ملزوم الكل

ملزوم

ملزوم الجزء وتعدد المقدم لا يقتضيه لان الكل قد يكون ملزوما دون الجزء هذا في الكلية واما في الجزئية فتعدده ايضا يقتضيه بيانه من الثالث والاوسط الكل وتعدد اجزاء مانعة الخلو يقتضي تعددها لاستلزام الكل الجزء ولا يقتضيه في مانعة الجمع لعدم استلزام انتفاء الكل انتفاء الجزء وقد يؤخر حرف الاتصال والانفصال مثلا عن موضع المقدم فيصير الشرطية شبيهة بالحملية لكنهما تتمايزان في المتصلة دون المنفصلة لان الحقيقية المركبة من حمليتين مشتركتين في الموضوع اذا قدم حرف الانفصال عليه صارت مانعة الجمع دون الخلو وكلمة ان شك يدل لا الا على اللزوم دون ما في حروف الاتصال كاذا ومهما ومتى وكلما ولو ولما الخامس في عموم الشرطية وخصوصها واهمالها كلية المتصلة والمنفصلة اللزومية لعموم اللزوم والعناد للفروض والازمنة والاحوال اعني التي لا ينافي استلزام المقدم للتالي وعناده اياه اجتماعها مع المقدم

بحال لا يلزم التالي او لا يعانده المنافي للزوم والعناد الكليين لا لعموم المقدم ولا لتعميم المواد فقد يكون المقدم امرا مستمرا و جزئيتهما وخصوصهما بتعيين بعض منها كقولك ان جئتني اليوم واهمالهما باهمالها ويشترط في كليتهما الاتفاقية ايضا بحسب الحقيقة اذ يجوز كذبهما في الخارج في بعض الازمنة والسالبة اللزومية والعنادية ما يسلب اللزوم او العناد لا ما يثبت لزوم السلب وعناده وجهتهما واطلاقهما بجهة اللزوم او العناد واطلاقهما و سور الموجبة المتصلة الكلية كلما ومهما ومتى وسور المنفصلة الكلية دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور الايجاب الجزئي فيهما قد يكون وسور السلب الجزئي في المتصلة ليس كلما وفي المنفصلة ليس دائما وان واذا ولو في المتصلة واما واو في المنفصلة للاهمال

الفصل الحادي عشر في تلازم الشرطيات وتعاندها وفيه ابحاث

الاول في تلازم المتصلات واستلزامها

بعكسها

بعكسها كما في الحملية لكن ذكر الشيخ ان كل متصلتين توافقتا في الكم والمقدم وتخالفتا في الكيف وتناقضتا في التالي تلازمتا وتعاكستا وهو غير لازم لجواز ملازمة النقيضين لمقدم واحد فلم يلزم التالي الموجبة نعم اذا اتفقت المتصلتان في الكم والمقدم والكيف وتلازمتا في التالي تلازمتا وتعاكستا ان انعكس تلازم التالي لان ملزوم الملزوم ملزوم وان لم ينعكس لزمت لازمة التالي الاخرى من غير عكس في الموجبتين والاخرى اياها من غير عكس في السالبتين وكذا ان اتفقتا في التالي وتلازمتا في المقدم لكن ان لم ينعكس التلازم لزمت ملزومة المقدم الاخرى من غير عكس في الموجبتين الكليتين والاخرى اياها من غير عكس في السالبتين في الجزئيتين وكذا اذا تلازمتا في المقدم والتالي لكن ان انعكس احد التلازمين دون الآخر فحكم تلازم ذلك الطرف حكم تحلله وان لم ينعكس ولا واحد منهما فان اتحدت ملزومة المقدم والتالي لزمت لازمة الجزء الآخر

من غير عكس في الموجبة الجزئية والاخرى باطا من غير عكس في
السالبة الكلية وان اختلفت لزمت ملزومية المقدم الاخرى من
غير عكس في الموجبة الكلية الاخرى باطا من غير عكس في السالبة
الجزئية وكل متصلتين توافقتا في الكيف وتخالفتا في الكم وتناقضتا
في الطرفين لزمت الجزئية الكلية من غير عكس لاستلزام القضية
عكس عكس نقيضها وكذا لو تلازم مقدم احديهما نقيض مقدم
الاخرى وتاليهما نقيض تاليها تلازما وتعاكسا وكل متصلتين توافقتا
في الكم والكيف وتناقض مقدم احديهما تالي الاخرى واستلزم تاليها
نقيض مقدمها لزمت الاخرى الاولى في الموجبة الكلية والاولى
الاخرى في السالبة الجزئية تعاكسا ان انعكس اللزوم والا فلا
وكذا لو ناقض تالي الاولى مقدم الثانية ولزم مقدمها نقيض تالي
الثانية برهانا ان نقيض تالي الصادقة الذي هو مقدم الصادقة
الذي هو الثانية او لازمه يستلزم نقيض مقدم الذي هو تالي

الثانية

الثانية او ملزومه وكذا لو ناقض لازم تالي الاولى مقدم الثانية و
القيود بحالها لكن التعاكس يتوقف على تعاكس هذا اللزوم
البحث الثاني في تلازم المنفصلات المتحدة الجنس كل حقيقيتين
توافقتا في الكم والكيف وتناقضتا في الطرفين او ساوى طرفا احديهما
نقيضي طرفي الاخرى او تناقضتا في احد الطرفين وساوى الا
خر نقيض الاخر تلازمتا وتعاكستا لان الجمع بين جزئي كل واحدة
منهما يستلزم الخلو عن جزئي الاخرى وبالعكس والا لزم الخلف
وان توافقتا في الكم وتخالفتا في الكيف وتناقضتا في احد الطرفين ما
تواقضتا في الاخر او تلازمتا فيه على التعاكس لزمت السالبة الموجبة
لامتناع معاندة الشيء ونقيضه لثالث عنادا حقيقيا ولا ينعكس لجواز
ان لا يعاند واحد من النقيضين ثالثا وكل مانعتي الجمع او مانعتي
الخلو توافقتا في الكم والكيف ولزم كل جزء من احديهما جزءا من الاخرى
او لزم جزءا منه جزءا ووافق الاخر الاخر لزمت الاخرى الاولى ايجابا

والاولى الاخرى الاولى سلبا في مانعتي الجمع وبالعكس في مانعتي
الخلو وتعاكستا ان انعكس اللزوم والا فلا لان امتناع الجمع بين الشيء
او لازمه وغيره يقتضي امتناعه بينه وبين الغير وامتناع الخلو عن الشيء
وملزومه وغيره يقتضي امتناعه عنه وعن الغير واذا اختلفتا في الكيف
وتناقضتا في الجزئين لزمت السالبة الموجبة لامكان ارتفاع جزئي
الموجبة المانعة الجمع وامكان اجتماع جزئي مانعتي الخلو ولا تنعكس
لجواز امتناع جزئي مانعتي الخلو ولا ينعكس الشيئين مع امكان اجتماع
نقيضيهما صدقا وكذا الثالث في تلازم مختلفات الجنس مهما وافقت
الحقيقية غيرها في الكم والكيف في احد الجزئين ولزم الجزء الاخر منها
الجزء الاخر من مانعة الجمع واستلزمه من مانعة الخلو لزمت غير الحقيقية
اياها ايجابا وهي غيرها سلبا من غير عكس ولا يخفى عليك كيفية
وكذا لو كان اللزوم في الجزئين وغير الحقيقيتين اذا توافقتا في الكم
والكيف وتناقضتا في الجزئين تلازمتا وتعاكستا لان منع الجمع بين

الشيئين

الشيئين يقتضي منع الخلو عن نقيضيهما وبالعكس وان توافقتا في
الكم والجزئيين وتخالفتا في الكيف لزمت السالبة الموجبة والا ا تلبث
الموجبة الحقيقية من غير عكس لامكان ارتفاع الشيئين وارتفاع
نقيضيهما وكذا اذا توافقتا في احد الجزئين ولزم الجزء من الموجبة
الجزء الاخر من السالبة ان كانت مانعة الجمع وبالعكس ان كانت
مانعة الخلو الرابع في تلازم المتصلات والمنفصلات فالمتصلة
والحقيقية اذا تناقضتا في الاجزاء وما تعاكستا لزمت المتصلة المنفصل
ايجابا وبالعكس سلبا لاستلزام كل جزء من المنفصلة نقيض
الاخر ولا ينعكس لجواز ان يكون تالي المتصلة اعم من مقدمها
وكذا لو ناقض مقدم المتصلة احد جزئي المنفصلة ولزم تاليها
الجزء الاخر او ناقض تاليها احدهما واستلزم مقدمها الاخر او
وافق مقدمها احدهما او استلزمه ولزم تاليها نقيض الاخر او
وافق تاليها احدهما او لزمه واستلزم مقدمها نقيض الاخر

واذا اختلفتا في الكيف واتفقتا في الكم والجزئين لزمت السالبة الموجبة لامتناع اللزوم والعناد معا بين الشيئين فلا تنعكس لجواز ارتفاعهما وكذا لو تناقضتا في الجزئين او وافق مقدم المتصلة احد جزئي المنفصلة او لزمه واستلزم تاليها الاخر او وافق تاليها احدهما ولزم مقدمها الاخر والمتصلة ومانعة الجمع اذا توافقتا في الكم والكيف واحد الجزئين وناقض تالي المتصلة الجزء الاخر من المنفصلة تلازمتا وتعاكستا لاستلزام كل من جزئي المنفصلة نقيض الاخر وامتناع الجمع بين مقدم المتصلة ونقيض تاليها و لو وافق مقدم المتصلة احد جزئي المنفصلة واستلزمه و لزم تاليها نقيض الاخر او ناقض تاليها احدهما ولزمه واستلزم مقدمها الاخر لزمت المتصلة المنفصلة ايجابا وبالعكس سلبا وان تعاكس اللزوم تعاكسا وان اختلفتا في الكيف وتوافقتا في الكم وفي الجزئين اتفاقا تناقضا فيهما لزمت السالبة الموجبة من غير

عكس

عكس لان الملازمة بين نقيضي الجزئين نقيضي الملازمة بينهما المنافية للعناد وكذا اذا وافق مقدم المتصلة احد جزئي المنفصلة او لزمه واستلزم تاليها الاخر او وافق تاليها احدهما واستلزم ولزم مقدمها الاخر وكذا اذا ناقض مقدمها احدهما ولزم نقيضه واستلزم تاليها نقيض الاخر او ناقض تاليها احدهما واستلزم نقيضه ولزم مقدمها نقيض الاخر والمتصلة ومانعة الخلو اذا توافقتا في الكم والكيف واحد الجزئين وناقض مقدم المتصلة الجزء الاخر من المنفصلة تلازمتا وتعاكستا لاستلزام نقيض كل من جزئي المنفصلة عين الاخر وامتناع الخلو عن نقيض مقدم المتصلة وعين تاليها واذا توافقتا في الكم والكيف وناقض مقدم المتصلة احد جزئي المنفصلة واستلزم نقيضه ولزم تاليها الاخر او وافق تاليها احدهما ولزمه واستلزم مقدمها نقيض الاخر لزمت المتصلة المنفصلة ايجابا وبالعكس واذا اختلفتا في الكيف

واتفقتا في الكم والجزئين او تناقضتا فيهما لزمت السالبة الموجبة من غير عكس وكذا لو كانتا على الانحاء المذكورة في مانعة الجمع ولا يخفى عليك لميته والتعاكس عند تعاكس اللزوم الخامس في تعاند المتصلات والمنفصلات بسيطة ومختلطة وكل قضيتين تلازمتا وتعاكستا عاند نقيض كل منهما عين الاخر صدقا وكذبا وان لم يتعاكسا عاند نقيض الملزوم عين اللازمة كذبا ونقيض اللازمة عين الملزوم صدقا خاتمة قد تغير الشرطيات عن اوضاعها اللفظية فتسمى محرفة كقولنا لا يكون اب وج د وهو في قوة عناد الجمع بين اب وج د وقوة ملازمة نقيض ج د لاب ولو بدل الواو باو دل على عناد الخلو وملازمة ح د لعين اب وكذا اذا بدل بحتى و الا مع الا انه على السور الكلي وقولنا يكون ج د ولا يكون اب يدل على الاتصال الجزئيين المذكورتين وقد تلحق الحملية

هيات

هيات تفيدها زيادة احكام كالالف واللام يدخل على الموضوع فتفيد العموم او العهد او على المحمول فتفيد الحصر لكن يجب ذكر الرابطة لئلا يشعر بالتقييد وتقديم الخبر على المبتدا ودخول انما في القضية وتكرير الرابطة في الفارسية كقولنا زيد است كه دبير است يفيد الحصر واقتران حرف السلب بالموضوع وحرف الاستثنا بالمحمول يفيد مساواتهما في العموم او المفهوم ولما مع افادة الاتصال يفيد حقية المقدم لكن سلبه يفيد سلب اللزوم فقط بل لم يثبتا سلبه وايجابه وقد يغلط في القضية اذا كان محمولها نسبة الى محصل كقولنا كل ملك على السرير وكل وتد في الحائط وكل شيخ كان شابا فيظن ان عكس بعض السرير على الملك وبعض الحائط في الوتد وبعض الشاب كان شيخا فاذا علم ان المحمول هو النسبة والنسبة قال الكشي يقال لا شيء من الجسم بممتد في الجهات الى غير النهاية مع كذب عكسه وعلة فان المسلوب ح

الجسم هو اللانهاية فصدق الامتداد عليه وعكسه صادق و
هو لا شيء مما لا نهاية له بجسم وهو ضعيف لان المجموع مسلوب
ايضا الامتناع حمله عليه فحاصله ان القضية اذا اخذت حقيقية منعنا
صدقها وان اخذت خارجية صدق عكسها الباب الثاني في
القياس والاول في رسمه وهو قول مؤلف من قضايا متى سلمت
لزم لذاته عنه قول اخر فقولنا لزم عنه اي عن القول المؤلف و
قولنا لذاته اي لا يكون اللزوم بواسطة مقدمة اجنبية او في
قوة المذكورة والاول كقولنا ا مساو لب وب مساو لج فانه
يلزم منه ا مساو لج بواسطة قولنا كل مساو لب مساو لكل ما
يساويه ب فانه اذا انضم الى الاولى نتج ا مساو لكل ما يساويه
ب ويلزم كل ما يساويه ب فا مساو له فاذا قلنا مساو لج لان
ج يساويه ب ويصير صغرى لقولنا وكل ما يساويه ب فا مساو
له فينتج ج ا مساو له فيلزم ا مساو لج لان ج مساويه ب ومن الثاني

كل

ان جملة تلك المقدمة قولنا مساوي المساوي مساو وانت تعلم انه
مع هذه المقدمة لا ينتج بالذات ولا تتكرر الوسط والثاني كقولنا
جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه
ارتفاع الجوهر فانه يلزم جزء الجوهر جوهر بواسطة عكس النقيض و
هو قولنا ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فانه جوهر ويشترط
في ذلك تقرير حد وسط القياس لئلا يخرج البيان بالعكس المستوي
وقولنا قول اخر اي مغاير لكل من المقدمتين والمقدمة في قولنا
ان كان ا ب فج د لكن ا ب فج د ليست ح د بل لزوم لا ب و
في قولنا كل ج ب وكل ب ب فكل ج ب ليست ج ب بل هو
بوصف تالفه مع الاخر فالقياس منه معقول وهو القول المعقول
المؤلف في النفس فالفاظه يؤدي فيه الى التصديق بشيء اخر ومنه
مسموع وهو ما ذكرنا وتمسك الامام بان الموجب للعلم بالنتيجة ليس
هو مجموع تلك العلوم المرتبة لامتناع حصوله ولانه هو الفكر وهو

ينافي العلم والموجب يجامعه ولانه ان لم يحصل عند الاجتماع ما لم
يكن عند الانفراد لم يحصل الموجبة وان حصل عاد الكلام فالمقتضي
له وليس هو كل واحد ولا واحد دون اخر لامتناع توارد المؤثرين
المستقلين على موجب واحد وامتناع استقلال الواحد بالتنجيم
وبان العلم بالمقدمتين دال اللزوم وان كان ضروريا اشتراك فيه الكل
والا افتقر الى قياس اخر وتسلسل والجواب عن الاول ان الموجب
هو المجموع وله وجود في العقل وقوله انه هو الفكر قلنا لا بل
الفكر هو القصد الى الانتقال من تلك العلوم المرتبة او ما يلزمه او
ترتيبها للتوسل بها الى المطلوب قوله ان حصل عند الاجتماع ما لم
يكن عند الانفراد عاد الكلام قلنا لا نم انه يتسلسل بل ينتهي الى
اسباب مفارقة هي علل فاعلية وعن الثاني لا نسلم اشتراك الكل
فيه لو كان ضروريا ان اذ كون المقدمتين ضروري انا اذا تصورنا
طرفيها ونسبة احدهما الى الاخر علمنا تلك النسبة ومعنى كون اللزوم

ضروريا

ضروريا انا اذا علمنا المقدمتين ونسبة المطلوب اليهما علمنا لزومه
منهما وقد لا يتصور احد طرفي القضية او احدى مقدمتي القياس
ولو قال اللازم عن الضروري ضروري لزم وما ضروري ضروري قلنا
لا نسلم بل نظري الفصل الثاني في اقسام القياس وهو استثنائي ان
يكون عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا ان كان
ج د فا ب لكن ج د فا ب لكن ليس ا ب فليس ج د واما اقتراني
لا يكون كذلك كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا وينقسم بحسب
ما يتركب عنه الى حملي وهو المركب من الحمليات الساذجة والى شرطي
وهو المركب من الشرطيات الساذجة او منها ومن الحمليات واقسامه
خمسة لانه اما ان يتركب من متصلتين او منفصلتين او حملية ومتصلة و
او حملية ومنفصلة او متصلة ومنفصلة ولان الحملية متقدمة
بالطبع قدمنا القياسات الحملية ولا بد في القياس الحملي من مقدمتين
يشتركان في حد يسمى الاوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب وينفرد

احدهما حد يسمى الاصغر وهو موضوع المطلوب ويسمى لذلك
بالصغرى والثانية حد يسمى الاكبر وهو محمول المطلوب ولذلك
يسمى بالكبرى والقضية التى هى جزء القياس يسمى مقدمة وما يتحلل
اليه المقدمة كالموضوع والمحمول دون الرابطة حدا وللقياس
هيئة نسبة الاوسط الى الطرفين شكلا واقتران الصغرى بالكبرى
قرينة وضربا والقول اللازم مطلوبا ان سيق منه الى القياس
ونتيجة ان سيق من القياس اليه والمنتج لهذا القول قياسا واذا
عرفت هذا فنقول الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى موضوعا
فى الكبرى فهو الشكل الاول وان كان بالعكس فهو الرابع وان كان
محمولا فيهما فهو الثانى وان كان موضوعا فيهما فهو الثالث والاول
يخالف الثانى فى الكبرى والثالث فى الصغرى والرابع فيهما والثانى
يخالف الثالث فيهما والرابع فى الصغرى والثالث يخالف الرابع فى
الكبرى وكل شكل يرتد الى الاخر بعكس ما تخالفه فيه والاول هو

النظم

النظم الطبيعى والمنتج للمطالب الاربعة ولاشرف المطالب الاربعة
وهو الايجاب الكلى ويتلوه الثانى لان كان سلبيا من الجزئى
الذى نتيجة الثالث وان كان ايجابا لكونه انفع فى العلوم ولانه
يوافق الاول فى اشرف المقدمتين وهى الصغرى ثم الثالث
لموافقته الاول فى الاخرى ثم الرابع لمخالفته الاول فيهما ولذلك
بعد عن الطبع جدا وتشترك الاشكال فى انه لا قياس عن جزئيين
ولا سالبتين ولا صغرى سالبة وكبرى جزئية وان النتيجة تتبع
اخس المقدمتين فى الكم والكيف وهذه جمل عرفت باستقراء
الجزئيات فلم يمكن اثبات شىء منها بها الفصل الثالث فى شرائط
انتاج الاشكال الاربعة بحسب كمية المقدمات وكيفيتها اما الشكل
الاول فيشترط لانتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى ولا
لم يندرج الاصغر تحت الاوسط فلم يتعد الحكم منه اليه والا
ختلاف تحققه كقولنا لا شىء من الانسان بفرس وكل فرس

حيوان او صهال والصادق فى الاول الايجاب فى الثانى السلب
كقولنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان ناطق او فرس و
الصادق فى الاول الايجاب وفى الثانى السلب فاذن المنتج من
الضروب الستة عشر الحاصلة من ضرب المحصورات الاربع فى
نفسها اربعة الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الكليتين و
الجزئية معها الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كل
ج ب وكل ب ا فكل ج ا الثانى من كليتين والكبرى سالبة ينتج
سالبة كلية كل ج ب ولا شىء من ب ا فلا شىء من ج ا الثالث
من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية الرابع من
موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية
وهذه القياسات كاملة بينة بانفسها واورده الشيخ شكا
وهو ان قولنا لا شىء من ج ب وبعض ب ا عقيم فهو شرطا مع
انتاجه بعض ا ليس ج وحله بان هذا القول ان نسب الى

ج الى

ج الى ا كان شكلا رابعا وان قلب الى نسبة ا الى ج كان شكلا
اولا غير منتج والصغرى والكبرى انما تتعينان بتعين الاصغر
والكبرى بتعين الاكبر وعنده تتميز الصغرى عن الكبرى يتعين
الشكل واما الشكل الثانى فيشترط لانتاجه اختلاف مقدمتيه فى
الكيف لجواز اشتراك المختلفات والمتفقات فى السلب والايجاب
فلم يستلزم شيئا فيهما والمعنى بالانتاج استلزام القياس لاحدها
وكلية كبراه للاختلاف كقولنا لا شىء من الانسان بفرس وبعض
الحيوان فرس او بعض الصهال فرس والصادق الايجاب
فى الاول والسلب فى الثانى وكقولنا كل انسان ناطق وبعض
الحيوان ليس بناطق او بعض الفرس ليس بناطق والصادق
فى الاول الايجاب فى الثانى السلب فاذن المنتج اربعة اضرب
الموجبتان مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة الكلية
الاول من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية كل ج ب ولا

شيء من اب فلا شيء من ج ابا بانه بعكس الكبرى والخلف وهو
ان يجعل نقيض النتيجة لايجابها صغرى وكبرى القياس لكليتها
كبرى حتى ينتج من الاول نقيض الصغرى وفي الثالث ان يجعل
نقيض النتيجة كبرى لكليتها وصغرى القياس لايجابها صغرى
حتى ينتج نقيض الكبرى وفي الرابع يسلك في المنتج للسلب
مسلك الثاني وفي المنتج للايجاب مسلك الثالث مع عكس النتيجة
لبعده عن النظم الكامل الثاني من كليتين والصغرى سالبة ينتج
سالبة كلية بيانه بعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة
والخلف الثالث من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى
ينتج سالبة جزئية بعكس الكبرى والخلف والافتراض الرابع
من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج
سالبة جزئية ولا يمكن بيانه بالعكس اصلا لانا لو عكسنا الصغرى اياه
وصيرورة بيانه القياس عن جزئيتين في الاول بعكس الكبرى

بل بالخلف والافتراض وهو ان نفرض البعض الذي ليس ب
د فلا شيء من د ب وكل ا ب فلا شيء من د ا ثم نقول فبعض ج د
لانه عكس كل د ج ولا شيء من د ا فبعض ج ليس ا والافتراض
لابد من قياسين احدهما يسلك الشكل بعينه لكنه من ضرب اجلى
وثانيهما من الاول وزيف الشيخ قول من بين في هذا الشكل بان
الاوسط يثبت لاحد الطرفين ولم يثبت للاخر فبينهما منافاة بانه
ان جعله حجة لم تؤد الحجة على الدعوى وان جعله بيانا بينها
لم يفرق بين البين بنفسه والقريب منه الذي يرشد اليه بفكر
لطيف والامام يستعمل هذا البيان في ساير الاشكال وليسمه اللمية
واما الشكل الثالث فيشترط لانتاجه ايجاب صغراه للاختلاف
كقولنا لا شيء من الانسان بفرس وكل انسان حيوان او ناطق
او لا شيء من الانسان بصهال ولا شيء من الانسان بحمار والصادق
في الاول الايجاب وفي الثاني السلب وكلية احدى المقدمتين

للاختلاف كقولنا بعض الحيوان انسان وبعضه ناطق اوليس
او بعضه فرس او ليس والصادق في الاول الايجاب وفي الثاني
السلب فاذن المنتج ستة اضرب الاول من موجبتين كليتين
ينتج موجبة جزئية كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا الثاني من كليتين
والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية بيانهما بعكس الصغرى والخلف
ولا ينتجان الكلي لجواز كون الاصغر اعم من الاكبر كقولنا كل انسان
حيوان وكل انسان ناطق او ولا شيء من الانسان بفرس واذا لم
ينتجا الكلي لم ينتجه الباقي لكونهما اخص منه الثالث من موجبتين
والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية بما مر وبالافتراض الرابع
من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية بما مر و
بعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة الخامس من موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية بما مر
السادس من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة

جزئية بيانه بما مر لا بعكس فان الكبرى لا يقبله وبعكس الصغرى
لصيرورة القياس عن جزئيتين في الاول تنبيه ذكر الشيخ في هذين
الشكلين فايدة مع رجوعهما الى الاول فان المقدمة قد يقتضي
طبع احد طرفيها ان يكون موضوعا وطبع الاخر ان يكون محمولا
كقولنا الانسان حيوان وكاتب او قولنا لا شيء من النار ببارد
وثقيل فاذا ترك على طبعها كان انتظامها على احد هذين
النهجين واذا انتظمت على نهج الاول تغيرت عن طبعها وهذا
بعينه يعرفنا فايدة الشكل الرابع واما الشكل الرابع فيشترط لانتاجه
ان لا يجتمع فيه خستان الا اذا كانت الصغرى موجبة جزئية فانه
يجب ان يكون الكبرى سالبة كلية اما الاول فللاختلاف كقولنا
لا شيء من الانسان بفرس ولا شيء من الحمار بانسان او لا شيء
من الصهال بانسان ولو قلت وبعض الحيوان انسان او بعض
الناطق انسان كانت الكبرى موجبة جزئية وكقولنا بعض الحيوان

ليس بانسان وكل ناطق حيوان او كل فرس حيوان وكقولنا
كل ناطق انسان وبعض الحيوان ليس بناطق او بعض الجماد
ليس بناطق وهذه القراين اخص مما اجتمع فيه خستان فلم ينتج
شئ منه واما الثاني فللاختلاف ايضا كقولنا بعض الحيوان انسان
وكل ناطق حيوان او كل فرس حيوان فاذن المنتج خمسة الصغرى
الموجبة الكلية مع الثلث والموجبة الجزئية مع السالبة الكلية
والسالبة الكلية مع الموجبة الكلية الاول من موجبتين كليتين
ينتج موجبة جزئية كل ب ج وكل ا ب فبعض ج ا ولا ينتج كلية
لجواز كون الاصغر اعم من الاكبر كقولنا كل انسان حيوان وكل
ناطق انسان الثاني من موجبتين والكبرى جزئية تنتج موجبة
جزئية الثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة الرابع
من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية لا كلية لجواز
كون الاصغر اعم من الاكبر كقولنا كل انسان حيوان ولا شئ من

الخامس

الفرس انسان الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج
سالبة جزئية بيان الكل اما بتبديل المقدمتين او عكسهما او
عكس احديهما او بالخلف وبالافتراض واعلم ان السالبة الجزئية
انما لا ينتج مع الموجبة الكلية حيث لم ينعكس فان انعكست يرتد
الى الثاني ان كانت صغرى والى الثالث ان كانت كبرى وان الصغرى
اذا كانت سالبة كلية وهي احدى الخاصتين انتجت مع الكبرى
الموجبة الجزئية بتبديل المقدمتين ثم عكس النتيجة الفصل
الرابع في شرايط الانتاج بحسب جهة المقدمات وبيان جهة
النتيجة في المختلطات اما الشكل الاول فيشترط لانتاجه فعلية
الصغرى والا لجاز ان يكون الاصغر خارجا عما هو اوسط بالفعل
فلم يتعد الحكم منه اليه ولان الصغرى الممكنة الخاصة
لا ينتج مع الضرورية لجواز امكان صفة لنوعين تثبت لاحدهما
بالفعل فقط كركوب زيد مثلا للفرس والحمار الثابت بالفعل

للفرس فقط فيصدق كل حمار مركوب زيد بالامكان الخاص و
كل مركوب زيد بالامكان الخاص وكل مركوب زيد فرس با
لضرورة ولا شئ من مركوب زيد بناهق بالضرورة مع امتناع
الايجاب في الاول والسلب في الثاني ولا مع المشروطة الخاصة لانه
يصدق في الكبرى وكل مركوب زيد فرس هو مركوب زيد
بالضرورة ما دام مركوب زيد بلا فرس هو مركوب زيد بالضرورة
ما دام مركوب زيد لا دائما مع امتناع الايجاب في الاول والسلب في
الثاني وصدق الموجبة الكبرى مع امتناع الايجاب ظاهر فمنه
فقد حصل الاختلاف الدال على العقم وهذان الاختلافان
في هذين الضربين اخص الاختلافات المتحققة من الممكنة
الصغرى نقيضها فيهما يوجب عقم الكل زعم الشيخ والامام ومن
تابعهما ان الصغرى الممكنة ينتج مع الضرورية ضرورية ومع
اللاضرورية ممكنة خاصة ومع غيرهما ممكنة عامة واحتجوا على الاول

بوجوه

بوجوه الاول ان نضم نقيض النتيجة مطلقا وبعد فرضه بالفعل
الى الكبرى حتى ينتج من الثاني نقيض الصغرى وجوابه لا نسلم ان
الكبرى الضرورية في الثاني ينتج ضرورية الثاني ان نضمه الى
الصغرى حتى ينتج من الثالث نقيض الكبرى وجوابه لا نسلم
ان الصغرى الممكنة في الثالث ينتج الثالث ان الصغرى لو وقعت
بالفعل لزم النتيجة ضرورية فليكن ضرورية بتقدير عدم
وقوعه ايضا لان الضروري على تقدير ممكن ضروري على
كل تقدير ممكن وجوابه لا نسلم صدق الكبرى بتقدير وقوع
الصغرى بالفعل لجواز ازدياد افراد موضوع الكبرى ح
واحتجوا على الثاني بتلك الوجوه بعينها وانت لحقها تغيرما في
قياس الخلف وعلى الثالث بان الكبرى ان صدقت ضرورية
كانت النتيجة ضرورية والا ممكنة خاصة والمشترك الامكان العام
والنتيجة في هذا الشكل تتبع الكبرى في غير قيد الضرورة

والدوام الوصفيين وان كان احدهما فيهما ثبت الصغرى ايضا
في غير قيد الوجود وغير قيد الضرورة ان لم يكن في الكبرى
ضرورة اما الاول فلاندراج البين وزعم الكشي ان الصغرى
الضرورية مع الكبرى السالبة الدائمة ينتج ضرورية بالعكس
وبالخلف وجواب العكس منع انتاج القياس المذكور في الباب
للضرورة وجواب الخلف منع انتاج الممكنة مع الدائمة في الثا
اما الثاني فلان وصف الاوسط اذا كان بما استلزم للاكبر كان
ثبوت الاكبر للاصغر بحسب ثبوته له وان كان بما استلزم
لضرورة كان ضرورة الاكبر للاصغر بحسب ضرورته له ولما
لا يتعدى قيد الوجود اعني اللادوام واللاضرورة من الصغرى
لان الاكبر وان كان دائما ما دام الاوسط جاز ان لا يكون
على وقت ثبوت الاوسط فيكون ثابتا وان لم يكن ثبت الا
وانما لا يتعدى الضرورة من الكبرى وحدها لجواز ان يكون

ضرورة

ضرورة الاكبر مقيدة بالاوسط فلم يثبت عند امكان انتفاء الا
ولا من الصغرى وحدها لان استلزام الاوسط للاكبر اذا لم
يكن ضروريا جاز انتفاء الاكبر وان ثبت الاوسط بالضرورة
وزعم الكشي ان الصغرى الضرورية مع الكبرى السالبة
العرفية العامة ينتج ضرورية بالعكس والخلف وقد عرفت جوابهما
فان قيل الكبرى المشروطة مع الصغرى الدائمة ينتج ضرورية
فان ضرورية الاكبر لما كانت دائمة بدوام الاوسط الدائم
بدوام ذات الاصغر كانت دائمة بدوامها قلنا تلك ضرورة
بشرط وصف الاوسط وهي غير المطلوب بالنتيجة واعلم ان
من تمام بيان النتيجة بيان عدم لزوم الزايد على المدعى با
لنقض في المواد واما الشكل الثاني فيشترط لانتاجه اما
دوام الصغرى او كون الكبرى مما ينعكس سالبتها لان الصغرى
الوقتية والمشروطة الخاصة مع الكبرى الوقتية لا ينتجان لحمل

المضيء على المنخسف بالخسوف القمري بالجهتين سلبا وحمله على
القمر وعلى الشمس بالتوقيت ايجابا مع امتناع السلب في الاول و
الايجاب في الثاني ولو جعلت المحمول معدولا وصارت الصغرى
موجبة والكبرى سالبة وعدم انتاج الاخص يوجب عدم انتاج
الاعم نعم لو اتحد الوقت في الوقتيتين انتج دائمة لكن بشرط زايد
الثاني كون الممكنة مع الضرورية الذاتية او الوصفية لان الممكنة
لا ينتج مع الدائمة لجواز ان المسلوب عن الشيء دائما ممكنا له
وبالعكس مع امتناع سلب الشيء عن نفسه ولا مع العرفية العامة
كبرى لانها اعم من الدائمة نعم لو كانت الكبرى احدى الخاصتين
لزم من صدقهما وحدها مطلقة عامة والا انتظم من الدائمة
واحدى الخاصتين قياس في الاول والنتيجة في هذا الشكل
يتبع الدائمة ان الصغرى الممكنة ينتج مع الكبريات الست ممكنة
وزعم الكشي انها لا ينتج الا مع سوالبها وبيانه بالعكس والخلف

فلا ينتج

قد عرفت جوابهما ونحن نقول لو كانت الضرورية في الثاني تنتج
ضرورية لانتجت الصغرى الممكنة مع الموجبات الست سالبة
ممكنة نضم نقيض النتيجة الى عكس نقيض الكبرى وهو قولنا لا شيء
مما ليس ب ا حتى ينتج ليس بعض ج ليس ب بالضرورة وقد كان
كل ليس ب بالامكان هذا خلف فان قلت انت منعت قبل لزوم
هذه الموجبة لتلك السالبة فكيف جعلتها لازمة لها هنا وايضا
هذا البيان لا يحفظ حد وسط القياس قلت جعلتها هنا لازمة
لها لحصول شرط لزومها وهو تحقق الموضوع وصدق نقيض
النتيجة تحقيق هذا الشرط وايضا من قال بانتاج القياس المفروض
ضرورية اعترف بلزومها اياها فورد الاشكال عليه وايضا
قد بينوا لمثل هذا في الشرطيات فلزمهم الاشكال والحق ان من
بين بمثل هذا البيان لزمه ان يفسر الانتاج الذاتي بما لا يكون
اللزوم بواسطة مقدمة اجنبية والنتيجة في هذا الشكل يتبع

والصغرى في غير قيد الوجود وغير قيد الضرورة ان لم يكن
في الكبرى ضرورة وصفية بيانه ما عرفته في المطلقات وانما
لم ينتج هذا الشكل الضرورية وان كانتا ضروريتين لجواز
امكان صفة لنوعين يثبت لاحدهما فقط فيصدق سلب
تلك الصفة عن الآخر بالضرورة وحمله على تلك الصفة با
لضرورة مع امكان تلك الصفة للنوع الآخر ولو جعلت المحمول
بعد ولا اصدقت الصغرى موجبة والكبرى سالبة واحتجوا
بان احدى المقدمتين اذا كانت ضرورية الثبوت لاحد
الطرفين وضرورية السلب عن الطرف الآخر فبينهما مباينة
ضرورية وان كانت لا ضرورية كانت ضرورة الاوسط
ضرورية الثبوت لاحدهما ضرورية السلب عن الآخر فيرجع هذا
القسم الى القسم الاول وجوابه ان الاوسط ضروري الثبوت
لذات احد الطرفين وضروري السلب عن ذات الآخر فيتبين للذاتين

منافاة

منافات ضرورية والمطلوب المنافاة الضرورية بين ذات الاصغر
ووصف الاكبر وما ذكرتم لا يفيدها وهذا خلاف الضرورية
مع المشروطة فان المنافاة فيه بين ذات الاصغر ووصف الاكبر
وانما لا يتعدى قيد الوجود الى النتيجة لانه يصدق كل انسان
نائم لا دائما ولا شيء من الحمار اليقظان بنائم بالضرورة ما دام
يقظانا لا دائما مع صدق قولنا لا شيء من الانسان بحمار يقظان با
لضرورة والحصر فيه عدم اشتمال المقدمتين بالنسبة اليه على
شرائط الانتاج تنبيه الدائمتان مع الوقتية الموجبة ينتجان دائمة
لما عرفت ولا ينتجان مع السالبة لانه يصدق كل لون كسوف سواد
بالضرورة ولا شيء من الوان الاجرام السماوية بالسواد بالتوقيت مع
صدق قولنا كل لون كسوف لون جرم سماوي بالضرورة بلى
لو اعتبر في الوقتية كون ذلك الوقت من اوقات الذات ولا يعتبر في
الدائمتين اوقات الذات على خلاف المشهور انتجا دائمتين

بالخلف والمثال انما يورد نقضا اذا اخذت مقدماته على ما هو المشهور
واما الشكل الثالث فشرط انتاجه وجهة نتيجته كما في الاول الا
فيما يتبع الصغرى فانه يتبع فيه عكسها دون قيد الوجود وانت
تعلم ان الصغرى الدائمتين مع الفعليات الخمس ينتج مع ما ينتج جزئية
ضرورة اجتماع وصف الاصغر والاكبر في الاوسط حينا ما واما
الشكل الرابع فيشترط لانتاجه ثلثة امور احدها فعلية الموجبة
بما يقرب مما عرفته في الاول الثاني انعكاس السالبة فان السالبة
الوقتية لا ينتج مع الضرورية لصدق حمل المنخسف بالخسوف القمري
على القمر بالتوقيت سلبا وحمل القمر على فصله بالضرورة ايجابا
مع امتناع سلب فصل القمر عن المنخسف بالخسوف القمري ولو حملنا فصل
القمر على المنخسف بالخسوف القمري بالضرورة ايجابا كانت السالبة
كبرى مع امتناع سلب القمر عن فصله ولا مع المشروطة الخاصة لصدق
حمل المنخسف بالخسوف القمري على اللامضيء بالاضاءة القمرية بالضرورة

الوصفية

الوصفية لا دائما ايجابا وحمل اللامضيء بالاضاءة القمرية على القمر بالتوقيت
سلبا مع امتناع سلب القمر عن المنخسف بالخسوف القمري ويعرف
من هذا عدم انتاجها مع الوقتية الموجبة صغرى كانت او كبرى
واما اذا كانت الوقتية السالبة صغرى لم ينتج مع العامتين لانه يصدق
لا شيء من القمر بمنخسف بالخسوف القمري بالتوقيت وكل ما له فصل القمر
قمر بالضرورة الوقتية مع امتناع سلب فصل القمر عن المنخسف بالخسوف القمري
فلزم عقمها مع الجميع نعم يلزم من مجرد صدق الخاصتين سالبة كلية
مطلقة عامة لاستلزام نقيضها معهما صدق قياس الصغرى الدائمة
والكبرى الخاصتين في الاول الا ان الثالث يكون الصغرى السالبة
دائمة او كبرى بيانا بما ينعكس سالبة بيانه يعرف مما سبق والنتيجة
الموجبة في هذا الشكل تتبع عكس الصغرى ان لم يكن فيها الضرورة
والدوام الوصفيان والا تتبع عكس الكبرى بدون الوجود
من الموجبة وبدون الضرورة ان لم يكن في الكبرى ضرورة و

البيان بما عرفته في المطلقات وبيان عدم لزوم الزايد بالفحص
تنبيه اعلم انا في الضرورة الوصفية يعتبر لزوم الضرورة للوصف
من حيث هو هو وح ليتم جميع احكامها المذكورة في العكوس
والاختلاطات على ما سبق الا في اختلاط الممكنة مع المشروطة في
الاول فانه ح يظهر انتاجه ممكنة عامة لان امكان ملزوم الشي
لزوما ضروريا يوجب امكانه ولو اعتبرنا فيها لزوم الضرورة
للذات بشرط الاتصاف بالوصف لم ينتج هذا الاختلاط لما
عرفته ولكن لا ينعكس المشروطة السالبة الكلية مشروطة لجواز
امكان وصفين النوعين يتنافيان احدهما فقط كالحرارة
والجمود الممكن للشكر والدهن المتنافيين في الدهن فقط
يثبت احدهما لاحدهما والاخر للاخر كما اذا ثبت الجمود للشكر
والحرارة للدهن مثلا فيصدق لا شي من الحار بجامد بالضرورة
ما دام حارا مع كذب عكسه مشروطة لامكان اجتماعهما
فيما هو جامد بالضرورة وهو الشكر ولا ينتج الضرورية مع المشروطة
في الثاني والرابع ضرورية لانه يصدق لا شي من الفرس بجامد
هو مركوب زيد بالضرورة في فرضنا المذكور وكل مركوب زيد
حار هو مركب زيد بالضرورة ما دام مركوب زيد لا دايما مع
كذب قولنا لا شي من الفرس بمركوب زيد بالضرورة بل ينتج
دائمة الباب الثالث في الاقيسة الشرطية الاقترانية وفيه فصول الاول
فيما يتركب من متصلتين وهو ثلثة اقسام القسم الاول ان يكون
الاوسط جزءا تاما من كل واحدة منهما وينعقد فيه الاشكال الاربعة
لان الاوسط ان كان تاليا في الصغرى مقدما في الكبرى فهو
الشكل الاول وان كان بالعكس فهو الرابع وان كان تاليا فيهما
فهو الثاني وان كان مقدما فيهما فهو الثالث وشرايط الانتاج
وعدد الضروب وجهة النتيجة وبيان انتاج ما لا يتبين بنفسه
في كل شكل كما في الحمليات هذا اذا كان القياس من لزوميتين
او اتفاقيتين بتقدير قياسيته واما في المختلط من اللزومية والا
تفاقية فتفصل فنقول اشترط في المنتج للسلب كون الاوسط
تاليا في الموجبة اللزومية وفي المنتج للايجاب كونها مقدما فيها
اما مع كونه تاليا للاصغر في الاتفاقية او مقدما للاكبر فيها واما
مع كون الاتفاقية خاصة اما الاول فلانه لا يلزم من عدم موافقة
الملزوم مع شي عدم موافقة اللازم معه لكن يلزم من عدم موافقة
اللازم مع شي عدم موافقة الملزوم معه واما الثاني فلانه لا
يلزم من موافقة اللازم موافقة الملزوم ويلزم من موافقة الملزوم
موافقة اللازم وكون الاتفاقية خاصة يوجب تحقق موافقة
الملزوم وكونها عامة يوجبه اذا كان الاوسط تاليا للاصغر كما
في الشكل الاول واما اذا كان مقدما كما في الشكل الثالث فانه
وان لم يوجبه لكنه يوجب صدق الاكبر وعدم منافاته للاصغر
والا لكان منافيا للملزوم وهو الاوسط وهذا خلف والنتيجة
يتبع الاتفاقية في الكيف والعموم والخصوص الا اذا كانت عامة وهي
كبرى في الثاني او صغرى في الرابع فان النتيجة خاصة وانت تعلم
وجوب كلية اللزوم وينبغي ان تعلم انه لا يكفي في الاتفاقية العامة
صدق التالي بل هو مع عدم منافاته للمقدم وان القياس المركب
من الاتفاقيتين لا يفيد لان العلم به يتوقف على العلم بالاكبر الذي
اذا علم علم مع كل امر واقع فانه لا يعتبر في اوضاع الاتفاقية الا
الاوضاع الكاينة بحسب الامر نفسه ولما لم يجد البحث في الاتفاقيات
كثير نفع لم نتكلم بعد الا في اللزوميات وشكك الشيخ على الشكل
الاول في اللزوم متبين انه يصدق قولنا كلما كان الاثنان فردا
كان عددا وكلما كان عددا كان زوجا مع كذب قولنا كلما
كان الاثنان فردا كان زوجا وجوابه ان الكبرى على انها
اتفاقية ممنوعة الانتاج وعلى انها لزومية ممنوعة الصدق
اذ لا استلزام كونه زوجا في جميع اوضاع كونه عددا على التقدير للمقدم

ومن جعلها كونه فردا وعلى الثالث شك وهو انه يقتضي اللزوم
الجزئي بين اي امرين كانا بجعل الاوسط مجموعهما وذلك ينتج
صدق السالبة الكلية اللزومية مع اتفاقهم على صدقها وقد
ذكر الشيخ بان الاولى عدم قياسية اتفاقية الصغرى ولزومية
الكبرى الموجبة في الاول لانه يوجد الاكبر لوجود الاوسط
فلم يتخلف وجوده عن الاصغر وجوابه انه قد لا نشعر بموافقته
للاصغر الا بعد العلم بموافقته للاوسط وذكر في لزومية الكبرى
السالبة ان النتيجة سالبة اللزوم لانه لو لزم الاكبر الاصغر هذا
خلف وجوابه ان ذلك يقتضي ان كل شيء لازم شيئا لزم كل
شيء والتزام صدق التالي ينفي صدق السالبة الكلية مع
تصريحهم بصدقها القسم الثاني ان يكون الاوسط جزءا غير تام
من كل واحدة منهما واقسامه اربعة لان الاوسط اما ان يكون جزءا
من المقدمتين او التاليين او جزء مقدم الصغرى وتالي الكبرى



او بالعكس وينعقد الاشكال الاربعة في كل قسم من الطرفين المتشاركين
والنتيجة في الكل متصلة مقدمها متصلة مركبة من الطرف الغير المشارك
من الصغرى ومن نتيجة التاليف بين المتشاركين وتاليها متصلة
مركبة من الطرف الغير المشارك من الكبرى ومن نتيجة التاليف
بين المتشاركين من الكبرى ومن نتيجة التاليف بين المتشاركين
ويوضع الطرفان الغير المتشاركين في النتيجة لوضعهما في القياس
ان كان مقدما في الصغرى فمقدما في الاصغر وان كان تاليا فتاليا
وكذا الاخر وكلما اشتمل المتشاركان في كل شكل من كل قسم على
منتج فيه انتج القياس بشرط ايجاب المقدمة المشاركة التالي
والبيان من الثالث والاوسط ملازم كل واحد من المتشاركين
للاخر مثاله في القسم الاول قد يكون اذا كان كل ج ب فكل د ه وقد
يكون اذا كان كل ب ا فكل ز ينتج قد يكون اذا كان قد يكون
كل ج ا فكل د ه فقد يكون اذا كان كل ج ا فكل ز بيانه انه ينقلب

صدق الملازمتين يصدق كلما كان كل ج ب فكل ج ا وانه ينتج
مع الصغرى الاصغر من الثالث ويصدق ايضا كلما كان كل ب ا
فكل ج ا وانه ينتج مع الكبرى الاكبر من الثالث ومجموعهما ينتج المطلوب
من الثالث مثاله من القسم الثاني قد يكون اذا كان د ه فكل ب
ا ينتج قد يكون اذا كان ا ه فكل ج ا فقد يكون اذا كان د
فكل ج الا انه ينقلب بصدقهما يصدق كلما كان كل ج ب فكل
ج ا وانه ينتج مع الصغرى الاصغر من الاول ويصدق ايضا كلما
كان كل ب ا فكل ج ا وانه ينتج مع الكبرى الاكبر من الاول ومجموعهما
ينتج المطلوب من الثالث مثاله في القسم الثالث قد يكون اذا
كان كل ج ب فكل د ه وقد يكون اذا كان ز فكل ب ا ينتج قد
يكون اذا كان كل ج ا فكل د ه فقد يكون اذا كان ز فكل ج ا مثاله
في القسم الرابع قد يكون اذا كان د ه فكل ج ب وقد يكون اذا
كان كل ب ا فكل ز ينتج قد يكون اذا كان قد يكون اذا كان د ه



فكل ج ا فقد يكون اذا كان كل ج ا فكل ز بيانهما بما تقرر بتمامه وان
كانت احدى المقدمتين كلية كفاك في الاوسط ملازمة جزء مقدم
الكلية للطرف المشارك من الاخرى ويجب ان يعلم ان جزئية
مقدم الكلية في قوة كلية وجزئية تالي السالبة الكلية في قوة
كلية وكلية تالي الموجبة الكلية في قوة جزئية وكلية مقدم
الجزئية في قوة جزئية وكلية تالي الموجبة الجزئية في قوة جزئية
وجزئية تالي السالبة الجزئية في قوة كلية وان لم يشتمل المشاركان
على تاليف منتج في شكل ما مع رعاية القوة الذي ذكرناه وجب في
القسم الاول كون احدهما بعينه او بكليته مع نتيجة التاليف منهما
او مع كلية عكسها منتجا المقدم متصلة كلية وفي القسم الثاني
يجب كون نتيجة التاليف مع تالي احدى المتصلتين الموافقتين
في الكيف منتجة لتالي سالبة وفي القسم الثالث والرابع يجب اما
استنتاج المقدم كما في القسم الثاني من القسم الثاني والبرهان

في الكلية الثالث الا ما يستثنيه بعد والاوسط في القسم الاول
ملازمة نتيجة التاليف للمنتج من المتشاركين مثاله كلما كان لا
شيء من ج ب فله وقد يكون اذا كان كل ب افهو ينتج قد يكون
اذا كان يكون اذا كان لا شيء من ج افله فقد يكون اذا كان
لا شيء من ج افهو بيانه ان بتقدير ملازمة لا شيء من ج الكل
ب ا يكون كل ب استلزاما للا شيء من ج او لده ايضا بواسطة لا
شيء من ج او لده ايضا بواسطة لا شيء من ج ب المستلزم اياه
ذلك ينتج الاصغر من الثالث ويكون ايضا مستلزما للا شيء من ج ا
كليا ولو جزئيا وذلك ينتج الاكبر من الثالث ومجموعهما ينتج
المطلوب من الثالث والاوسط في القسم الثاني اما في الموجبتين
فسلب ملازمة المنتج من المتشاركين لنتيجة التاليف مثاله قد يكون
اذا كان ده وز فكل ب ا ينتج قد يكون اذا كان ليس كلما كان
ده فلا شيء من ج انليس كلما كان وز فلا شيء من ج انليس كلما

بيانه

بيانه ان بتقدير ان يكون ليس البتة اذا كان لا شيء من ج افلا شيء
من ج ب يلزم الاصغر لانتاج ذلك التقدير مع الصغرى اياه من
الثاني وذلك التقدير كبرى فيلزم الاكبر ايضا لانتاج لان التقدير
وهو قولنا ليس البتة اذا كان لا شيء من ج افكل ب ا مع الكبرى
اياه من الثاني وذلك لازم كبرى واما في السالبتين فملازمة المنتج
من المتشاركين لنتيجة التاليف مثاله ما سبق الا ان المقدمتين
سالبتان والنتيجة تلك بعينها بيانه ان بتقدير ملازمة كل ب ا
للا شيء من ج ا يلزم الاصغر لاستلزام مقدمها تالي الصغرى
بواسطة القياس المنتج له دانتاج استلزامه القياس اياه مع الصغرى
الاصغر من الثاني والصغرى صغرى ويلزمه الاكبر ايضا لانتاج
ذلك التقدير مع الكبرى اياه من الثاني والكبرى صغرى واما
في المختلفين فلازمة مقدم الموجبة لنتيجة التاليف مثاله ما تقدم
الا ان الصغرى سالبة جزئية والنتيجة تلك بعينها الا ان الا صغرى

سالبة والاكبر موجب جزئي بيانه ان بتقدير ملازمة وز للا شيء
من ج ا يلزم الاصغر لان مقدمها بواسطة استلزام القياس المنتج
لتالي الصغرى يستلزم تالي الصغرى وانه مع الصغرى ينتج للاصغر
من الثاني والصغرى صغرى ويلزم الاكبر ايضا لانه عكس ذلك
التقدير والاوسط في القسم الثالث ان كانت النتيجة مقدم الصغرى
والكبرى موجبة فملازمة نتيجة التاليف للمنتج مثاله كلما كان
لا شيء من ج ب فله دوقد يكون اذا كان وز وكل ب ا ينتج قد
يكون اذا كان قد يكون اذا كان لا شيء من ج د فله وقد يكون
اذا وز فلا شيء من ج ا بيانه ان بتقدير ملازمة لا شيء من ج ا
لكل ب ا يلزم الاصغر لانه ج بتقدير كل ب ا يلزم مقدمه وهو
لا شيء من ج ا ويلزم تاليه وهو ده لصدق القياس المنتج لمقدم
الصغرى المستلزم لتاليها وهو ده ويلزمه الاكبر ايضا لانتاج
ذلك التقدير مع الكبرى اياه من الاول والكبرى صغرى وان

كانت

كانت الكبرى سالبة فالاوسط ملازمة المنتج لنتيجة التاليف مثاله
ما سبق الا ان الكبرى سالبة والنتيجة قد يكون اذا كان كلما كان
لا شيء من ج ا فله فليس كلما كان وز فلا شيء من ج ا بيانه ان بتقدير
ملازمة كل ب ا للا شيء من ج ا يستلزم لا شيء من ج ا مقدم الصغرى
ومقدم الصغرى تاليه من الاول وذلك التقدير ينتج مع الكبرى
الاكبر من الثاني والكبرى صغرى وان كانت النتيجة تالي الكبرى
السالبة فالاوسط ملازمة المنتج من المتشاركين لنتيجة التاليف
مثاله كلما كان كل ج ب فله وليس اذا كان كلما كان كل ج
ا فله فليس كلما كان وز فكل ج ا بيانه ان بتقدير ملازمة كل
ج ب لكل ج ا يلزم الاصغر لاستلزام مقدم ج مقدم الصغرى
المستلزم التالية ويلزم الاكبر ايضا لان تاليه ج يستلزم التالية
يلزم الاكبر ايضا لان تاليه ح يستلزم تالي الكبرى وذلك ينتج
مع الكبرى اياه من الثاني والكبرى صغرى وحكم القسم الرابع

حكم القسم الثالث الا انه ينتج الموجبة الكلية من الاول اذا كان تاليه
الصغرى الموجبة الكلية نتيجة المقدم الكبرى الموجبة الكلية من
الاول والاوسط ملازم لنتيجة التاليف لمقدم الصغرى ولا يخفى
عليك بيانه وسائر الاشكال والضروب في كل قسم ويجب ان يعلم
انا نعتبر في الانتاج كون النتيجة بحيث يلزم من المقدمتين بوصف
تشاركهما فيما يناسبانه من المطلوب واذا عرفت انتاج شيء مالم يحكم
بانتاجه وقد راعيت الشرط المذكور فالحقه بالكتاب فان ذلك
ليس بناء على دليل العقم لعدم الاطلاع على دليل الانتاج القسم
الثالث ان يكون الاوسط جزءا تاما من احدهما غير تام من الاخرى
وانما يكون ذلك اذا كان احد طرفي احدى المقدمتين شرطية
هي والمقدمة الاخرى تشاركان في احد طرفيها مثاله كلما
كان كل ا ح ج د فكلما كان ب فوز وكلما كان وز فكل ه ا
ينتج كلما كان ج د فكلما كان ا ب فوه وحكم هذا القياس حكم

المؤلف

المؤلف من الحملية والمتصلة الا ان المشارك ثمة حملية وههنا
شرطية ونتيجة التاليف ههنا من قياس شرطي وثمة من قياس حملي
فشرائط الانتاج وعدد الضروب في كل شكل من كل قسم تعرف
من ثمة الفصل الثاني فيما يتركب من المنفصلتين وهو ايضا على ثلثة
اقسام لان الاوسط اما جزء تام من كل واحدة منهما او جزء تام من
احدهما غير تام من الاخرى القسم الاول ان يكون الاوسط جزءا
تاما من كل واحد منهما وان كانت المنفصلتان حقيقيتين انتجتا
متصلتين من الطرفين لاستلزام كل واحدة منهما نقيض الاوسط
المستلزم للاخر وسالبتين ومانعتي الجمع ومانعتي الخلو وحقيقتين
وقال الشيخ لا ينتجان لان الطرفين ان تعاندا كذبا وان اتحدا
انتج عناد الشيء لنفسه وجوابه لا نسلم انهما ان تعاندا كذبا لجواز
كون الطرفين متساويين والاوسط نقيض احدهما وبتقدير
اتحادهما لا ينتج عناد الشيء لنفسه بل لزومه لنفسه ثم هذا البيانات

بواسطة قياس يخالف احدى مقدمتيه قياس الاصل بحده واحد
وكذا قياس الخلف واما منع الشيخ عما يكون المنفصلتين كما في
قياس جزء الجوهر وان كانت احديهما جزئية فمنفصلة جزئية وان
كانت احديهما سالبة فسالبة جزئية من الطرفين مقدمها احد
تاليها ذلك او عكسها والا لتساوي الطرفان ولزم العناد الحقيقي
وقال الشيخ السالبة السالبة الجزئية لا ينتج للاختلاف وانه ينبغي تعتبر انتاج
موجبة الجزء وان كانت مع الحقيقية مانعة الجمع او مانعة الخلو لزم
متصلة كلية من الطرفين مقدمها من غير الحقيقية في الاول ومن الحقيقية
في الثاني لما عرفت ولا ينعكس والا صار غير الحقيقية ولان نقيض
الاوسط اعم من طرف مانعة الجمع واخص من طرف مانعة الخلو اما
وجوبا ان فرضت غير الحقيقية بما يقابل الحقيقية او جوازا ان فرضت
بما يعمهما وان كانت احديهما جزئية فجزئية من الطرفين كيف كان
مقدمها لكن مانعة الجمع ان كانت هي الكلية لم يلزم بالذات الا ان

نقيض

نقيضي الطرفين من الاول والثالث والاوسط للاوسط ثم يرتد الى
المتصلة من الطرفين وان كانت الحقيقية سالبة لم ينتج لجواز عدم
الانفصال الحقيقي بين احد المتعاندين ثبوتا ونقيض الاخر ولا تم
المساوي وان كانت السالبة غيرها انتجت متصلة سالبة جزئية
مقدمها من مانعة الجمع في الاول والحقيقية في الثاني والا كذبت
السالبة من غير عكس لجواز ان يكون نقيض الاوسط اخص من طرف
مانعة الجمع واعم من طرف مانعة الخلو وان كانت المنفصلتان مانعتي
الخلو او مانعتي الجمع لزمت متصلة جزئية من الطرفين في الاول
والاوسط نقيض الاوسط ومن نقيضيهما في الثاني والاوسط عين
الاوسط كلية لجواز كون كل واحد من الطرفين اعم من الاخر من
وجه وان كانت احديهما سالبة فسالبة جزئية من الطرفين
مقدمها من الموجبة في الاول ومن السالبة في الثاني والا
كذبت السالبة ولا ينعكس لجواز كون طرف الموجبة اعم من طرف

السالبة وان كانت المنفصلتان احديهما مانعة الجمع والاخرى ما
نعة الخلو ان كانت متصلة مانعة كلية من الطرفين مقدمها من مانعة
الجمع من الاول من غير عكس والا لصادقتا حقيقيتين ولان نقيض
الاوسط اعم من طرف مانعة الجمع واخص من طرف مانعة الخلو
وجوبا وجوازا وان كانت احديهما جزئية فان كانت مانعة
الجمع جزئية من الطرفين من الاول والاوسط نقيض الاوسط
والاخص نقيضهما والاوسط عين الاوسط وان كانت احديهما سالبة
لم ينتج لان الاخص من نقيض الشيء قد يكذب مع نقيضه ولان
المساوي والاعم من نقيضه قد يصدق معهما فلم ينتج الاتصال
والانفصال ومقابليهما وانت تعلم مما ذكرنا انه يشترط في انتاج
هذا القسم ايجاب احدى المقدمتين وكلية احديهما وكون
السالبة منافية للموجبة عند اتحاد الطرفين القسم الثاني ان يكون
الاوسط جزءا غير تام من كل واحد منهما وشرط انتاجه ايجاب
المقدمتين

المقدمتين ومنع الخلو فيهما وكلية احديهما واشتمال المتشاركين
على تاليف منتج والنتيجة مانعة الخلو من غير ما لا يشارك منهما و
من نتيجة التاليف من كل جزء وكل ما يشاركه جزء واحد من احديهما
جزء واحد من الاخرى مثاله كلما ا اما ب كل د ه انتج واما ج واما
كل ج د واما د واما كل د ه والنتيجة ثلثة اجزاء وبرهانه انه لو
لا نتج من ان يكون عين القياس المنتج لنتيجة التاليف او غير احد
الاخرين ولا يجب منع الجمع في الاقسام الخمسة لاحتمال كون اللازم
اعم الثاني ان يشارك جزءا واحدا جزئين مثاله كلما اما ب واما
ج وكل ج اما د واما ه انتج كلما اما ب واما د واما ه لعدم الخلو
عن الجزء الغير المشارك واحد القياسين المنتجين للنتيجتين الثالث
ان يشارك جزء جزءا والاخر الاخر مثاله اما كل ا ب واما كل ج
د واما كل ب ه واما كل د ز انتج نتيجتين احديهما اما كل ا ب
واما كل ب ه واما كل ج د الثانية اما كل ا ه واما كل ج د واما

الثانية اما كل ا ه واما كل ج د واما كان من الرابع ان يشارك كل
جزء كل جزء مثاله اما كل ا ب واما كل ب ج واما كل ج ا واما كل
د انتج اما بعض ب ج واما كل ب د انتج اما بعض ب ج واما
كل ا د واما كل ب ا واما بعض ج د والنتيجة اربعة اجزاء هي نتايج
التاليفات الخامس ان يشارك احدهما الكل اما كل ا ب واما كل
ج ه واما كل ج ا الثانية اما بعض ب د واما كل ج ا واما كل
د ه والنتيجة مركبة من الجزء المشارك لاحدهما ومن نتيجة التاليفين
وانت تعلم ان الاشكال الاربعة تنعقد من المنفصلتين وتتميز
الصغرى عن الكبرى باعتبار الجزئين المتشاركين ولا يخفى عليك
بعد هذا عدد الضروب وما يكون من اشتراك الاجزاء هو من
شكل واحد او اشكال وما يكون من نتايجها اهي واحدة
او اكثر والتي تستنتج من الشكل الثاني حملية كقولنا كل ا اما ب
واما ج انتج لا شيء من ا د وانت تعلم كون المنفصلتين شبيهتين با
لحمليتين

لحمليتين بل هما هما القسم الثالث ان يكون الاوسط جزءا تاما من احديهما
غير تام من الاخرى والنتيجة فيه مانعة الخلو من الجزء الغير المشارك
ومن نتيجة التاليف بين الشرطيتين لعدم خلو الواقع عن ذلك
الجزء وعن القياس المنتج لها ثم قد يكون الاشتراك في القياس
من المتصلتين والمنفصلتين في جزء تام وغير تام منهما فينتج با
عتبار كل اشتراك نتيجة كما علمت وباعتبار التركيب نتيجة اخرى
تتبين لك فيما بعد الفصل الثالث فيما يتركب من الحملية والمتصلة
والمشارك للحملية اما تالي المتصلة ومقدمها كانت الحملية صغرى
او كبرى فاقسامها اربعة الاول ان يكون المشارك تالي المتصلة
والحملية كبرى الثاني ان يكون الحملية صغرى وليشترط في انتاجها
ايجاب المتصلة واشتمال المتشاركين على تاليف منتج مراعى فيه
كون الحملية كبرى في الاول صغرى في الثاني وانتاج نتيجة
التاليف مع الحملية تالي السالبة والنتيجة التاليف مع الحملية تاليا والنتيجة

متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة مراعى فيه حال الحملية
كما سبق مثال الشكل الاول في القسم الاول ان كان كل ج د ه
كل اب وكل ب ه انتج ان كان كل ج د فكل ا ه وتبنى عليها
الضروب في باقي الاشكال ومن قال بانقلاب السالبة الى الموجبة
يزداد عنده عدد الضروب في كل قسم لانتاج السالبة نتيجة
الموجبة بانقلابها اليها ثم انقلاب النتيجة الموجبة الى السالبة و
البرهان في القياس الموجب المتصل من الاول وفي السالب المتصل
من الثاني قال الشيخ لا يلزم من صدقه في الحملية صدق فيها بتقدير
صدقه في المقدم والا انتج قولنا كلما كان الخلا موجودا كان
بعض البعد قائما بذاته ولا شيء من القائم بذاته يبعد قولنا كلما
كان الخلا موجودا فبعض البعد ليس يبعد واجاب عنه بانا
نفرض الكلام فيما لا يكون المقدم منافيا الحملية اذ يمنع استلزامه
اللازم والاولى ضعف لان عدم منافاته اياها لا تقتضي صدقها

على

على انه بتقدير صدقه والثاني ضعيف لانه لا يدفع المنع المذكور
على اصل القياس واجابه انا ندعي لزوم منفصلة مانعة الخلو
من نقيض المقدم ونتيجة التاليف ضرورة عدم خلو الواقع
عنه وعن القياس المنتج لها ثم ان شئنا اقتصرنا على هذا القدر
او نرده الى المتصل المذكور في القسم الثالث ان يكون المشارك
مقدم المتصلة والحملية صغرى والرابع ان يكون الحملية كبرى
والنتيجة فيهما متصلة مقدمها نتيجة التاليف من الحملية صغرى
ومقدم المتصلة كبرى في الاول وبالعكس في الثاني وتاليها تالي
المتصلة ثم المتشاركان ان اشتملا على تاليف منتج انتج مطلقا على
جزئية مقدم الكلية في قوة كلية والبرهان من الثالث والاوسط
مقدم المتصلة والاوجب كون الحملية مع نتيجة التاليف او مع
عكسها بكلية منتجا المقدم متصلة كلية من الثالث والبرهان حيث
المنتج نتيجة التاليف من الاول والاوسط مقدم المتصلة و

المنتج عكسها بكلية من الثالث والاوسط والعكس وينعقد
الاشكال الاربعة بين المتشاركين في كل قسم مثال الشكل الاول في
القسم الثالث لا شيء من ج ب وكلما كان بعض ب ليس ا فود انتج
كلما كان كل ج ا فود بيانه انه كلما كان كل ج ا فبعض ب ليس ا لما
عرفت في القسم الثاني وانه ينتج مع المتصلة المطلوب من الاول ومثال
الشكل الثاني في القسم الرابع كلما كان كل ج ب فهو ز وكل ا ب ينتج كلما
كان كل فهو ز بيانه بما سبق والنتيجة تتبع المتصلة ابدا في الكيف
والشيخ يشترط ايجاب الحملية في الشكل الثالث وقد عرفت بطلانه
لان الحملية السالبة الكلية تنتج مع نتيجة التاليف الموجبة الكلية
لمقدم المتصلة ان كان سالبة جزئية من الرابع ومع عكسها الكلية
لمقدمها ان كان سالبة كلية من الثاني وقد عرفت انتاجه و
ذلك عند كون المتصلة كلية وقال يشترط السلب في المقدم المتصلة
في القسم الرابع في الشكل الاول منه مع قيام ما ذكرنا من دليل الانتاج

هذا

هذا الشكل في القسم الثالث وقال في الشكل الثاني من القسم الرابع
يجب موافقة الحملية لمقدم المتصلة في الكيف وقد عرفت فساده حيث
كانا مشتملين على تاليف منتج الفصل الرابع فيما يتركب من الحملية والمنفصلة
وهو قسمان احدهما ما ينتج الحملية وهو المسمى بالقياس المقسم
ويجب كون الحمليات بعدد اجزاء الانفصال يشارك كل واحدة
منها جزءا من اجزاء الانفصال يتالف كل واحدة منها من قياس
ينتج الحملية المطلوبة اما من شكل واحد او اشكال والحد الاوسط
في كل قياس غيره في الاخر والا الحدان نقيضان بطرفيهما من الحمليات
واجزاء الانفصال فذلك الحد وان كانت المنفصلة كبرى ومحمولاتها
صغرى كانت محمولات اجزائها وموضوعات الحمليات في الاول
وبالعكس في الرابع ان كانت المنفصلة كبرى ومحمولاتها في الثاني
وموضوعاتها في الثالث على التقديرين وشرط الانتاج اشتمال
كل شكل في كل قسم على شرائط ذلك الشكل وبرهانه انه لا بد من

صدق احد اجزاء الانفصال فقد صدق مع مشاركته من الحملية
نتيجا الخلط وانت تعلم ان المنفصلة موجبة كلية حقيقية او ما
نعة الخلو ولا ينتج مانعة الجمع الا اذا كان اجزاؤها نقيض ما يجب في
مانعة الخلو لارتدادها الى شرح القسم الثاني غير القياس المقسم
فالمنفصلة ان كانت مانعة الخلو والحمليات تعدد اجزاء المنفصلة
في الفكل واحدة مع اجزائها قياسا منتجا لكن النتاج ان كانت
لا يتحد انتجت منفصلة مانعة الخلو من تلك النتاج فان اتحدت
نتيجة مع اخرى جعلت جزوا واحدا من النتيجة ان ارادت الحملية
تشارك لا محالة الجزء حمليين وانتج باعتبار مشاركته لكل واحدة
منهما وباعتبار مشاركته لهما وان نقضت لحملية مع منفصلة ذات
جزئين فان شاركت الجزئين انتجت منفصلة مانعة الخلو من التخيير
والاخر نتيجة التاليف ومن الجزء الغير المشارك وبرهانه الكل ظاهر
تمام وقال الشيخ الحملية الواحدة اذا كانت صغرى لا ينتج وقد

عرف فساده وان كانت المنفصلة مانعة الجمع فان كانت نتيجة التاليف
والطرف الاخر او نتيجة التاليف بالقياس المؤلف من الحملية والمتصلة
ومنافي اللزوم منافي الملزوم وان كان الطرف المشارك منتجا
متصلة جزئية سالبة متقدمها نتيجة التاليف تاليها الطرف الاخر
والاستلزام الطرف المشارك الاخر ولا ينعكس لجواز كون اللازم
اعم من الملزوم وحكم مانعة الخلو السالبة حكم مانعة الجمع الموجبة و
بالعكس لكن النتيجة سالبة والا كذبت السالبة لان نتيجة التاليف
لازمة للطرف المشارك في مانعة الجمع وملزوم في مانعة الخلو
منافي اللازم منافي الملزوم وملزوم الملزوم ملزوم والحقيقية الموجبة
ينتج حيث ينتج مانعة الجمع ومانعة الخلو بخلاف السالبة وكل واحدة
منها ينتج حيث ينتج صاحبها ان ابدلت اجزاؤها بنقائضها لارتداد
كل واحدة منهما الى صاحبها او ذلك ولا فرق في هذه الاقسام
بين كون الحملية صغرى او كبرى الا في منفصلة موضوع اجزائها هو

الحد الاوسط ومورد انفصالها كل واحد فانها ان كانت كبرى انتجت
كالكبرى في الكيف والجنس لكنه اشبه بالقياس الحملي والمنفصلة اشبه
بالحملية وقال الشيخ المنفصلة المشتركة الاجزاء في الجزئين ان كانت
صغرى حمليات لاشتراك في جزء فشرطها ايجابها وان كانت كبرى
فشرطها ايجاب سالبتها وقد اخطأ بفساده الفصل الخامس فيما يتركب
من المتصلة والمنفصلة واقسامه ثلثة الاول ان يكون الاوسط جزءا تاما
منهما والنظر الى مشاركة مقدم المنفصلة عن تاليها فاذن ان كانت
المتصلة صغرى لم تتميز الاول عن الثالث والثاني عن الرابع فاذن الاقسام
اربعة في كل شكل وشرط الانتاج في الاقسام بعد الايجاب الحد
المقدمتين وكلية احديهما ان كانت المتصلة موجبة فان كان
تاليها مانعة الجمع وينعقد منها مانعة الخلو ايجابا وبالعكس سلبا
النتيجة كالمنفصلة جنسا وكيفا لان ما يمنع اجتماعه مع اللازم
يمنع اجتماعه مع الملزوم وما لا يخلو الواقع عنه وعن الملزوم لا يخلو عنه

وعن اللازم وان كانت سالبة فان يكون كلية ويشارك مقدمها
مانعة الجمع وتاليها مانعة الخلو والنتيجة مع مانعة الخلو الكلية مانعة
الجمع كالمتصلة كما وكيفا ومانعة الخلو ايضا كالمتصلة الكلية فيهما
وفيما عدا ذلك سالبة جزئية مانعة الخلو والا كذبت المتصلة الا
في المتصلة السالبة الكلية المشاركة تاليها المانعة الجمع فان الحكم
فيها استلزام تالي المتصلة نقيضه دائما ان كانت مانعة الجمع كلية و
الا فغي الحملة وفي هذا الخلف نظر فانا قد بينا ان الشيء يستلزم نقيضه
دائما اذ في الجملة واعلم ان الاختلاف في الشرطيات انما يبين ان صدق
القياس مع التلازم والتعاند فاذا كان الشيء قد استلزم نقيضه
كان الاختلاف ممنوعا فاشتغ الاستدلال به على العقم تنبيه حيث
لم ينتج الموجبتان نتيجة موافقة لحدود القياس انتجت مانعة الخلو
منفصلة جزئية من نقيض الاصغر وعين الاكبر لاستلزام نقيض الاوسط
اياهما ومانعة الجمع متصلة جزئية والحقيقية الموجبة ينتج نتيجتي

الباقيتين دون السالبة قال الشيخ انها ان كانت موجبة جزئية و
كبرى مع المتصلة الموجبة الكلية المشاركة التالي كقولنا كلما كان
اب فج د وقد يكون اما ج د واما د ز وهو مانعة الخلو انتج قد
يكون اما اب واما وز مانعة الجمع لان منافي اللازم في الجملة مناف
للملزوم كذلك لا انتاجه قد يكون اذا لم يكن اب فوز من انتاك
والاوسط نقيض الاوسط وهو لم يراع موافقة النتيجة للقياس في
الحد ودوقال هذه المتصلة لا ينتج مع مانعة الخلو السالبة الكلية
لقولنا كلما كان اب فج د وليس البتة اما ج د واما وز مانعة الخلو
وهو باطل لانه ينتج ليس البتة اما اب واما وز مانعة الخلو والاكذب
الكبرى لان ما لا يخلو الواقع عنه وعن ملزومه اعنيه لا يخلو عنه وعن لازمه
واحتج الشيخ بانه يصدق كلما كان هذا عرضا فلا محل مع قولنا
ليس البتة اما الا محلا ولا يكون جوهرا ومع قولنا ليس البتة اما له
محل واما الا يكون كل مقدار منتاهيا مع التلازم في الاول والثا

ينتج

في الثاني وجوابه ان النتيجة صادقة مع صدق القياس الاول والكبرى
في القياس الثاني ان اخذت على انها عنادية كذبت وان اخذت على
انها اتفاقية كذبت ايضا ان كان ذلك الشيء عرضا والا صدقت
النتيجة ايضا لكذب جزئيها القسم الثاني ان يكون الاوسط جزء
غير تام منهما ولا يخفى عليك شرايط انتاجه بعد اختبارك ما
سلف والنتيجة متصلة من الطرف الغير المشارك من المتصلة و منفصلة
من الطرف الغير المشارك من المنفصلة ومتصلة من نتيجة التأليف
بين المشاركين ومن الطرف الغير المشارك من المنفصلة واستخراج
ضروبه بعد ذا قسامه وضروب القسم الثالث وهو ان يكون الحد
الاوسط جزءا تاما من احدى المقدمتين غير تام من الاخرى وقد
سلف بيانه في حكم المؤلف من الحملية والمنفصلة ان كان الجزء
التام من المتصلة ويكون المنفصلة مكان الحمل الفصل السادس في
كيفية استنتاج الحملية من القياسات الشرطية من الاقترانية وهي

من وجوه الاول من القياس المؤلف من المتصلتين والشركة في
جزء تام منهما وغير تام منهما وشرط انتاجه اشتمال المقدمتين على
تأليف منتج بالنسبة الى الجزء التام وانتاج نقيض نتيجة التأليف من
الطرفين المشاركين مع طرف الموجبة لطرف السالبة وبرهانه
الخلف لضم نقيض النتيجة الى احديهما حتى ينتج نقيض الاخرى
مثاله كلما كان كل ج ب فه ز وليس البتة اذا كان ه ز وليس
كل ب ا ينتج كل ج ا والا فليس كل ج ا وانتج مع الصغرى قد
يكون اذا كان ز ليس كل ب ا فه ز بالقياس المؤلف من الحملي والمتصل
والعكس الى نقيض الكبرى الثاني منهما والشركة في جزء غير تام منهما
وشرط انتاجه سلب المقدمتين وانتاج نقيض نتيجة التأليف
بين في طر كل متصلة مع مقدمها تاليهما ثم اشتمال نتيجتي التأليف
على تأليف منتج للحملية المطلوبة مثاله ليس كلما كان كل ج ب فليس
كل ب ا وليس كلما كان كل ا د وليس كل د ه ينتج كل ج ه لانه

ن

ان الصغرى يستلزم كل ج ا والا انتظم نقيضه مع مقدمها ما يستلزم
لنقيضها وهو قولنا كلما كان كل ج ب فليس كل ب ا بالقياس المؤلف
من الحملي والمتصل والكبرى يستلزم كل ا ه لما بينا وهما ينتجان
كل ج ه الثالث من المنفصلتين والشركة في جزء تام منهما وغير تام
منهما وشرط انتاجه كلية احدى المقدمتين واختلافهما بالكيف
واتحادهما بالجنس وانتاج نقيض نتيجة التأليف بين المتشاركين
مع طرف الموجبة لطرف السالبة في مانعتي الخلو وبالعكس في مانعتي
الجمع برهانه الخلف من القياس المؤلف من الحملي والمتصل ثم
المتصل والمنفصل مثاله دائما اما كل ج ب واما ه ز وليس دائما
اما ه ز او بعض ب ا ينتج لا شيء من ج ا والا فبعض ج ا ويلزم
كلما كان كل ج ب فبعض ب ا وينتج مع الموجبة نقيض السالبة
والمنفصلتان مانعتا الخلو مثاله وهما مانعتا الجمع دائما اما لا شيء من
ج ب واما ه ز وليس دائما اما ه ز واما كل ب ا ينتج بعض ج

اوالا فلا شيء من ج او يلزمه كلما كان ب ا فلا شيء من ج ب وانتج
مع الموجبة نقيض السالبة الرابع منهما والشركة في جزء غير تام
فيهما وشرط انتاجه سلب المنفصلتين وانتاج نقيض نتيجة
التاليف بين طرفي مانعة الخلو مع نقيض احدهما العين الاخر
وبين طرفي مانعة الجمع مع عين احدهما النقيض للاخر ثم اشتمال
نتيجتي التاليفين على تاليف منتج للحملية المطلوبة مثاله ليس
دائما اما ليس كل ج ب واما ليس كل ب ا مانعة الخلو وليس دائما
اما كل ا د واما كل د ه مانعة الجمع ينتج كل ج ه برهانه ان الاولى
يستلزم كل ج ا والا انتظم نقيضه مع نقيض مقدمها منتجا للمتصلة
المستلزمة لنقيضها وهي قولنا كلما كان كل ج ب فليس كل
او الثانية يستلزم كل ا ه والا انتظم نقيضه مع عين تاليها منتجا
للمتصلة المستلزمة لنقيضها وهي قولنا كلما كان كل ا د فليس
كل ا د ه وهما ينتجان كل ج ه الخامس من المتصلة والمنفصلة و

والشركة

والشركة في جزء تام منهما وغير تام منهما والضابط ان يشتمل ما
يلزمها من مانعة الجمع مع مانعة الجمع او ما يلزمها من مانعة الخلو مع ما نقيض
الخلو على شرائط انتاج الحملية المطلوبة السادس منهما والشركة
في غير تام منهما والضبط فيه ان يستلزم كل مقدمة حملية ينتظم منها
ومن التي يستلزمها المقدمة الاخرى قياس منتج الحملية المطلوبة
السابع من الحملية والمتصلة والثامن منها ومن المنفصلة والضبط فيهما
استلزام الشرطية حملية ينتج مع الحملية الاخرى الحملية المطلوبة و
انت خبير بجميع ذلك وبكيفية الاشكال وكثرة الضروب فان
اهدت التدرب تعلمك بالعدد تنبيهات الاول البيانات لما
لمثلها يمكن استنتاج الشرطيات من الاقيسة الحملية كقولنا كل ج
ب وكل ب ا فانه ينتج كلما كان كل د ج فكل د ا لان الحملية
الاولى يستلزم كلما كان كل د ج فكل د ب والثانية يستلزم كلما
كان كل د ب فكل د ا وهما ينتجان المطلوب فان التزموا هذا فذاك

والا اشكل عليهم البيانات الثاني قياسية هذه الوجوه انما هي
بان تناولها حد القياس فذاك والا فهي لا قياسات بل استلزامات
الثالث قد تركب من مقدمتين قياسات او اكثر باعتبار وسطين
او اكثر وينتجان باعتبار كل بسيط نتيجة وباعتبار التركيب
وهي ملازمة كل نتيجة لاخرى موافقة الوضع لوضع الحدود
في القياس ولا يخفى عليك اعتبار ذلك بعد اعتبارك ما سلف

الفصل السابع في القياس الاستثنائي وهو مركب من شرطية وقضية
اخرى هي احد جزئيها حملية او شرطية وشرط انتاجه كلية الشرطية
والايجاب ان يكون حال اللزوم غير حال الاستنتاج لكونها
لزومية لان الاتفاقية لا ينتج اما وضع مقدمها فلان العلم بتاليها
لا يتوقف على العلم بالوضع والاتصال واما رفع تاليها فلانه
لا اتصال بين نقيضي الطرفين الاتفاقية اما الموجبة الاتفاقية المتصلة
فظاهر واما العامة فلجواز صدق الطرفين فلم يلزم من صدق

المتصلة

المتصلة مع كذب تاليها وان كان اجتماعهما محالا لاكذب مقدمها و
كونها موجبة للاختلاف عند كونها موجبة سالبة اذا عرفت هذا
فنقول الشرطية ان كانت متصلة انتج استثناء عين مقدمها عين
تاليها واستثناء نقيض تاليها نقيض مقدمها ولا ينعكس لجواز
كون اللازم اعم وقال الامام ان كان التالي مطلقا عاما لم ينتج استثناء
نقيضه كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو ضاحك بالاطلاق
العام فاما اذا قلنا لكنه ليس بضاحك لم يلزم انه ليس بانسان لان
بعض من ليس بضاحك انسان بالضرورة واما ان اعتبر الدوام
في نفي التالي انتج وهذا ضعيف لان استثناء نقيض التالي الذي
هو المطلقة العامة لا يتحقق دون اعتبار الدوام فلم يكن اعتبار
الدوام زايدا على استثناء النقيض وان كانت الشرطية منفصلة
انتج استثناء عين ايهما كان نقيض الاخر وبالعكس وان كانت
مانعة الجمع انتج استثناء نقيض ايهما كان عين الاخر من غير عكس

انت خبير بلمية ذلك كله تنبيه استثناء نقيض تالي المتصلة انما
ينتج بواسطة عكس نقيضها والاستثناء في المنفصلات لا ينتج الا
بواسطة المتصلات اللازمة لها فاعلم ذلك الفصل الثامن في
توابع القياس الاول كل قياس فيه مقدمات لا ازيد ولا انقص
لان انما يكتسب من المعلوم فان كانت الكلية اليه نسبة حصلت
مقدمتان احديهما محققة لتلك النسبة والثانية لذلك المعلوم
وان كانت النسبة اليه جزئية حصلت بسبب كل نسبة مقدمة
وان كانت لاحدهما لم ينتج المطلوب بل ربما كانت لاحدهما مقدمة
لما ينتجه فاذا كثرت المقدمات واحتيج الى الكل فهناك قياسات
القرتية منتجة للقياس المنتج للمطلوب ويسمى قياسات مركبة فان
صرحت نتايجها سميت موصولة كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل
ج ه والا مفصولة ومطوية كقولنا كل ج ب وكل ب ا وكل ا د
كل د ه فكل ج ه الثاني في قياس الخلف وهو مركب من قياسين

احدهما اقتراني والثاني استثنائي كما نقول في انتاج قولنا كل ج ب
ولا شيء من ا ب كقولنا لا شيء من ج ا انه لو لم يصدق لا شيء من
ج ا ولو صدق بعض ج ا فاصدق كل ج ب انتج لو لم يصدق
لا شيء من ج ا فصدق كل ج ب وهذا قياس اقتراني ثم اذا
قلنا لكنه صدق كل ج ب انتج صدق لا شيء من ج ا وتحقيقه
انه لو لم يصدق النتيجة لصدق نقيضها فاصدق الكبرى او
الصغرى لان الكبرى ان لم يصدق لانضمام نقيض النتيجة الى
الصغرى لينتج نقيض الكبرى فذلك وان صدقت لم يصدق
الصغرى لانضمام الكبرى مع نقيض النتيجة قياسا منتجا لنقيضها
وانتج لو لم يصدق النتيجة فاصدق فاحدهما لكنهما صادقتان
انتج ان النتيجة صادقة الثالث في اكتساب المقدمات ضع طرفي
المطلوب واطلب جميع موضوعات كل واحد منهما وجميع محمولات
كانت كذلك بوسط او بغير وسط وكذلك جميع ما يسلب عنه



احدهما او سلب عن احدهما ثم انظر الى نسبة الطرفين اليها
فان وجدت من محمولات الموضوع ما هو موضوع المحمول حصل
المطلوب من الشكل الاول وكذا القول في ساير الاشكال الرابع في
التحليل حصل المطلوب وانظر الى ما حصل منتجا له فان كان فيه
مقدمة لكلية المطلوب اليها نسبة فالقياس استثنائي وان كانت
النسبة لاحد جزئية فهو اقتراني ثم انظر الى طرفي المطلوب لتميز لك
الصغرى عن الكبرى من المطلوب ثم ضم الجزء الاخر للمقدمة الى
الجزء الاخر فان كان الفاعل احد التاليفات فهو الوسط وتميز لك
المقدمات في الشكل والنتيجة والا فالقياس مركب لا بسيط ثم اعمل
لكل واحدة منها العمل المذكور الى ان تبين تلك المقدمات و
الشكل والنتيجة الخامس في النتيجة الصادقة قد تلزم عن
مقدمات كاذبة لان قولنا كل انسان حجر وكل حجر حيوان ينتج
مع كذبهما كل انسان حيوان مع صدقه السادس في الاستقراء



التام منه هو القياس المقسم وغيره لا يفيد العلم لجواز ان يكون
حال غير المذكور بخلاف حال المذكور السابع في التمثيل
لو ثبت ان محل الخلاف يشارك محل الوفاق في علة الحكم وثبت
واجتماع الشرايط وارتفاع الموانع يلزم اشتراكهما اياه في ثبوت
الحكم لكن تحصيل العلم بهذه المقدمات صعب جدا الثامن
في البرهان مهما كانت المقدمات يقينية ابتداء او بواسطة او
كان تركيبها معلوم الصحة كان القياس برهانا والا فلا والمقدمات
اليقينية التي هي المبادي الاولى للبرهان كالاوليات والمحسوسات
او المتواترات او المجربات او الحدسيات وعلى كل واحد من هذه
الخمس اشكالات لا يليق ذكرها بالمختصرات ثم الاوسط في البرهان
لابد وان يفيد الحكم بثبوت الاكبر للاصغر فان كان هو علة
لوجود الاكبر في الاصغر سمي البرهان برهان لمي لانه يعطي
السبب في التصديق وفي الحكم وفي الوجود الخارجي وان لم يكن

كذلك سمي البرهان اني لانه يفيد انية الحكم في الخارج دون
اللمية وان افاد لمية التصديق والاوسط في برهان الان اذا كان
معلولا وسمي دليلا ايضا التاسع المطلوب بالبرهان
قد يكون قضية ضرورية وممكنة ووجودية ومقدمات كل
يحسبون قال من المقدمتين ان المقدمتين هي لا تستعمل الا
القضايا الضرورية اراد انه لا يستنتج الضروري الا من الضروري
بخلاف غيرها او اراد ان صدق تلك المقدمات ضروري واجب
فالقياس البرهاني ما كانت وجيه القبول والجدلي ما مقدماته
مشهورة والخطابي ما مقدماته مظنونة والشعري ما مقدماته مخيلة
والسوفسطائي ما مقدماته مشتبهة بالواجب اليقيني والمشاغبي ما
مقدماته مشتبهة بالمشهورات فصاحب القياس المغالطي السوفسطائي
في مقابلة الحكيم وصاحب القياس المشاغبي في مقابلة الجدلي
الفصل العاشر في القياسات المغالطية الغلط قد يعرض في صورة

القياس

القياس بان لا يكون منتجا للمطلوب ويظن كونه منتجا له وقد يعرض
في صورة القياس بان لا يكون بمادته بان يكون المقدمة الكاذبة
مشتبهة على انها صادقة لمشابهتها اياها اما من حيث اللفظ عند
تركيبه واما عند بساطته اما في جوهره كاللفظ المشترك واما في
كلفظ القائل المشبه بلفظ الفاعل الذي له فعل واما عند تركيبه
كقولنا الخمسة زوج وفرد يصح اجتماعهما ولا يصح فرادى او
كقولنا فلان جيد فلان شاعر اذا كان غير جيد يصح فرادى
ولا يصح اجتماعهما واما من حيث المعنى فايهام العكس واخذنا
بالذات مكان ما بالعرض او اخذ اللاحق مكان الملحوق او اخذنا
بالقوة مكان ما بالفعل او اغفال توابع الحمل من الجهة والرابطة
والسور وغيرهما ومن اتقن ما ذكرنا من القوانين وراعى تعديلات
القياس وشرايطها وحقق معانيها وكرر على نفسه ذلك ثم
عرض له الغلط فهو جدير ان يهجر الحكمة كلها تم المتن بحمد الله

هذه رسالة في بيان الكليات الخمس بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله المخترع ماهيات الاشيا وهوياتها المطلع على كليات
الامور وجزئياتها فاطر العقول والحواس والاجناس والانواع
والصلوة على رسوله محمد الذي جنس فضله فصل مقسم
للاديان ونوع عدله جنس مقوم للاحسان وعلى اله الخاصين
فضلا وعلما العامين كرما وحلما ما دبر دبور وصبا صبا وبعد
فقد التمس مني ايها الحريص على تحقيق الراغب على التصديق
الصدق في المنكشف عما اجيب للاشكال بجودة القريحة المستطلع
طلع مكامن الوجود بصفا الروية فهو الجدير بان يسموا اليه
الهمم العوالي والحري بان يصرف فيه الايام والليالي وفقك الله
لكشف الاستار عن وجوه الحقايق والاسرار ان احرر لك رسالة
في تحقيق الكليات واتلو عليك ما فيها من الايات والبينات
لتليها في عقد البيان وملتشا وعرضها في تخطي البرهان فها

انا مع ما تعلم من تزلزل الحال وتشاغل البال واعتلال الخاطر وكلال
الناظر قصدت لتحقيق املك وقضا مو ملك مستنير البيان اصولها
القريحة والذكا ومحليا في استجلا اسرارها كل شجرا وسوداغا
ذلك لتوصلك الى كيف حقيقتها وتورملك على ذروة ثمانيها
فهي التي اذا تغلغل فيها ذهنك النقاد واحتلت بصيرتك لها
الحبا الجهاد ارجيت بهذه التحديق حمولات تحقيق وعبرت
بسفاين التوفيق الى سواحل بحار التاليق فيها معالم للهدى
ومصابيح يجلو الدجى وصياقل الاذهان والكلام مرتب على
قواعد وخاتمة ووصية فصل القاعدة الاولى في تحقيق معنى
اشتراك الكلي بين الجزئيات الا قوما حسبوا ان معنى اشتراك
الماهية بين كثيرين انها نفسها موجودة فيها وحسبانهم هذا
باطل اما اولا فلانه يلزم وجود امر واحد في محال متكثرة واما
ثانيا فلانه يلزم وجود اتصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة

وهما محالان ويمكن ان يمنع الاستحالة بانها انما يكون ان لو كان
واحدا بالشخص والمعتمد في ذلك ما سياتي من انه لو كان كذلك
لكان وجود الكلي بعين الوجود جزئياته وانه ح بل معناه ان
صورته العقلية مطابقة لكل واحد من جزئياتها ومعنى المطابقة
مناسبة مخصوصة لا يكون لساير الصور العقلية فانا اذا تعقلنا
مثلا زيدا حصل في عقلنا اثر ليس ذلك الاثر هو بعينه الاثر
الذي يحصل في عقلنا عند تعقلنا سلطب مثلا ومعنى المطابقة
للكثيرين انه لا يحصل في تعقل كل واحد منها اثر متجدد بل
يكون الحاصل في العقل من تعقل كل واحد هو الصورة الواحدة
على تلك النسبة المخصوصة فانا اذا راينا زيدا حصل منه في ادراكنا
الصورة الانسانية المعراة من اللواحق واذا ابصرنا بعد ذلك
خالدا لم ينطبع منه صورة اخرى بل الصورة الحاصلة منه هي
الصورة الاولى بعينها بخلاف ما اذا راينا السكاب فانه وضح

العقل

ما اوح منه به اليك من خواتم نقشه اتفاقا واحد الايلوح
منها في الشمعة الا نقش واحد ينسب الى تلك الخواتم فنسبته الى
تلك الخواتم نسبة الكلي الى الجزئيات حيث لم يحصل له اثر متجدد
ولما تحقق ان الاشتراك هو المطابقة لامور متعددة ولا شك
انها لا يحصل للماهية الا في الذهن فالاشتراك لا يعرض لها الا
في العقل فان قلت الصورة العقلية صورة شخصية فكيف يكون كلية
قلت للصورة العقلية له اعتباران الاول ذاتها ولا شك انها جزئية
بهذا الاعتبار الثاني انها صورة ومثال لا يتاصل في الوجود بل
كالظل للامور وبهذا الاعتبار مطابقة لها فيكون عند علم ان
شخصيتها لا ينافي كليتها وفيه نظر والحق في الجواب ان الصورة
يطلق بحسب الاشتراك اللفظي على معنيين احدهما كيفية يحصل
في العقل هي الة التعقل وثانيهما على المعلوم المتميز بواسطة تلك
الصورة في الذهن ولا شك ان الصورة بالمعنى الاول صورة شخصية

نفس شخصية لكن الكلية لا يعرض لها بل الكلي هو الصورة العقلية
بالمعنى الثاني فان الكلية بل ليست تعرض لصورة الحيوان التي
هي عرض حال في العقل بل الحيوان المتميز في العقل عن غيره ولا
ان الصورة الحالة في العقل مطابقة للامور وكذلك الماهية
المتميزة في العقل مطابقة لها وهذه المطابقة التي من
لوازمها ان الصورة اذا وجدت في الخارج لكانت عين الافراد و
الافراد اذا وجدت في الذهن لكانت هي هي وهذا اللازم
لا يثبت للصورة الحالة لانها موجودة في الخارج ويستحيل ان
يكون عين الافراد ولا شك ان اختلاف اللوازم يدل على اختلاف
الملزومات ومن هيهنا تبين لك ان تفسير الاشتراك بين كثيرين
بالصدق عليها اعني الاتحاد في الوجود والتغاير في المفهوم تفسير
باللازم فصل القاعدة الثانية في تحقيق مفهومات الكليات
الثلث اذا قلنا الحيوان كلي فهناك امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو

ومفهوم

ومفهوم الكلي من غير اشتراك واشارة الى مادة من المواد والحيوان
الكلي فالاول هو الكلي الطبيعي والثاني الكلي المنطقي وما يوجد
في كتب المتاخرين ان الكلية هي الكلي المنطقي غلط بل هي مبدؤه
والثالث الكلي العقلي ومما يجب ان يعلم ان قول الكلي على هذه
المفهومات انما هو بالاشتراك اللفظي فهو بالنسبة الى موضوعات
الطبيعي ليس بكلي بل بالقياس الى موضوعاته واما الكلي العقلي
فهو ليس بكلي اصلا لانه لا فرد له ومن هيهنا ترى علماء المنطق
قسموا الجزئي الى جزئي بالتشخص وجزئي بالعموم وعدوا امثال
قولنا الانسان نوع والحيوان جنس من القضايا المخصوصة
فصل القاعدة الثالثة في وجود الكلي الطبيعي في الخارج ان
اريد به ان في الخارج امرا اذا حصل في العقل يعرض له الكلية
فذلك حق لا يمكن انكاره وان اريد به ان في الخارج امرا يصدق
عليه الكلي في الخارج فان عني بالكلي هيهنا ما لا يمنع نفس تصوره

مفهوم عن وقوع الشركة فذلك ايضا حق وان عنى به الاشتراك
ايضا حق ولكن بين كثيرين فلا خفا في انه لا وجود له في الخارج
لان كل موجود في الخارج شخص ولا شيء من الشخص بمشترك
بين كثيرين فيه فصل القاعدة الرابعة في ان الماهيات المركبة
من الجنس والفصل ليس تركيبها خارجيا اختلف الناس فيه على
ثلثة مذاهب الاول ان الجنس والفصل جزآن للنوع في الخارج
متمايزان عنه بحسب الحقيقة والوجود الا انه لا تمايز بينهما في
الخارج المذهب الثاني انهما جزآن خارجيان متمايزان بحسب الذات
متحدان مع النوع في الوجود وهو مذهب اكثر المتاخرين الثالث
ان النوع بسيط في الخارج والتركيب انما هو في الذهن وهو مذهب
اهل التحقيق فنقول اما المذهب الاول فباطل والا لامتنع حمل
الجنس والفصل على النوع لاستدعا الحمل الاتحاد في الوجود فيه
منع جدلي وهو انا لانم استدعا الحمل الاتحاد في الوجود بل الذات

٢

في الوجود بل الاتحاد في الذات وههنا الاتحاد فيه متحقق فان هناك
ذاتا اذا اخذت مع صفة الجنسية فهو جنس وان اعتبر مع صفة الفصلية
فهو فصل واذا اخذ معهما فهو نوع وهي موجودات ثلثة متحدة
في الذات متغايرة في الوجود واما المذهب الثاني فباطل لوجهين
احدهما لو كانت متحدا في الوجود لقام الامر العرضي الواحد بمحال
متعددة فان قلت لم لا يجوز ان يقوم بمجموع الجنس والفصل
لا بكل منهما قلت فلا يكون كل منهما موجودا بل المجموع هو الموجود
وهو محال وثانيهما ان النوع لو كان مركبا منهما في الخارج لتقدما
عليه في الوجود ضرورة ان الجزء الخارجي ما لم يتحقق اولا وبالذات
لم يتحقق الكلي وح يكون متغايرا في الوجود واذا قد بان فساد المذهبين
الاولين ظهر ان الحق هو المذهب الثالث وانت اذا اماطت عن
البصر الحجاب وكشف عن البصيرة النقاب وادعت النفس امعان
النظر وانعام الفكر يتجدد لك الحق وينجلي عندك ان نادي

الصدق مناد باهل سمع ذا فطرة سليمة ان يقول الشخص في الخارج
امور متكثرة من النوع والاجناس العالية والمتوسطة والسافلة
وفصولها واذ قد تحققت ان الشخص الخارج امر بسيط لا تركيب فيه
فاعلم ان العقل ينتزع منه صورا مرتبة بالعموم والخصوص بحسب
استعدادات مختلفة واعتبارات شتى فيحصل في العقل اولا صورة
شخصية مطابقة لهوية الشخص لا ينطبق على هوية اخرى ثم
يحصل صورة اخرى ينطبق على ابناء نوعه وهي الصورة النوعية
ثم صورة اخرى ينطبق على ابناء جنسه وهي الصورة الجنسية القريبة
وهكذا الى الجنس العالي هذا بحسب التركيب ثم اذا رجع العقل
بطريق التحليل وفتش الصورة الجنسية المتوسطة وجدها منفكة
عن الصورة الجنسية العالية وصورة الفصلية وكذلك فصل الصورة
الجنسية العالية وصورة الفصلية وكذا فصل الصورة الجنسية
القريبة الى الصورة الجنسية المتوسطة وصورة اخرى فصلية وكذ

كذلك

كذلك النوع وفصل الصورة الشخصية الى الصورة النوعية وصورة
التشخص التي بها امتاز تلك الهوية عنه عن سائر الهويات و
ذلك لانك تعلم ان الجنس البعيد ما لم ينضم اليه الفصل لم يحصل
الجنس المتوسط وكذلك الجنس المتوسط ما لم يقارنه الفصل
لم يتحقق الجنس القريب وكذلك النوع والشخص ولتوضيح ما الو
بر اليك كل تمثال وهو انا اذا رأينا زيدا حصل في عقلنا بحسب مرتبة
في حد ذاته صورة شخصية لا ينطبق الا عليه وبحسب مرتبة ثانية
عمرو وبكر صورة الانسان وبحسب مرتبة ثالثة وثبوته لبعض افراد
الفرس صورة الحيوان وبحسب مرتبة رابعة وثبوته لبعض افراد
النبات صورة الجسم النامي وهكذا الى الجواهر وبتحليل الصورة
يفيدك صورا فصلية بقي ههنا سؤالان احدهما ان هذه الصور
لا شك انها مختلفة في الماهية فلو كانت مطابقة للشخص الخارجي
يلزم مطابقة امور مختلفة لامر واحد وانه محال وهذا الاشكال انما

يرد من الاشتراك اللفظي في الصورة فانه يقال ايضا للصورة في المرآة
وللنقش للصورة على الجدار انه صورة وعلى هذا لا يمكن ان يكون
لامر واحد صور مختلفة اما اذا كان المراد بها كيفية انفعالية تحصل
للنفس او الامور المتميزة عند النفس بواسطتها فلا نسلم امتناع ذلك
وثانيهما انه كما يحصل من الشخص صورة ذاتية كذلك يحصل صورة
عرضية فكيف يفرق بينهما والجواب ان صور العرضيات ماخوذة
من الاعراض وصور الذاتيات انما هي ماخوذة من الذات فتبين
الفرق ثم انك اذا استوريت زيادة تبصرة وصرفت جمرة الروية
علمت ان منشأ غلط الطائفتين الاولتين اولا ينبغي وجدان
صور مختلفة في العقل بان لها امور مطابقة في الخارج لكن التحقيق
كما ترى هي يزحزح الحجاب فارقا بين الامور الذهنية والخارجية
وهو الذي بلغ في الغموض الى حيث قصر المعلم الاول الحكمة
فائلا لولا الاعتبارات لارتفعت الحكمة واذ قد بان لك ان الاجناس

والعقل

والفصول اجزاء للنوع في الخارج وليست خارجة عن النوع ولا
شك انها موجودة في الخارج فتعين ان يكون نفس النوع في الخارج
ليس بمركب من الجنس والفصل لكن يجب ان يتركب منهما من مبدء
كما ان مبادي العرضيات موجودة ويشتق منها العقل حتى
يصير محمولة كذلك يجب ان يوخذ مبدء الجنس والفصل ويشتق
منهما فيصيران محمولين والا فاما بل بعض المحمولات صار ذاتيا
والبعض عرضيا ومن هيهنا ذكر في الحكمة ان المادة مبدء الجنس
والصورة النوعية مبدء الفصل فنقول يجب في ذلك فان العقل
مركب عندهم من جنس وفصل مع انه بسيط في الخارج واما
فقد تقرر في عرفانك لما ذهب بعض العقلاء الى ان كل مركب في
العقل مركب في الخارج معللا بان الجنس ذات النوع فاما ان ينضم
اليه شئ اولا والثاني مح والا لكان الجنس هو النوع من كل الوجوه
وانه مح والاول اما ان يكون جزءا للنوع اولا والثاني يقتضي كون

الفصل عرضيا وانه مح والاول يقتضي تركيب النوع وانت خبير مما
سلف بجوابه فصل القاعدة الخامسة في بيان تحصيل النوع
عدم تحصيل الجنس وعلية الفصل له لانحصار فان الصورة الجنسية
اذا حصلت عند العقل تردد العقل في ان هذه الصورة اي شئ
من انواعها مثلا صورة الحيوان اذا حصلت عند العقل تردد في
انها اي شئ يطابق هل هو انسان او فرس او بقر الى غير ذلك
ثم لما انضم اليه صورة الفصل يحصل صورة مطابقة لتمام الماهية
وبيان ذلك ان العقل في الصورة التي تدرك بمجرد نفسه لا بالالات
الحسية والخيالية تنتهي الى حد وهو الماهية النوعية فاذا حط
من الصورة صورة مطابقة لها انتهت سلسلة الصور فالصورة الجسمية
ليست تامة بل ناقصة تكملها صورة الفصل وليس يعني العلية الا
هذا التكميل وازالة الابهام ويختلف مراتب التكميل ورفع الابهام
بحسب اختلاف مراتب الاجناس فان الجنس الاعلى فيه ابهام

عظيم

عظيم وحين انضم معه فصل يقل الابهام ثم اذا يقنا فصل الابهام
ويزداد الكمال بضم فصل الى النوع مثاله اذا تصور من جسم لا
في موضع فقد حصل في العقل صورة الجوهر ويقع التردد في
انها هل تطابق المادة او الصورة العقلية او العقل والنفس او
الجسم الى غير ذلك فاذا انضم اليها ذو ابعاد ثلثة يحصل صورة
الجسم ويرتفع ذلك الابهام العظيم ويبقى التردد في انها هل
تطابق النبات او الجماد او الحيوان ثم اذا اقترن بها فصل الثالث
ارتفع ذلك الابهام وهكذا الى النوع فكانك تقول هذا الابهام
والتردد العقلي موجودان في النوع ايضا فكيف لا يكون لانه
ماهية النوع محصلة وماهية الجنس غير محصلة فنقول المراد
بان ماهية النوع محصلة في العقل بانها لا يحتاج في ارتفاع ابهامه الى
انضمام كلي اخر ولا شك انه كذلك فانه اخر سلسلة الكليات فهذه
هي القواعد الخمسة التي لو انتهت الى غايتها ووقفت على نهايتها

لك نفائس بجلوصد الخاطر واستنفقت منها لطائف يتحلى في
الناظر ولا يجلى للباصر زاده الله واياك اطلاعا على حقائق الوجود
انه مفيض الخير والجود خاتمة لما ايقنت ما وقع لك من تحقيق
الكليات وسمعت ما تلى عليك من الايات والبينات كأني بك
قد جئت اليك الان ما يطلعك على من احداث الاقدام ويوقفك
على شارح الاوهام ثم بينا لذهنك النقاد وتصيقلا لخاطرك
الوقاد فلنشرع في ايراد شبه على القواعد السابقة وحلها با
لاجوبة اللايقة لعلك تلقى طرائف اثمارها اذا اطلعت كما طلع
طلع اشجارها وبجور خزائن اسرارها حتى تمور بحر نارها
فنقول والله الموفق الى الصواب الشبهة الاولى ما ورد على
تفسير الاشتراك بان المطابقة لكثيرين وهو ان شخصا بعينه
طابقه من الناس يكون مطابقا للصورة الذهنية لان المطابقة
بين بين فيجب ان يكون الشخص كليا والجواب ان الكلية ليست



هي المطابقة ان الكليات مطلقا بل مطابقة مفهوما في النفس للكثيرين
وقد صرح به الشيخ في الشفاء الشبهة الثانية ما اورد على تفسير
المطابقة للكثيرين حيث فسرت بان يحصل منها بعد تجريدها
التشخصات صورة وحدانية في العقل فنوقض بالكليات العرضية
فان الاشخاص اذا تجردت عن التشخصات لم يحصل في العقل الا
العرضي والجواب ان المطابقة انما اعتبرت بالنسبة الى الافراد
الاعتبارية التي هي الحصص ولا شك انها اذا حذفت عنها التشخصات
يبقى الكليات العرضيات الشبهة الثالثة ما اعترض به على قولهم
ان النوع نفس ماهية الاشخاص والجنس والفصل جزءان لها فنقول
هذان الحكمان مما لا يجتمعان لانهما ان كانا بالقياس الى الخارج
فالجنس والفصل كالنوع نفس الشخص فينتفي الحكم الثاني
وان كان بالقياس الى العقل فالنوع كالجنس والفصل جزء
الشخص فينتفي الحكم الاول فالاعتراض ليس بثابت والجواب اما

على رأي من رأى ان التركيب من الجنس والفصل خارجي فهو انا
نختار الشق الاول ونمنع ان الجنس والفصل نفس النوع بل هما
جزء النوع في الخارج والنوع عين الشخص في الخارج لان التشخص في
هو معروض التشخصات عندهم واما على رأي اهل التحقيق
فبانا نختار الشق الثاني ونمنع ان النوع جزء ماهية الشخص فان
الماهية انما يطلق على الامور المعقولة التي هي الكليات فلنكتف
بهذا القدر في هذا المقام فان الاطناب مما لا يستطاب والايجاز
مما لا يؤثر تجاوزه الوصية ايها الاخ الموصوف بتلاطم امواج
الفكرية المعروف بتراكم افواج معرفته اني نصبت لك اعلاما
هي منتهى انتصبها لدرء الشبهة في مظان الزلل واشعلت لك
نيرانا منها تنور بها مامن الغبار في غياهب الظلل والقيت اليك
لطائف ابحاث لا يكاد يوجد في مطاوي كتاب وعرضت عليك
دقائق اسرارها لا يسارق ان يسمع من علماء الاعصار منعوا ما



من المتعلمين به الجاهل وانعم بها على المستعدين والفاضلين
فمن منع هيج الجهال ملما اضاعة ومن منع المستعرضين فقد ظلم
وفقنا الله واياكم لادراك الحق وثبت اقدامنا على مقامات الصدق
انه على كل شيء قدير وبالاجابة جدير تمت الكليات

تا کی ز شراب لاله گون ای زاهد ... من
بس بیخودی من
ای زاهد خود بین ... من
محراب ...

# هداية الاثيرية

## بسم الله الرحمن الرحيم

قال الحكيم المنطقي والفيلسوف الفلكي اثير الدين مفضل بن عمر الشافعي الابهري رضي الله تعالى عنه نحمد الله على توفيقه ونسأله طريقة هادية ونصلي على محمد وعترته اجمعين

اما بعد فهذه رسالة في المنطق استحضاره لمن يبتدئ في شيء من العلوم مستعينا بالله تعالى انه مفيض الخير والجود

**ايساغوجي** اللفظ الدال بالوضع يدل على ما وضع له بالمطابقة وعلى جزئه بالتضمن ان كان له جزء وعلى ما يلازمه في الذهن بالالتزام كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام ثم اللفظ اما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة

على

على جزء معناه كالانسان واما مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك كرامي الحجارة والمفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه كالانسان واما جزئي وهو الذي يمنع نفس تصور مفهومه ذلك كزيد علما والكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس واما عرضي وهو الذي يخالفه كالضاحك بالنسبة الى الانسان والذاتي اما هو بحسب الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وهو الجنس ويرسم بانه كلي دخل فيه سائر الكليات مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى افراده نحو زيد وعمرو وهو النوع لانه اذا سئل عن زيد وعمرو بما هما كان الانسان جوابا عنهما لانه تمام ماهيتهما المشتركة

بينهما واذا سئل عن كل واحد منهما كان الجواب ذلك ايضا لانه تمام ماهيته المختصة به ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو واما غير مقول في جواب ما هو بل مقول في جواب اي شيء هو في ذاته وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان وهو الفصل ويرسم بانه كلي يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته واما العرضي فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو العرض اللازم او لا يمتنع وهو العرض المفارق وكل واحد منهما اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وترسم بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا واما ان يعم حقائق فوق حقيقة واحدة وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل بالنسبة للانسان

من الحيوانات ويرسم بانه كلي يقال على ما تحت حقائق مختلفة قولا عرضيا **القول الشارح** الحد قول دال على ماهية الشيء وهو الذي يتركب من جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان وهو الحد التام والحد الناقص وهو الذي يتركب من جنس الشيء البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان والرسم التام وهو الذي يتركب من جنس الشيء وخواصه اللازمة له كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان والرسم الناقص وهو الذي يتركب من عرضيات تختص كل منها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع **القضايا** القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب وهي اما حملية كقولنا زيد كاتب واما شرطية كقولنا ان كانت الشمس طالعة

فالنهار موجود واما شرطية منفصلة كقولنا العدد اما ان
يكون زوجا او فردا فالجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا
والثاني محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما والثاني
تاليا والقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا
زيد ليس بكاتب مثلا وكل واحدة منهما اما مخصوصة كما ذكرنا
واما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من
الانسان بكاتب واما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان
ليس بكاتب واما ان لا يكون كذلك وتسمى مهملة كقولنا
الانسان كاتب والانسان ليس بكاتب والمتصلة اما لزومية
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما اتفاقية
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة اما
حقيقية كقولنا العدد اما زوج واما فرد وهي مانعة الجمع و
الخلو معا كما ذكرنا واما مانعة الجمع فقط كقولنا هذا الشيء اما

شجر

شجر او حجر واما مانعة الخلو فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر
واما ان لا يغرق وقد تكون المنفصلات ذات اجزاء كقولنا
العدد اما زائد او ناقص او مساو والتناقض هو اختلاف
قضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان تكون
احداهما صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد
ليس بكاتب ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما في الموضوع
والمحمول والزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل و
في الجزء والكل ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية
كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان
ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا لا
شيء من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان و
المحصورتان لا يتحقق التناقض بينهما بعد اتفاقهما الا
بعد اختلافهما في الكمية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا

كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب والجزئيتين
قد تصدقان كقولنا بعض الانسان ليس بكاتب ومن الا
صطلاحات المنطقية العكس العكس وهو ان يصير الموضوع
محمولا والموضوع مع بقاء السلب والايجاب بحاله والتصديق
والتكذيب بحاله والموجبة الكلية اذ يصدق قولنا كل انسان
حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان بل تنعكس جزئية
لانا اذا قلنا جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق
قولنا بعض الحيوان انسان فانا نجد الموضوع شيئا موصوفا
بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان انسانا والموجبة
الجزئية ايضا تنعكس موجبة جزئية بهذه الحجة كما مر والسالبة
الكلية تنعكس كلية وذلك بين بنفسه فانه اذا صدق قولنا
لا شيء من الانسان بحجر صدق قولنا لا شيء من الحجر بانسان
والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما فانه يصدق قولنا بعض

الحيوان

الحيوان ليس بانسان ولا يصدق في عكسه القياس هو
قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر وهو
اما اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث فكل
جسم حادث واما استثنائي كقولنا في الثاني ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس
ليست بطالعة والمكرر بين مقدمتي القياس يسمى حدا
اوسط وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر ومحموله
يسمى حدا اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى
والتي فيها الاكبر تسمى الكبرى وهيئة التاليف من الصغرى
والكبرى تسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط
ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى فهو الشكل
الاول وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني وان كان
موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث وان كان موضوعا في

الصغرى محمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع والثاني يرتد
الى الاول بعكس الكبرى والثالث يرتد اليه بعكس الصغرى
والرابع يرتد اليه بعكس الترتيب او بعكس المقدمتين جميعا
والكامل البين الانتاج هو الاول والرابع بعيد عن الطبع جدا
والذي له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج الى رد الثاني
الى الاول وانما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالايجاب
والسلب والشكل الاول هو الذي جعل معيار العلوم فنورده
هنا ليجعل دستورا ويستنتج منه المطالب كلها وضروبه
المنتجة اربعة الضرب الاول كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث
فكل جسم حادث الثاني كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم
فلا شيء من الجسم بقديم الثالث بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف
حادث فبعض الجسم حادث الرابع بعض الجسم مؤلف
ولا شيء من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم والقياس
الاقتراني

الاقتراني يتركب اما من الحمليتين كما مر واما من المتصلتين كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان كان النهار موجودا
فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض
مضيئة المقدم كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه ليس
بحيوان فلا يكون انسانا وان كانت منفصلة فاستثناء عين
احد الجزئين ينتج نقيض التالي واستثناء نقيض احدهما ينتج
عين التالي **البرهان** وهو قياس مؤلف من مقدمات
يقينية لانتاج يقينيات واليقينيات اقسام اوليات كقولنا
الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء كقولنا الشمس
مشرقة والنار محرقة ومجربات كقولنا السقمونيا تسهل الصفراء
والحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من نور الشمس ومتواترات كقولنا محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة وظهرت المعجزة على يده و
قضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج بسبب انقسامها بمتساويين في

الذهن وهو الانقسام بمتساويين والجدل **الجدل** هو قياس
مؤلف من مقدمات مشهورة او مسلمة والخطابة هو قياس
مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص معتقد فيه او مظنونة
والشعر قياس مؤلف من مقدمات تنبسط منها النفس وتنقبض
والمغالطة قياس مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق او
بالمشهور او من مقدمات وهمية كاذبة والعمدة هو البرهان
**القسم الثاني في الطبيعيات** وهو مرتب على ثلثة فنون **الفن الاول**
فيما يعم الاجسام وهي مشتمل على ستة فصول **فصل** في ابطال الجزء الذي
لا يتجزى لانا لو فرضنا جزءا بين الجزئين فاما ان يكون الوسط مانعا للتلاقي
الاجزاء مثل اخلة وتداخل الجواهر فلا يكون وسطا وطرفا وتداخل
الوسط والطرف هذا خلف فثبت كونه مانعا من تلاقي الطرفين او لا
لا سبيل الى الثاني لانه لو لم يكن مانعا من تلاقيهما لما يلاقي الوسط احد الطرفين
غير ما يلاقي الطرف الاخر فينقسم ولانا لو فرضنا جزءا على ملتقى جزئين فاما ان
والا

[illegible]

والا لم يكن على الملتقى فتعين احد القسمين الاخرين فيلزم الانقسام
لا محالة **فصل** في اثبات الهيولى كل جسم فهو مركب من جزئين يحل
احدهما في الاخر ويسمى المحل الهيولى والمادة والحال الصورة
وبرهانه ان بعض الاجسام القابلة للانفكاك مثل الماء والنار يجب ان
يكون متصلا واحدا والا لزم الجزء الذي لا يتجزى ويلزم من هذا
اثبات الهيولى في الاجسام كلها لان ذلك المتصل قابل للانفصال
فالقابل للانفصال اما ان يكون هو المقدار او الصورة المستلزمة
للمقدار او معنى اخر لا سبيل الى الاول والثاني والا لزم اجتماع
الاتصال والانفصال في حالة واحدة والقابل يجب وجوده مع
المقبول فتعين ان يكون القابل معنى اخر وهو المعني من الهيولى
واذا ثبت ان ذلك الجسم مركب من الهيولى والصورة وجب ان
تكون الاجسام كلها مركبة من الهيولى والصورة لان الطبيعة
المقدارية اما ان تكون الاجسام كلها بذاتها غنية عن المحل او لم

تكن والاول محال والا لاستحال حلولها في المحل المستلزم لافتقارها
اليه لان الغنى بذاته عن الشئ استحال حلوله بذاتها الى المحل فكل
جسم مركب من الهيولى والصورة **فصل** في ان الصورة الجسمية
لا تتجرد عن الهيولى لانها لو وجدت بذاتها فاما ان تكون متناهية
او غير متناهية لا سبيل الى الثاني لان الاجسام كلها متناهية
والا لامكن ان يخرج من مبدء واحد امتدادان على سمت واحد
كانهما ساقا مثلث وكلما كانا اعظم كان البعد بينهما ازيد فلو
امتدا الى غير النهاية لامكن ان يوجد بينهما بعد غير متناه مع كونه
محصورا بين حاصرين هذا خلف واما بيان انه لا سبيل الى القسم
الاول فلانها لو كانت متناهية لاحاط بها حد واحد وحدود
فتكون بالمقدار فذلك الشكل اما ان يكون للجسمية او بسبب لازم
للجسمية وهو ايضا المحال ولسبب عارض لها وهو ايضا محال
والا لامكن زواله فامكن ان تتشكل الصورة بشكل اخر فتكون

قابلة

قابلة للانفصال وكل ما يقبل الانفصال فهو مركب من الهيولى
والصورة فيكون الصورة العارية عن الهيولى مقارنة لها هذا
خلف **فصل** في ان الهيولى لا تتجرد عن الصورة لانها لو تجردت
عن الصورة فاما ان تكون ذات وضع او لا تكون لا سبيل الى كل
واحد من القسمين فلا سبيل الى تجردها عن الصورة اما انه لا
سبيل الى الاول فلانها حينئذ اما ان تنقسم او لا لا سبيل الى الثاني
لان كل ما له وضع فهو منقسم على ما مر في نفي الجزء عرض ولا
سبيل الى الاول لانها حينئذ اما ان تنقسم في جهة واحدة فتكون
خطا او في جهتين فتكون سطحا جوهريا او في ثلث جهات
فتكون جسما وكل واحد منها باطل اما انه لا يجوز ان يكون
خطا فلان وجود الخط على سبيل الاستقلال محال لانه
اذا انتهى اليه طرفا السطحين فاما ان يجب تلاقيهما او يجب
لا جائز ان لا يجب والا لزم تداخل الخطوط وهو محال لان

كل خطين مجموعهما اعظم من الواحد والتداخل يوجب خلافه
هف ولا جائز ان يجب والا لانقسم الخط في جهتين لان ما
يلاقي منه احدهما غير ما يلاقي الاخر وهو محال واما انه لا
يجوز ان تكون سطحا فلانها لو كانت سطحا فاذا انتهى اليه
طرفا الجسمين فاما ان يجب تلاقيهما او لا يجب وكل واحد منهما
باطل على ما مر في الخط واما انه لا يجوز ان تكون جسما فلانها
لو كانت جسما لكانت مركبة من الهيولى والصورة لما انه لا
سبيل الى الثاني فلانها اذا كانت غير ذات وضع فاذا اقترنت
بها الصورة الجسمية فاما ان لا تحصل في حيز اصلا او تحصل
في جميع الاحياز او تحصل في بعض الاحياز دون بعض
والاول والثاني محالان بالبديهة والثالث ايضا محال لان
حصولها في كل واحد من الاحياز فلو حصلت في بعض الاحيان
دون بعض لزم الترجيح بلا مرجح وهو محال ولا يلزم علينا

التقدير

التقدير بان الماء اذا انقلب هواء وعلى العكس صار المنقلب
جميع الاحياز لان الوضع السابق يقتضي الوضع اللاحق فلا
يكون ترجيحا بلا مرجح **فصل** في اثبات الصورة النوعية اعلم
ان لكل واحد من الاجسام الطبيعية صورة اخرى غير الصورة
الجسمية لان اختصاص بعض الاجسام ببعض الاحياز دون
البعض اما ان تكون للجسمية العامة او لصورة اخرى لا سبيل
الى الاول والا لاشتركت الاجسام كلها في ذلك فتعين الثاني
وهو المطلوب **هداية** واعلم ان الهيولى ليست علة للصورة
لانها لا تكون موجودة بالفعل قبل وجوده الصورة لما مر
والعلة الفاعلية للشئ يجب ان تكون موجودة قبله والصورة
ايضا ليست علة للهيولى لان الصورة انما يجب وجودها مع
الشكل او بالشكل والشكل لا يوجد قبل الهيولى فلو كانت
الصورة علة لوجود الهيولى لكانت مقدمة على الشكل هف

فاذن وجود كل واحد منهما عن سبب منفصل وليست
الهيولى غنية عن الصورة من كل الوجوه لما بينا انها لا يتقوم بانفراد
بدون الصورة وليست الصورة ايضا غنية عن الهيولى من كل
الوجوه لما بينا انها لا يوجد بدون الشكل المفتقر الى الهيولى
فالهيولى تفتقر الى الصورة والصورة مفتقرة الى الهيولى في تشكلها
فصل في المكان وهو اما الخلاء او السطح الباطن من الجسم
الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي والاول باطل
فتعين الثاني وانما قلنا ان الاول باطل لانه لو كان خلاء فاما
ان يكون لا شيئا محضا او بعدا موجودا مجردا عن المادة
لا سبيل الى الاول لانه يكون خلاء اقل من خلاء فان الخلاء بين
الجدارين اقل من الخلاء بين المدينتين وما يقبل الزيادة و
النقصان استحال ان يكون لا شيئا محضا ولا سبيل الى الثاني
لانه لو وجد البعد مجردا عن الهيولى لكان لذاته غنيا عن المحل

فاستحال

فاستحال اقترانه به فصل في الحيز كل جسم فله حيز طبيعي لانا
لو فرضنا عدم تاثير القواسر لكان في حيز معين فذلك الحيز اما
ان يستحقه الجسم لذاته او للقاسر لا سبيل الى الثاني لانا لو فرضنا
عدم القواسر فتعين الاول فاذن انما يستحقه بطبيعته وهو
المطلوب ولا يجوز ان يكون لجسم ما حيزان طبيعيان لانه لو
كان له حيزان طبيعيان فاذا حصل في احدهما فاما ان يطلب الثاني او لا
فان طلب الثاني يلزم ان يكون الحيز الاول الذي حصل فيه
حيزا طبيعيا لانه هارب عنه هذا خلف وان لم يكن الثاني
طبيعيا هف فصل في الشكل كل جسم فله شكل طبيعي لان
كل جسم متناه وكل متناه فهو متشكل وكل متشكل فله شكل
طبيعي فكل جسم فله شكل طبيعي اما ان كل جسم متناه فلما م
واما ان كل متناه فهو متشكل فلانه يحيط به حد واحد او حدود
فيكون متشكلا وانما قلنا ان كل متشكل فله شكل طبيعي لانا

لو فرضنا ارتفاع القواسر لكان على شكل معين بالضرورة
وذلك الشكل اما ان يكون لطبعه او للقاسر لا سبيل الى الثاني
لانا فرضنا عدم القواسر فاذن هو عن طبعه وهو المطلوب فصل
في الحركة والسكون اما الحركة فهي الخروج من القوة الى الفعل
على سبيل التدريج واما السكون فهو عدم الحركة عما من شانه ان
يتحرك وكل جسم متحرك فله محرك غير جسميته اذ لو تحرك الجسم
بما هو جسم لكان كل جسم متحركا على الدوام والتالي كاذب
فالمقدم مثله ثم الحركة على اربعة اقسام في الكم كالنمو والذبول
وحركة في الكيف كتسخن الماء وتبرده مع بقاء صورته و
يسمى هذه الحركة استحالة وحركة في الاين وهي انتقال الجسم
من مكان الى مكان اخر على سبيل التدريج ويسمى نقلة وحركة
في الوضع وهي ان تكون للجسم حركة من اجزائه يباين اجزاء مكانه
ويلازم كله مكانه فتختلف نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه على

التدريج

التدريج والحركة الذاتية اما طبيعية او قسرية او ارادية لان القوة
المحركة اما ان تكون مستفادة من خارج او لا تكون فان لم تكن مستفادة
من خارج فاما ان يكون لها شعور او لا يكون فان كان لها شعور
فهي الحركة الارادية وان لم يكن لها شعور فهي الحركة الطبيعية
وان كانت مستفادة من خارج فهي الحركة القسرية بل هو بعد
فصل في الزمان اذا فرضنا حركة واقعة في مسافة على مقدار
معين من السرعة وابتدات معها حركة اخرى ابطا منها و
اتفقتا في الاخذ والترك وجدت البطيئة قاطعة اقل من السريعة
قاطعة اكثر منها واذا كان كذلك كان بين اخذ السريعة و
تركها امكان قطع مسافة معينة بسرعة معينة وقطع مسافة اقل
منها ببطء معين فهذا الامكان قابل للزيادة والنقصان ويوجد
وغير ثابت اذ لا يوجد اجزاؤه معا فهيهنا امكان متقدر غير ثابت
وهو المعنى من الزمان وهو مقدار الحركة لانه كم ولا يخلو اما

ان يكون مقدارا لهيئة قارة او لهيئة غير قارة لا سبيل الى الاول
لان الزمان غير قار واما لا يكون قارا لا يكون مقدارا فهو مقدار
لهيئة غير قارة وكل هيئة غير قارة فهي الحركة فالزمان مقدار
الحركة وهو المطلوب ونقول ايضا ان الزمان لا بداية له ولا نهاية
له لانه لو كان له بداية لكان عدمه قبل وجوده مع البعدية
زمانية فيكون قبل الزمان زمان هف لو كان له نهاية لكان عدمه
بعد وجوده بعدية لا توجد مع القبلية فتكون زمانية فيكون
بعد الزمان زمان هف **الفن الثاني في الفلكيات** وفيه ثمانية
فصول **فصل** في اثبات كون الفلك مستديرا وبيانه ان ههنا
جهتين لا يتبدلان لان احدهما فوق والاخرى تحت وكل واحدة
منهما شئ موجودة ذات ذو وضع غير منقسمة في امتداد مأخذ
الحركة ومتى كان كذلك كان الفلك جسما مستديرا وانما قلنا
ان الجهة موجودة ذات وضع لانها لو لم تكن كذلك لما امكنة

الاشارة

الاشارة اليها ولما امكن اتجاه المتحرك اليها وانما قلنا انها غير منقسمة
لانها لو انقسمت ووصل المتحرك الى اقرب الجزئين من الجهة وتحرك
فاما ان يتحرك من المقصد او الى المقصد فان تحرك من المقصد لم يكن
ابعد الجزئين من الجهة وان تحرك الى المقصد لم يكن اقرب الجزئين
من الجهة واذا ثبت هذا فنقول تحدد الجهات ليس في خلاء لاستحالته
ولا في ملاء متشابه والا لكانت الجهتان مختلفتين بالطبع فلا يكون
احدهما مطلوبة لبعض الاجسام والاخرى متروكة فاذن
تحدد الجهات في اطراف ونهايات خارجة من الملاء المتشابه
ومتى كان كذلك كان تحددها بجسم كري لان تحددها
اما ان يكون بجسم واحد او باكثر فان كان بجسم واحد وجب
ان يكون كريا لان الجسم الذي ليس بكري لا يتحدد به جهة
السفل لان جهة السفل غاية البعد عن جهة الفوق والا لكانت
جهة السفل بالنسبة الى ما هو ابعد منه ولا يتحدد به غاية البعد

فلا يتحدد به جهة السفل قطعا وان كان باجسام متعددة
وجب ان يحيط بعضها ببعض والا لم يتعين بها غاية البعد لان
ما هو ابعد عن بعضها فهو اقرب من الاخر وكلما يفرض غاية البعد
عن بعضها لم يكن غاية البعد عن المجموع فيجب ان يكون بعضها
محيطا بالاخر فحصل المطلوب **فصل** في ان الفلك بسيط اي
لم يتركب من اجسام مختلفة الطبايع بحسب الحقيقة لانه لا يقبل
الحركة المستقيمة ومتى كان كذلك كان بسيطا اما انه لا يقبل
الحركة المستقيمة فلان كل ما يقبل الحركة المستقيمة فانه متجه الى
جهة وتارك الاخرى وكل ما هذا شانه فالجهات متحددة
قبله لا به والفلك ليس كذلك بل يتحدد به الجهات فلا يكون
قابلا للحركة المستقيمة ومتى كان كذلك وجب ان يكون بسيطا
اذ لو كان مركبا فاما ان يكون كل واحد من اجزائه على شكل
طبيعي او قسري لا سبيل الى الاول والا لكان كل واحد منها



كريا لان الشكل الطبيعي للبسيط هو شكل الكرة ولو كان كل واحد
منها كرة لاستحال ان يحصل من مجموعها سطح كري متصل الاجزاء
ولا سبيل الى الثاني لانه لو لم يكن كل واحد منها كرة فيكون قابلا
للشكل الطبيعي فيكون قابلا للحركة المستقيمة فان تغير الشكل
لا يخلو عن حركة اينية هف **فصل** في ان الفلك قابل للحركة
المستديرة لان كل جزء من اجزائه المفروضة فيه لا يختص باقتضاء
حصول وضع معين ومحاذاة معينة لتساوي الاجزاء في الطبيعة
فكل جزء يمكن ان يزول عن وضعه ويصل الى وضع جزء اخر ومتى
كان كذلك كان قابلا للحركة المستديرة ونقول ايضا يجب ان يكون
فيه مبدأ ميل مستدير يتحرك به والا لما كان قابلا للحركة المستديرة
لكن التالي كاذب فالمقدم مثله بيان الشرطية انه لو لم يكن في طبعه
مبدأ ميل مستدير لما قبل الميل من خارج فلا يكون فيه ميل اصلا
ان يتحرك وانما قلنا انه لو لم يكن في طبعه مبدأ ميل مستدير لما قبل

الميل من خارج لانه لو تحرك من خارج لتحرك مسافة في زمان ويكون
ذلك الزمان اقصر من زمان حركة ذي ميل طبيعي ويتحرك بمثل تلك
القوة القسرية في عين تلك المسافة والالكان مع العائق كهولا معه
هف وذلك الزمان الاقصر له نسبة الى الزمان الاطول ما فاذا فرضنا
ذا ميل اخر ميله اضعف من ذي الميل الاول بحيث يكون نسبته الى
الميل الاول مثل نسبة الزمان الاقصر الى الزمان الاطول فيتحرك
بمثل تلك في مثل زمان عديم الميل مثل مسافة لان الحركة تزداد
سرعتها بقدر انتقاص القوة الميلية التي في الجسم لانه لو انتقص
شيء من القوة المعاوقة التي في الجسم ولا يزداد السرعة لم تكن القوة
الميلية مانعة من الحركة هف فظهر ان الجسم القليل الميل والذي لا
ميل فيه متساويان في السرعة وهو محال وهذا المحال انما لزم من
فرض تحرك ذلك الجسم الذي لا ميل فيه اصلا او من فرض الميل
الذي بنسبة الى الميل الاول كنسبة زمان عديم الميل الى زمان ذي



الميل الاول لكن فرض الميل على النسبة المذكورة ممكن فهذا المحال
انما لزم من فرض تحرك الجسم فيكون محالا ونقول ايضا ان الفلك
لا يكون في طبعه مبدأ ميل مستقيم والا لكانت الطبيعة الفلكية
الواحدة تقتضي الامرين المتنافيين هف **فصل** في ان الفلك لا
يقبل الكون والفساد والخرق والالتيام اي افتراق الاجزاء وافتراقها
اما انه لا يقبل الكون والفساد لانه محدد الجهات ولا شيء من محدد
الجهات يقبل الكون والفساد اما الصغرى فقد مر تقريرها واما
الكبرى فلان كل ما يقبل الكون والفساد فلصورته الحادثة حيز
طبيعي ولصورته الفاسدة حيز اخر طبيعي لما بينا ان كل جسم فله
حيز طبيعي وكل ما هذا شانه فهو قابل للحركة المستقيمة لان الصورة
الحادثة اما ان تحصل في حيز طبيعي او في حيز غريب فان حصلت
في حيز غريب فكانت تقتضي ميلا مستقيما الى حيزها الطبيعي وان
حصلت في حيز طبيعي فالصورة الفاسدة كانت قبل الفساد حاصلة

في حيز غريب فكانت تقتضي ميلا مستقيما الى حيزها واما انه
لا يقبل الخرق والالتيام فلان ذلك ايضا انما يحصل بالحركة المستقيمة
والفلك لا يقبل الحركة المستقيمة فلا يقبل الخرق والالتيام **فصل**
في ان الفلك يتحرك على الاستدارة دائما لان الحركة الحافظة للزمان
اما ان تكون مستقيمة او مستديرة لا جائز ان تكون مستقيمة لانها
ح اما ان تذهب الى غير النهاية او ترجع لا سبيل الى الاول والا
لزم وجود بعد غير متناه ولا سبيل الى الثاني لانها لو رجعت لكانت
تنتهي الى طرف قبل الرجوع فتكون منقضية للسكون لان بين
كل حركتين مستقيمتين سكونا لان الميل الموصل الى ذلك الطرف
موجود حال الوصول لانه علة للايصال حال الوصول فلو
لم يكن موجودا حال الوصول لاستحال ان يفعل الوصول ولما
كان الميل الموصل موجودا لم يحدث فيه ميل يقتضي كونه غير
موصل لاستحالة اجتماع الميلين الذاتيين المتنافيين في الجهة



فالحال الذي فيه ميل الوصول غير الحال الذي فيه ميل اللا
وصول وكل واحد من الميلين اني لان الوصول وكونه غير موصل
اني لان حال الوصول لو كان زمانا وانقسم بحيث ما يكون الجسم في
احد طرفيه لم يكن واصلا الى المنتهى هف وكذا حال صيرورته
غير موصل واذا كان كل واحد منهما انيا وجب ان يكون بين الانين
زمان لا يتحرك فيه الجسم والا لزم تعاقب الانين فيكون الزمان
مركبا من اجزاء لا يتجزى ويلزم منه تركيب المسافة من اجزاء لا يتجزى
لانطباقها على الحركة هف فعلم ان الحركة الحافظة للزمان ليست
مستقيمة فتكون مستديرة وهذه الحركة غير منقطعة والا لزم
انقطاع الزمان فاذن يكون الفلك يتحرك على الاستدارة دائما
وهو المطلوب **هداية** بان الحبة المرمية الى فوق عند نزول
الجبل تنتهي حركتها الى السكون ولكنه غير مانع عن حركة الجبل
لان سكونها اني وحركة الجبل زمانية وليس بينهما مانعة **فصل**

في ان الفلك يتحرك بالارادة لان حركته الذاتية لو لم تكن ارادية
لكانت اما طبيعية او قسرية لا جائز ان تكون طبيعية لان الحركة
الطبيعية هرب عن حالة منافرة وطلب لحالة ملائمة وذلك في الحركة
المستديرة محال اما انه لا يمكن ان تكون هربا فلان كل نقطة
يتحرك عنها الجسم بالحركة المستديرة فحركته عنها توجه اليها و
الهرب عن الشيء بالطبع استحال ان يكون توجها اليه واما انها ليست
طالبة لحالة ملائمة فلان التوجه الى الشيء بالطبع استحال ان
يكون هربا عنه ولان الطبيعة اذا وصلت الجسم بالحركة الى الحالة
المطلوبة اسكنته والمستديرة ليست كذلك ولا جائز ان تكون
قسرية لان القسر على خلاف الطبع فحيث لا طبع لا قسر **فصل**
في ان القوة المحركة للفلك يجب ان تكون مجردة عن المادة لان القوة
المحركة للفلك تقوى على افعال غير متناهية ولا شيء من القوى
الجسمانية كذلك فالمحركة للفلك ليست قوة جسمانية وانما قلنا

ان القوة الجسمانية لا تقوى على تحريكات غير متناهية لان كل
قوة جسمانية ذكرناها فهي قابلة للتجزي قابلة للتجزي فان
الجزء منها يقوى على شيء والجملة تقوى على مجموع تلك الاشيا
والا لكان الجزء مساويا للكل في التاثير هف ومتى كان كذلك
فالمجموع لا تقوى على غير المتناهي لان الجزء منها اما ان يقوى على
جملة متناهية من مبدء معين او على جملة غير متناهية والثاني باطل
اذ المجموع يقوى على ما هو زائد فيلزم الزيادة على غير المتناهي
المتسق النظام هف فعلم ان الجزء يقوى على جملة والجزء الآخر
مثله فالمجموع لا يقوى على غير المتناهي لان انضمام المتناهي الى
المتناهي لا يوجب اللاتناهي فثبت ان كل ما يقوى عليه القوة
الجسمانية من الحركات فهو متناه **فصل** في ان المحرك القريب للفلك
قوة جسمانية لان التحريكات الاختيارية الجزئية اما ان تقع عن
تصور كلي او جزئي لا سبيل الى الاول لان التصور الكلي نسبته

نسبته الى جميع الجزئيات على السوية فلا يقع بعض الحركات دون
بعض والا لزم الترجيح بلا مرجح فمبدء التحريكات الجزئية لا بد ان يكون
جزئية وكل ما له تصور جزئي فهو جسماني لان الصورة الجزئية
ترتسم وهي اصغر وترتسم وهي اكبر فاما ان يكون الاختلاف في
الصغر والكبر لاختلاف الصورتين بالحقيقة او لاختلاف
الماخوذ عنه الصورتان بالصغر والكبر او لاختلافهما في
المحل المدرك لا سبيل الى الاول لانا نتكلم في الصورتين
من نوع واحد ولا سبيل الى الثاني لان الصورة المختلفة بالصغر
والكبر لا يجب ان تكون ماخوذة من خارج فتعين القسم الثالث
فتكون الصورة الكبيرة منهما مرتسمة غير ما ارتسمت فيه الصورة
الصغيرة فينقسم المدرك لا محالة في الوضع فما هذا شانه فهو
جسماني فهو المطلوب **الفن الثالث في العنصريات** وهو مشتمل
على ستة فصول **فصل** في البسائط العنصرية وهي اربعة

بالاستقراء الماء والارض والنار والهواء وكل واحد منها يخالف
الآخر في صورته الطبيعية والا لحصل كل واحد منها بالطبع حيز
الآخر والتالي باطل فالمقدم مثله وكل واحد منها قابل للكون
والفساد لان الماء ينقلب حجرا بجعل ماء وكذا الهواء ينقلب ماء كما يرى
في تلك الجبال فانه يغلظ الهواء ويتقاطر فيه دفعة والماء
ايضا ينقلب هواء بالتبخير وكذا الهواء ينقلب نارا كما في كور الحداد
والنار ايضا ينقلب هواء كما يشاهد في المصباح ونقول ايضا
الكيفيات زائدة على الصور الطبيعية لانها تستحيل في الكيفيات
مثل التسخن والتبرد مع بقاء الصور الطبيعية بذواتها ولو
كانت الكيفيات نفس الصور الطبيعية لاستحال ذلك والبسائط
اذا تصغرت واجتمعت في المركب وفعل بعضها في بعض بقواها
المتضادة وكسر كل واحد منها سورة كيفية الآخر فتحصل كيفية
متوسطة توسطا ما بين الكيفيات المتضادة متشابهة في اجزائه

وهو المزاج فصل في كائنات الجو اما السحاب والمطر وما يتبعهما فالسبب الاكثرى في ذلك تكاثف اجزاء البخار الصاعد لان
ما يجاور الماء من الهواء يستفيد كيفية البرد من الماء ثم الطبقة
تنقطع عنها تاثير شعاع الشمس بنفى باردة فاذا بلغ البخار في
صعوده اليها تكاثف بواسطة البرد فان لم يكن البرد قويا
اجتمع ذلك وتقاطر فالمجتمع هو السحاب والمتقاطر هو المطر
وان كان البرد قويا فاما ان يصل البرد الى اجزاء السحاب قبل
اجتماعها او لا يصل فان وصل قبل اجتماعها ينزل السحاب
ثلجا وان لم يصل ينزل بردا اذا لم يصل الى الطبقة الباردة
فان كان كثيرا فقد ينعقد سحابا ماطرا اذا اصابه برد وقد لا
ينعقد ويسمى ضبابا وان كان البخار قليلا فاذا ضربه البرد
فان لم يجمد فهو الطل وان انجمد فهو الصقيع والرعد والبرق
فسببهما ان الدخان اذا ارتفع واحتبس السحاب فما صعد الى



العلو تمزيقا عنيفا فحصل صوت هائل هو الرعد بالحركة كان
برقا وصاعقة واما الرياح فقد تكون بسبب ان السحاب اذا ثقل
لكثرة البرد اندفع الى السفل فصار هواء متحركا لاندفاع يعرض
فيصير السحاب من جانب الى طرف اخر وقد تكون لانبساط الهواء
بالتخلخل في جهة وقد تكون بسبب برد الدخان المتصعد و
نزوله ومن الرياح ما يكون سموما محرقا لاحتراقه في نفسه بالاشعة
او لمروره بالارض الحارة جدا واما قوس قزح فهي انما تحدث
من ارتسام ضوء النير الاكبر في اجزاء رشية صغيرة مستديرة
وختلاف الوانها بسبب اختلاف ضوء النير والوان الغمام المختلفة
واما الهالة فايضا انما تحدث من ارتسام ضوء النير في اجزاء
رشية صغيرة مستديرة واما الشهب فسببها ان الدخان اذا
بلغ حيز النار وكان لطيفا اشتعل فيه النار فانقلب الى النار
ويلتهب لسرعته حتى يرى كالمنطفى واما الزلزلة وانفجار العيون

فاعلم ان البخار اذا احتبس في الارض يميل الى جهة ويتبرد بها فينقلب
مياها مختلطة باجزاء بخارية اذا قل فاذا كثر البخار بحيث لا يسعه
الارض اوجب انشقاق الارض وانفجر منه العيون واذا غلظ
بحيث لا ينفذ في مجارى الارض اجتمع للخروج ولم يمكنه النفوذ
فزلزلت الارض فصل في المعادن الابخرة والادخنة المحتبسة
في الارض اذا لم تكن كثيرة اختلطت على ضروب من الاختلاطات
المختلفة في الكم والكيف فتكون منها الاجسام المعدنية فان
غلب البخار على الدخان يتولد اليشم والبلور والزيبق و
الزرنيخ والرصاص وغيرها من الجواهر الشفة وان غلب الدخان
يتولد الملح والزاج والكبريت والنوشادر ثم من اختلاط بعض
هذه مع لبعض تولد الاجسام الارضية مثل الذهب والفضة
فصل في النبات وله قوة على تميز النمو وتصدر عنها حركات
النبات وافعال مختلفة بالات مختلفة وتسمى تلك نفسا نباتية

وهي كمال اول لجسم طبيعي الى من جهة ما يتولد ويزيد ويغتذى
فقط فلها قوة غاذية وهي القوة التي تحيل جسما اخر الى مشاكلة
الجسم الذي فيه فتلصق بدل ما يتحلل عنه بالحرارة ولها قوة
نامية وهي التي تزيد في الجسم الذي هي فيه في اقطاره طولا
وعرضا وعمقا الى ان يبلغ كمال النشو على تناسب طبيعي ولها
قوة مولدة وهي التي تاخذ من الجسم جزءا وتجعله مادة ومبدءا
لمثله والغاذية بجذب الغذاء وتمسكه وتهضمه وتدفع ثفله
فلها خوادم اربع قوة جاذبة وماسكة وهاضمة ودافعة والمولدة
والنامية تنقض من العمل وتبقى الغاذية تعمل الى ان تعجز فيعرض
الموت فصل في الحيوان وهو مختص بالنفس الحيوانية وتحرك
بالارادة وهي كمال اول لجسم طبيعي الى من جهة ما تدرك الجزئيات
الجسمانية وتتحرك بالارادة فلها قوة مدركة ومحركة اما المدركة
فهي اما في الظاهر او في الباطن اما التي في الظاهر فهي خمس السمع

والبصر والشم والذوق واللمس واما التي في الباطن فهي الحس
المشترك والخيال والوهم والحافظة والمتصرفة اما الحس المشترك
فهو قوة مرتبة في مقدم التجويف الاول في الدماغ تقبل جميع الصور
المنطبعة في الحواس الظاهرة وهي غير البصر لانا نشاهد القطرة
النازلة خطا مستقيما والنقطة الدائرة بسرعة خطا مستديرا
وليس ارتسامها في البصر اذ البصر لا يرتسم فيه الا المقابل وهو
القطرة والنقطة فاذن ارتسامها انما يكون في قوة اخرى غير
البصر واما الخيال فهو قوة مرتبة في مؤخر التجويف الاول تحفظ
جميع صور المحسوسات وتمثلها بعد الغيبوبة وهي خزانة
الحس المشترك واما الوهم فهو قوة مرتبة في الدماغ كله اخر التجويف
الاوسط من الدماغ يدرك المعاني واما الحافظة فهي قوة مرتبة
في اول التجويف الاخر من الدماغ تحفظ ما تدركه القوة الوهمية
من المعاني واما المتصرفة فهي قوة مرتبة في البطن من الدماغ واما

القوة

القوة المحركة فتنقسم الى باعثة وفاعلة اما الباعثة فهي القوة التي
اذا ارتسمت في الخيال صورة مطلوبة او مهروب عنها حملت الفاعلة
على التحريك وهي ان حملت الفاعلة على تحريك يطلب به الاشيا
المتخيلة سواء كانت ضارة او نافعة طلبا لحصول اللذة وان حملت
على تحريك يدفع به الشي المتخيل ضارا او مفيدا طلبا للغلبة وهي
التي تعد العضلات **فصل** في الانسان وهو مختص بالنفس الناطقة
وهي كمال اول لجسم طبيعي الي من جهة ما يدرك الامور الكلية
ويفعل الافعال الفكرية فلها باعتبار ما قوة عاقلة تدرك بها
التصورات والتصديقات وقوة عاملة تحرك بدن الانسان
الى الافعال الجزئية بالفكر والروية على مقتضى اراد والنفس القوة
العاقلة لها مراتب المرتبة الاولى ان تكون خالية عن جميع المعقولات
بل هي مستعدة لها والمرتبة الثانية ان تحصل لها المعقولات
البديهية وتستعد استعدادا قريبا لان تنتقل من البديهيات

الى النظريات وتسمى العقل بالملكة والمرتبة الثالثة ان يحصل
لها المعقولات لكن لا تطالعها بالفعل بل صارت مخزونة عندها
وهي العقل بالفعل والمرتبة الرابعة ان يطالع معقولاتها المكتسبة
وهي العقل المطلق وتسمى معقولا لانها عقل مستفاد ثم العقل
بالملكة ان كان في الغاية تسمى قوة قدسية واعلم ان القوة العاقلة
مجردة عن المادة لانها لو كانت مادية لكانت ذات وضع فاما ان
لا تنقسم او تنقسم لا سبيل الى الاول لان كل ما له وضع فهو ينقسم
على ما مر في نفي الجزء ولا سبيل الى الثاني لان معقولاتها ان كانت
بسيطة يلزم انقسامها لان الحال في احد جزئيها غير الحال في
الجزء الاخر وان كانت مركبة وكل مركب انما يتركب من البسائط
فيلزم انقسام تلك البسائط هف ونقول ايضا ان التعقل
ليس بالالة الجسمانية والا لعرض لها الكلال لضعف البدن
والليس كذلك لان البدن بعد الاربعين ياخذ في النقصان

مع

مع ان القوة العاقلة هناك تشرع في الكمال ونقول ايضا ان النفوس
الناطقة حادثة لانها لو كانت موجودة قبل البدن فالاختلاف
بينها اما ان يكون بالمهية ولوازمها او بعوارضها المفارقة لا جائز
ان يكون بالمهية ولوازمها لانها مشتركة وما به الاشتراك غير ما به
الامتياز ولا جائز ان يكون بالعوارض المفارقة لان العوارض
المفارقة انما تلحق الشي بسبب القوابل لان المهية لا تستحق العوارض
لذاتها والقابل للنفس انما هو البدن فمتى لم تكن الابدان لم تكن
النفوس موجودة فتكون حادثة مع الابدان **القسم الثالث في**
**الالهيات** وهو مرتب على ثلثة فنون **الفن الاول** في تقاسيم الوجود
وهو مرتب على سبعة فصول **فصل** في الكلي والجزئي اما الكلي
فليس واحدا بالعدد والا لكان الشي الواحد بعينه موصوفا
بالاعراض المتضادة مثل كونه اسود وابيض هف بل هو معنى
معقول في النفس مطابق لكل واحد من جزئياته في الخارج

على معنى ان ما في النفس لو وجد في اي شخص من الاشخاص الخارجية
لكان ذلك الشخص بعينه من غير تفاوت اصلا واما الجزئي
فانما يتعين بتشخصاته الزائدة على الطبيعة الكلية لان كل كلي
فان نفس تصوره غير مانع من الشركة بين كثيرين انه هو التشخص
من حيث هو مانع من الشركة فالتشخص زائد على الطبيعة الكلية
**فصل** في الواحد والكثير اما الواحد فيقال على ما لا ينقسم من الجهة
التي يقال انه واحد فقد يكون بالجنس كالانسان والفرس بالحيوان
وقد يكون او بالنوع كزيد وعمرو والثاني فقد يكون بالمحمول كا
لقطن والثلج وقد يكون بالموضوع كالكاتب والضاحك وقد
يكون واحدا بالعدد وقد يكون بالاتصال وهو الذي ينقسم
بالقوة الى اجزاء متشابهة كالماء وقد يكون بالتركيب وهو الذي
لكثرة بالفعل كالبيت وقد يكون حقيقيا وهو الذي لا ينقسم
اصلا واما الكثير فهو الذي يقابل الواحد **هداية** الاثنان قد



يتقابلان وهما اللذان لا يجتمعان في شيء واحد من جهة واحدة
واقسامه اربعة احدها الضدان وهما الموجودان غير المتضايفين
كالسواد والبياض وثانيها المتضايفان وهما الموجودان بان
تعقل كل واحد منهما بالنسبة الى الاخر كالابوة والبنوة وثالثها
المتقابلان بالعدم والملكة فهما امران يكون احدهما وجوديا
والاخر عدميا لكن يعتبر فيهما موضوع قابل لذلك الموجود
بل الوجودي كالبصر والعمى والعلم والجهل فان اعتبر قوله
ورابعها المتقابلان بالسلب والايجاب كالفرسية واللافرسية و
ذلك في الضمير لا في الوجود العيني **فصل** في المتقدم والمتاخر اما
المتقدم يقال على خمسة اشياء احدها المتقدم بالزمان وهو
ظاهر والثاني المتقدم بالطبع وهو الذي لا يمكن ان يوجد الاخر
الا وهو موجود معه وقد يمكن ان يوجد وليس الاخر الثاني
بموجود كتقدم الواحد على الاثنين والثالث المتقدم بالرتبة

كتقدم ابي بكر على عمر رض الرابع المتقدم بالرتبة وهو ما كان اقرب
من مبدا محدود كترتب الصفوف في المسجد منسوبة الى المحراب
والخامس المتقدم بالعلية كتقدم حركة اليد على حركة القلم وان
كانتا معا في الزمان واما المتاخر فيقال على ما يقابل المتقدم **فصل**
في القديم والحادث القديم بالذات هو الذي لا يكون وجوده
من غيره والقديم بالزمان هو الذي لا اول لزمانه والمحدث
بالذات هو الذي يكون وجوده من غيره والمحدث بالزمان
هو الذي لزمانه ابتداء وقد كان وقت لم يكن هو فيه موجودا
وكل حادث زماني فهو مسبوق بمادة ومدة لان امكان وجوده
سابق على وجوده والا لما كان قبله ممكنا فيلزم انقلاب الشيء
من الامتناع الى الامكان هف وذلك الامكان امر وجودي اذ
لا فرق بين قولنا امكانه لا وبين قولنا لا امكان له فلو كان الا
مكان عدميا لم يكن الممكن ممكنا هف والامكان اما ان يكون



قائما بنفسه او لا لا جائز ان يكون قائما بنفسه لان امكان الوجود
انما هو بالاضافة الى ما هو امكان الوجود له فلا يكون قائما بنفسه
فيكون قائما بمحل **فصل** في القوة والفعل القوة هي التي الذي
هو مبدا التغير في اخر من حيث هو اخر وكل ما يصدر عن الا
جسام في العادة المستمرة المحسوسة من الاثار والافعال كالا
بلين وكيف وحركة وسكون عن قوة موجودة فيه لان ذلك
اما ان يكون لكونه جسما او لامور اتفاقية او لقوة موجودة
فيه والاول باطل والا لاشتركت الاجسام فيه والثاني ايضا
باطل والا لما كان ذلك مستمرا ولا اكثريا لان الامور الا
تفاقية لا تكون دائمة ولا اكثرية فاذن هو عن قوة موجودة
فيه وهو المطلوب **فصل** في العلة والمعلول العلة يقال لكل
ما له وجود في نفسه ثم يحصل من وجوده وجود غيره وهي اربعة
اقسام مادية وصورية وفاعلية وغائية اما المادية فهي التي تكون

جزء من المعلول لكن لا يجب بها ان يكون موجودا بالفعل واما
العلة الصورية فهي التي تكون جزء من المعلول ولكن يجب بها
ان يكون المعلول موجودا بالفعل واما الفاعلية فهي التي تكون
منها وجود المعلول كالفاعل للكوز واما الغائية فهي التي
لاجلها وجود المعلول كالغرض من الكوز ثم العلة الفاعلية
متى كانت بسيطة استحال ان يصدر عنها اكثر من الواحد لان
ما يصدر عنه اثران فهو مركب لان كون الشيء بحيث يصدر عنه
هذا الامر غير كونه بحيث يصدر عنه ذلك الاثر فمجموع هذين
المفهومين او احدهما ان كان داخلا في ذات المصدر لزم التركيب
في ذاته وان كانا خارجين كان مصدرا لهما فكونه مصدرا لهذا
المفهوم غير كونه مصدرا لذلك فينتهي لا محالة الى ما يوجب التركيب
والكثرة في الذات ونقول ايضا ان المعلول يجب وجوده عند
وجود علته التامة اعني عند تحقق جملة الامور المعتبرة في تحققه

لو لم يكن واجب الوجود ح فاما ان يكون ممتنع الوجود وهو محال
والا لما وجد او ممكن الوجود فلنفرض وجوده معها في زمان وعدمه
معها في زمان اخر فيحتاج الى مرجح يخرجه من القوة الى الفعل فلا يكون
جملة الامور المعتبرة في وجوده حاصلة وقد فرضناها حاصلة
هف فبان ان المعلول يجب وجوده عند تحقق العلة التامة
فيكون واجبا لغيره ممكنا بالذات لانا لو اعتبرناه من حيث
هي هي لا يجب لها الوجود ولا العدم هداية كون الشيء موجودا
لا ينافي تاثير العلة فيه لان الشيء اذا كان معدوما ثم يوجد فاما
ان توصف العلة بكونها مفيدة لوجوده حالة العدم او حالة الوجود
او في الحالتين جميعا لا جائز ان تفيد وجوده حالة العدم او في
الحالتين جميعا والا لزم اجتماع الوجود والعدم هف فاذن
تفيد وجوده حالة وجوده المفاد فكون الشيء موجودا لا
ينافي كونه معلولا فصل في الجوهر والعرض كل موجود فاما ان

يكون مختصا بشيء ساريا فيه او لا يكون فاذا كان الواقع هو القسم
الاول يسمى الساري حالا والمسري فيه محلا ولا بد ان يكون
لاحدهما حاجة الى صاحبه والا لامتنع ذلك الحلول بالضرورة
فلا يخلو اما ان يكون المحل محتاجا الى الحال فيسمى المحل الهيولى
والحال الصورة او بالعكس فيسمى المحل موضوعا والحال عرضا
واذا ثبت هذا فنقول الجوهر هو الماهية التي اذا وجدت في
الاعيان كانت لا في موضوع وح يخرج منه واجب الوجود اذ
ليس له وراء الوجود ماهية واما العرض فهو الموجود في موضوع
ثم الجوهر ان كان محلا فهو الهيولى وان كان حالا فهو الصورة الجسمية
وان لم يكن حالا ولا محلا فان كان مركبا منهما فهو الجسم الطبيعي
وان لم يكن كذلك فان كان متعلقا بالاجسام تعلق التدبير و
التصرف فهو النفس والا فهو العقل والجوهر ليس جنسا لهذه
الاقسام الخمسة اذ لو كان جنسا لكان ما يدخل تحته مركبا من

جنس وفصل وليس كذلك لان النفس ليست مركبة منهما لانها
تعقل الماهية فلا تكون مركبة والا لزم بانقسامها انقسام الماهية
البسيطة الحالة فيها هف واما اقسام العرض فتسعة الكم والكيف
والاين والمتى والاضافة والملك والوضع والفعل والانفعال
اما الكم فهو الذي يقبل المساواة واللامساواة لذاته وينقسم الى
منفصل والى متصل قار الذات والى متصل غير قار الذات وهو الزمان
واما الكيف فهو هيئة في شيء لا تقتضي لذاته قسمة ولا نسبة راسخة
كحلاوة العسل وملوحة ماء البحر وغير راسخة كحمرة الخجل وصفرة
الوجل والى كيفيات نفسانية وهي حالات كالكتابة في ابتداء
الخلقة وملكات كالكتابة بعد الرسوخ والعلم وغير ذلك و
الى كيفيات استعدادية نحو الدفع كالصلابة او نحو الانفعال كا
للين والى كيفيات مختصة بالكميات المتصلة كالمثلثية والمربعية و
الزوجية والفردية واما الاين فهو حالة تحصل للشيء بسبب حصوله

فى المكان واما المتى فهو حالة تحصل للشى بسبب حصوله فى الزمان
والان واما الاضافة فهى حالة نسبية متكررة واما الملك ويقال
له الجدة ايضا فهو حالة تحصل للشى بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله
ككون الانسان متعمما ومتقمصا واما الوضع فهو هيئة حاصلة
للشى بسبب نسبة اجزائه بعضها الى البعض وبسبب نسبتها الى
الامور الخارجية كالقيام والقعود واما الفعل فهو حالة تحصل
للشى بسبب تاثره عن غيره كالمتسخن **الفن الثانى** فى العلم با
لصانع وصفاته وهو مشتمل على عشرة فصول **فصل** فى اثبات
الواجب لذاته وهو الموجود الذى اذا اعتبر من حيث هو هو لا
يكون قابلا للعدم وبرهانه ان نقول ان لم يكن فى الوجود موجود
واجب لذاته يلزم منه المحال لان الموجودات باسرها حينئذ تكون
جملة مركبة من احاد كل واحد منها ممكن لذاته فيحتاج الى علة
خارجية والعلم به بديهى والموجود الخارج عن جميع الممكنات

واجب

واجب الوجود على تقدير عدمه وهو محال فوجوده واجب
**فصل** فى ان واجب الوجود نفس حقيقته لان وجوده لو كان
زائدا على حقيقته لكان عارضا لها ولو كان عارضا لها كان
الوجود من حيث هو مفتقرا الى الغير ممكنا لذاته فلا بد له من مؤثر
وذلك المؤثر ان كان فى نفس تلك الحقيقة يلزم ان تكون موجودة
قبل الوجود لان العلة الموجبة للشى يجب تقدمها على المعلول
بالوجود فيكون الشى موجودا قبل نفسه هف وان كان غيره
تلك الماهية يلزم ان يكون الواجب لذاته محتاجا الى الغير فى
الوجود وهذا على الواجب لذاته محال **فصل** فى ان وجوب الوجود
وتعينه نفس عين ذاته اما الاول فان وجوب الوجود لو كان زائدا
على حقيقته لكان معلولا لذاته والعلة ما لم يجب وجودها استحال
وجودها ان يوجد المعلول وذلك هو الوجوب بالذات
ضرورة فيكون وجوب الوجود قبل نفسه وهو مح واما الثانى

فلان تعينه لو كان زائدا على حقيقته لكان معلولا لذاته والعلة
ما لم تكن متعينة لا توجد فلا توجد فيكون التعين حاصلا قبل
نفسه وهو محال **فصل** فى توحيد واجب الوجود لانا لو فرضنا
موجودين واجبى الوجود لكانا مشتركين فى وجوب الوجود
متمايزين بامر من الامور وما به الامتياز اما ان يكون تمام الحقيقة
او لا يكون لا سبيل الى الاول لان الامتياز كل واحد منهما و
هو مح لما بينا ان وجوب الوجود نفس حقيقة واجب الوجود
لا سبيل الى الثانى لان كل واحد منهما يكون مركبا مما به الا
شتراك ومما به الامتياز وكل مركب محتاج الى غيره فيكون ممكنا
لذاته هف **فصل** فى ان الواجب الوجود لذاته واجب من جميع جهاته
لانه ذاته كافية فيما له من الصفات فيكون واجبا من جميع جهاته
وانما قلنا ان ذاته كافية فيما له من الصفات لانها لو لم تكن كافية
لكان شى من صفاته من غيره فيكون حضور ذلك الغير علة فى

لكان

الجملة لوجود تلك الصفة وغيبته علة لعدمها ولو كان كذلك لم يكن
ذاته اذا اعتبرت من حيث هى هى ان يجب لها الوجود لانها اما
ان يجب مع وجودها تلك الصفة او مع عدمها فان كان الوجوب
مع وجود تلك الصفة لم يكن وجودها من حضور غيره وان كان مع
عدمها لم يكن عدمها من غيبته واذا لم يجب وجودها بلا شرط لم
يكن الواجب لذاته واجبا لذاته هف **فصل** فى ان الواجب لذاته
لا يشاركه الممكنات فى وجوده لانه لو كان مشاركا للممكنات
فى وجوده فالوجود المطلق من حيث هو هو اما ان يجب له
التجرد عن الماهية او اللاتجرد او لا يجب له شى منهما فان وجب له
التجرد وجب ان يكون وجود الممكنات باسرها مجردا عن
الماهيات وهو محال لانا نعقل المثلث والمسبع مع الشك فى وجوده
الخارجى فلو كان وجوده نفس حقيقته لكان الشى الواحد
معلوما ومشكوكا فى حالة واحدة وهو محال وان وجب له اللاتجرد

لما كان وجود البارى تع مجردا هف وان لم يجب شئ منها
كان كل واحد منها ممكنا له فيكون معلولا لعلة فيلزم افتقار
واجب الوجود فى تجرده الى غيره فلا تكون ذاته كافية فيما له من
الصفات هف **فصل** فى ان الواجب لذاته عالم بذاته لانه مجرد عن
المادة وكل مجرد عن المادة مدرك فهو عالم بذاته لان ذاته حاصلة
عنده فيكون عالما بذاته لان العلم هو حصول حقيقة الشئ
مجردة عن المادة ولواحقها عند المدرك فالبارى عالم بذاته
**هداية** تعقل الشئ لذاته لا يقتضى التغاير بين العاقل والمعقول
لان العلم هو حضور حقيقة الشئ مجردة وهذا اعم من حصول
حقيقة الشئ لمغاير ولا يلزم من كذب الاخص كذب الاعم ولان
كل واحد من الناس يعقل ذاته بذاته والا لكان له نفسان احدهما
عاقلة والاخرى معقولة هف **فصل** فى ان الواجب لذاته عالم
بالكليات لانه مجرد عن المادة ولواحقها وكل مجرد عن المادة

يجب

يجب ان يكون عالما بالكليات اما الصغرى فقد مر ذكرها و
اما الكبرى فلان كل مجرد يمكن بالامكان العام ان يعقل وكل
ما يمكن ان يعقل وحده يمكن ان يعقل مع كل واحد من المعقولات
فيمكن ان يقارنه سائر المعقولات فى النفس وكل ما يمكن ان
يقارنه سائر المعقولات فى العقل مجردة يمكن ان يقارنه سائر
المعقولات لذاته ومقارنة المعقولات فى الخارج للمجرد القائم
بذاته لحلولها فيه هى التعقل فثبت ان كل مجرد قائم بذاته يجب ان
يكون عالما بسائر المعقولات وكل ما يمكن لواجب الوجود بالام
كان العام يجب وجوده له والا لكان له حالة منتظرة هف
فان قيل لو كان البارى عالما بشئ لكان فاعلا لتلك الصورة
وقابلا لها وهو محال لان القابل هو الذى يستعد للشئ و
الفاعل هو الذى يفعل الشئ والاول غير الثانى فيلزم التركيب
قلنا لم لا يجوز ان يكون الشئ الواحد مستعدا للشئ المتصور

وهذا لان معنى كونه مستعدا للشئ انه لا يمتنع لذاته ان يتصور
ومعنى كونه فاعلا انه مقدم بالعلية على ذلك التصور فلم قلتم
انهما متنافيان ومن اعتقد ان علمه تع بالاشيا نفس ذاته اعتقد
نفى العلم بالحقيقة **فصل** فى ان الواجب لذاته عالم بالجزئيات
المتغيرة على وجه كلى يعلم اسبابها علما تاما فوجب ان يكون عالما
بها لان من يعلم العلة تاما وجب ان يعلم ما يلزم عنها لذاتها والا لما
كان عالما بها تاما لكن لا يدركها مع تغيرها والا لكان يدرك
منها تارة انها موجودة غير معدومة وتارة يدرك انها معدومة
غير موجودة فيكون لكل واحدة منهما صورة عقلية على حدة
وواحدة من الصورتين لا تبقى مع الثانية فيكون واجب الوجود
متغير الذات هذا خلف بل يدرك الجزئيات المتغيرة على وجه
كلى كما تعلم الكسوف الجزئى بعينه بانك تقول فيه انه كسوف
يكون بعد حركة كوكب كذا من كذا شماليا بصفة كذا وهكذا

الى

الى جميع العوارض الكلية لكنك ما علمته لان ما علمته لا يمنع الحمل
على كثيرين وهذا العلم الكلى غير كاف للعلم بوجود ذلك
الكسوف المتشخص فى ذلك الوقت ما لم ينضم اليه المشاهدة
ولما لم يكن الحاصل فى علم الله تع سوى ما ذكرنا لم يعلم الجزئيات
الا على وجه كلى **فصل** فى ان الواجب مريد للاشياء وجود
اما ارادته فلان كل ما هو معلوم عند المبدا غير مناف لماهية
ناشئ عن ذات المبدا وكماله المقتضى لفيضانه فلذلك الشئ مرضى
له وهذا هو الارادة واما جوده فالواهو افادة ما ينبغى لا لغرض
اصلا فنقول الواجب لذاته اما ان يفعل لقصد وشوق الى كمال
او يفعل لانه نظام الخير فى الوجود فيوجد الاشياء على ما ينبغى
لا لغرض وشوق الاول محال لما بينا ان واجب الوجود ليس له
كمال منتظر والقسم الثانى حق فهو الجواد **الفن الثالث** فى
الملائكة وهى العقول المجردة وهو يشتمل على اربعة فصول

في اثبات العقل وبرهانه ان الصادر من المبدء الاول انما هو
الواحد لانه بسيط والبسيط لا يصدر عنه الا الواحد كما مر و
ذلك الواحد اما ان يكون هيولى او صورة او عرضا او نفسا
او عقلا لا جائز ان يكون هو الهيولى لانها لا تتقوم بالفعل بدون
الصورة ولا جائز ان يكون صورة لانها لا تتقدم بالعلية على الهيولى
كما مر ولا جائز ان يكون عرضا لاستحالة وجوده قبل وجود
الجوهر ولا جائز ان يكون نفسا والا لكان فاعلا قبل وجود
الجسم وهو محال اذ النفس هي التي تفعل بواسطة الاجسام فتعين
ان يكون عقلا وهو المطلوب **فصل** في اثبات كثرة العقول
وبرهانه ان المؤثر في الافلاك اما ان يكون عقلا واحدا او نفسا
واحدا او عقولا متكثرة لا جائز ان يكون عقلا واحدا لاستحالة
صدور جميع الافلاك عن عقل واحد لما بينا ان الواحد لا يصدر
عنه الا الواحد ولا سبيل الى الثاني لان الفلك لو كان علة للفلك

اخر

اخر فاما ان يكون الحاوي علة لوجود المحوي وعلى العكس لا سبيل
الى الثاني لانه اخس لكونه اقرب حيزا من الحاوي الى العناصر القابلة
للكون والفساد وهي اخس من الافلاك الغير القابلة لهما ولا
قرب الى الاخس اخس من الابعد منه واصغر والاخس الاصغر يستحيل
ان يكون سببا للاشرف الاعظم ولا جائز ان يكون الحاوي علة
لوجود المحوي لانه لو كان كذلك لكان وجوب وجود المحوي
متأخرا من وجوب وجود الحاوي لان وجوب وجود المعلول
متأخر عن وجوب وجود العلة واذا كان كذلك فعدم المحوي
مع وجود الحاوي لا يكون ممتنعا لذاته بل يكون ممكنا والا
لكان وجوده معه وقد فرضناه متأخرا هف واذا كان عدم
المحوي مع وجود الحاوي ممكنا كان وجود الخلاء ممكنا لذاته
في تلك المرتبة لان وجود الخلاء في داخل الحاوي وعدم المحوي
في داخله متلازمان بحيث لا يمكن انفكاك احدهما عن الاخر في

نفس الامر وفي التصور ايضا فاذا كان احدهما ممكنا غير واجب في
مرتبة كان الاخر ايضا ممكنا غير واجب فيها فوجود الخلاء يكون
ممكنا في مرتبة وجود الحاوي ووجوبه كما ان عدم المحوي كذلك
هف ووجود الخلاء ممتنع لذاته فلا يكون ممكنا في مرتبة اصلا لان
ما بالذات لا يتخلف ولا يختلف فظهر ان المؤثر في الافلاك عقول
متكثرة **هداية** ان الحاوي وسبب المحوي وهو العقل الثاني
معا ليس بمتقدم على المحوي لان السبب متقدم بالعلية وما مع
المتقدم بالعلية **هداية** بان الحاوي والمحوي كل واحد منهما
ممكن لذاته ولكن لذلك لا يقتضي الخلاء لان الخلاء لا يلزم
من ذلك وانما يلزم الخلاء من اجتماع وجود الحاوي وعدم المحوي
وذلك غير ممكن **فصل** في ازلية العقول وابديتها اما كونها
ازلية فلوجوه احدها ان واجب الوجود مستجمع لجملة ما لا
بد منه في تاثيره في معلوله والا لكان له تعالى حالة منتظرة هف

والعقول

والعقول ايضا مستندة لجملة ما لا بد منه في تاثير بعضها في بعض
لان كل ما يمكن لها فهو حاصل لها بالفعل والا لكان شيء منها
حادثا وكل حادث مسبوق بمادة كما مر فتكون هي مادية هف
ويلزم من هذا الدليل ازليتها لان المعلول يجب وجوده عند وجود
علته التامة واما كونها ابدية فلانه لو انعدم شيء منها لانعدم لامر من
الامور المعتبرة في وجودها فيكون الباري تعالى او شيء من العقول
قابلا للتغير والحوادث هف **فصل** في كيفية توسط العقول
بين الباري تعالى وبين العالم الجسماني تقدم ان واجب الوجود
واحد ومعلوله الاول هو العقل المحض والافلاك معلولات
للعقول لكن الافلاك فيها كثرة فيكون مباديها كثيرة والعقل
الذي يصدر عنه الفلك الاعظم فيه كثرة لكن لا باعتبار صدوره
عن واجب الوجود بل باعتبار ان له ماهية ممكنة الوجود لذاتها واجبة
الوجود لعلتها فيلزم وجوب الوجود بالغير وامكان الوجود لذاته

فيكون باحد هذين الاعتبارين مبدا للعقل الثاني وبالاعتبار
الاخر مبدا للفلك الاعظم والمعلول الاشرف يجب ان يكون
تابعا للجهة التي هي اشرف الجهات في العقل فيكون بما هو موجود
واجب الوجود بالغير مبدا للعقل الثاني وبما هو موجود ممكن
الوجود لذاته مبدا للفلك الاعظم وهذا الطريق يصدر عن
كل عقل عقل وفلك وكذلك الى ان ينتهى الى العقل التاسع فيصدر
عنه فلك القمر وعقل عاشر وهو المسمى بالفياض ولما بين
تحت فلك القمر وهو العقل الفعال يفيض عند الهيولى العنصرية
والصورة النوعية المختلفة بشرط استعداد الهيولى العنصرية
وليس استعداد الهيولى لقبول الصورة من جهة العقل المفارق
والا لما تغير بل استعداده بسبب الحركات السماوية وكل
حادث مسبوق بشرط سبق حادث اخر لان الحركات المحدثة
اما ان توجد دائما او بعد حدوث اخر لا سبيل الى الاول والا لزم

وما

دوام الحوادث فهذه الحوادث اما ان توجد على سبيل الاجتماع في
الوجود او على سبيل التعاقب لا سبيل الى الاول والا لزم اجتماع
امور لها ترتب في الوجود بلا نهاية وهو محال فقبل كل حركة حركة
حادثة وقبل كل حادث حادث لا الى اول المطلوب فان قيل لم قلتم
انه يستحيل ترتب امور غير متناهية قلنا لانا اذا اخذنا جملة
احد بها من مبدا معين الى غير النهاية واخرى مما قبله بمرتبة او
والطبقنا الثانية على الاولى بان يقابل الجزء الاول من الجملة الثانية
بالجزء الاول من الاولى والثاني بالثاني وهلم جرا فاما ان يتطابقا
الى غير النهاية او تنقطع الثانية لا سبيل الى الاول والا لكان الزائد
مثل الناقص هف فيلزم الانقطاع فتكون الجملة الثانية متناهية
والاولى زائدة عليها بعدد متناه والزائد على المتناهي بعدد
متناه يجب ان يكون متناهيا **خاتمة** في احوال الاخرى للنفس
**هداية** النفس بعد خراب البدن اما ان تفسد او تتعلق ببدن

اخر او تبقى موجودة بلا تعلق لا سبيل الى الاول اذ النفس
لا يقبل الفساد والا لكان فيها شيء بمنزلة المادة يقبل الفساد
وشيء بمنزلة الصورة تفسد بالفعل لان الفاسد بالفعل غير
القابل للفساد فتكون مركبة هف ولا سبيل الى الثاني لان النفوس
حادثة مع حدوث الابدان فيكون التناسخ محالا لان البدن
الصالح للنفس كاف في فيضان النفس عن مبدئها فكل بدن
يصلح ان يتعلق به نفس فلو تعلق به نفس اخرى على سبيل التناسخ
تعلق بالبدن الواحد نفسان مدبرتان له وهو محال بالبديهة
اذ لا يشعر كل واحد من العقلاء من ذاته الا نفسا واحدة فظهر بقاء
النفس بعد الموت بلا تعلق **هداية** اللذة ادراك الملائم
من حيث هو ملائم كالحلو عند الذوق والنور عند البصر و
الملائم للنفس الناطقة انما هو ادراك المعقولات بان تتمكن
من تصور قدر ما يمكن ان يتبين من الحق الاول وانه واجب الوجود

لثاني

الذاته في جميع جهاته بريء عن النقائص منبع لفيضان الخير على
الوجه الاصوب ثم ادراك ما يترتب عليه بعده من العقول المجردة
والنفوس الفلكية والاجرام السماوية والكائنات العنصرية
حتى النفس بحيث يرتسم فيها جميع صور الموجودات على الترتيب
الذي هو بها وهذا الادراك حاصل لها بعد الموت ايضا
فتكون اللذة حاصلة بعد الموت وانما قلنا ان هذا الادراك
حاصل لها بعد الموت لان النفس لا تحتاج في تعقلاتها الى
الالة الجسدانية فيكون تعقلاتها حاصلة بعد الموت ايضا
فتكون اللذة حاصلة وعدم حصولها انما كان لقيام المانع
وهو التعلقات البدنية والعلائق الجسمانية **هداية** الالم ادراك
المنافي من حيث هو مناف والمنافي للنفس الناطقة انما هو الهيئات
المضادة للكمال فالنفس اذا فارقت البدن وتمكنت فيها الهيئات
المضادة للكمال ادركت فيعرض لها الالم العقلي **هداية** النفس

الكاملة بتصورات حقايق الاشيا وبالاعتقادات البرهانية
اذا حصل لها التنزه عن العلائق الجسمانية اتصلت بالعالم الالهى
فى حضرة جلال رب العالمين فى مقعد صدق عند مليك مقتدر
فان لم يحصل لها التنزه عن العلائق الجسمانية بل يبقى فيها الهيآت
البدنية تصير بسبب تلك الهيآت البدنية محجوبة عن الاتصال
بالسعادة فتتاذى بها اذى عظيما لكن ليس هذا الامر لازما
بل امر عارض غير لازم فيزول الالم الذى كان لاجله هداية
النفوس الناطقة الساذجة اذا ظهر لها ان من شانها ادراك
الحقايق بكسب المجهول من المعلوم لزم لها من هذا الكسب شوق
الى الكمال فاذا فارقت البدن وليس معها سبب الكمال والتذ قواه
يعرض لها الالم العظيم وهو الم النار الروحانية الموقدة التى
تطلع على الافئدة هداية النفوس الناطقة التى لم تكتسب العلم
والشرف ولا تشتاق ايضا اليه اذا فارقت البدن وكانت خالية

عن

عن الهيآت البدنية الردية حصل لها النجاة من العذاب والخلاص
من الالم وكانت البلاهة ادنى الى الخلاص من فطانة بترى اما
اذا لم تكن خالية عن الهيآت البدنية فتتالم بفقدان البدن
وتبقى فى كدر الهيولى مقيدة فتكون فى غصة وعذاب اليم ومن
اراد الاستقصاء فى الحكمة والوقوف على مذهب الحكماء فل
يرجع الى كتابنا المسمى بزبدة الاسرار

[illegible]

دى ماه

## تهذيب المنطق

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الامام الاديب المتكلم سعد الدين عمر التفتازانى الشافعى رضى الله عنه
الحمد لله الذى هدانا سواء الطريق وجعل لنا التوفيق خير رفيق
والصلوة على من ارسله هدى هو بالاهتداء حقيق ونورا به
الاقتداء يليق وعلى اله واصحابه الذين سعدوا فى مناهج الصدق
بالتصديق وصعدوا معارج الحق بالتحقيق وبعد فهذا غاية
تهذيب الكلام فى تحرير المنطق والكلام وتقريب المرام من تقرير
عقايد الاسلام جعلته تبصرة لمن حاول التبصر لدى الافهام و
تذكرة لمن اراد ان يتذكر من ذوى الافهام سيما الولد الاعز

الحفى

الحفى الحرى بالاكرام سمى حبيب الله عليه التحية والسلام لا زال
له من التوفيق قوام ومن التاييد عصام وعلى الله التوكل وبه الا
عتصام القسم الاول فى المنطق مقدمة العلم ان كان اذعانا
للنسبة فتصديق والا فتصور ويقتسمان بالضرورة الضرورة
والاكتساب بالنظر وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول وقد
يقع الخطا فاحتيج الى قانون يعصم مراعاته عنه وهو المنطق و
موضوعه المعلوم التصورى والتصديقى من حيث انه يوصل الى
مطلوب تصورى فيسمى معرفا او مطلوب تصديقى فيسمى حجة
المقصد الاول فى التصورات دلالة اللفظ على تمام ما وضع له
مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج التزام ولا بد فيه من اللزوم
عقلا او عرفا ويلزمهما المطابقة ولو تقديرا ولا عكس والموضوع
ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فمركب اما تام خبر او انشاء
واما ناقص تقييدى او غيره والا فمفرد فمع الدلالة بهيئته على احد

الازمنة الثلثة كلمة وبدونها اسم والاداة وايضا ان اتحد
معناه فمع تشخصه وضعا علم وبدونه متواط ان تساوت افراده
ومشكك ان تفاوتت باولية او اولوية وان كثر فان وضع لكل فمشترك
والا فان اشتهر في الثاني فمنقول ينسب الى الناقل والا فحقيقة
ومجاز فصل المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئي
والا فكلي امتنعت افراده او امكنت ولم توجد او وجد الواحد فقط
مع امكان الغير او امتناعه او الكثير مع التناهي او عدمه والكليان
ان تفارقا كليا فمتباينان والا فان تصادقا كليا من الجانبين
فمتساويان ونقيضاهما كذلك او من جانب واحد فاعم واخص
مطلقا ونقيضاهما بالعكس والا فمن وجه وبين نقيضيهما تباين
جزئي كالمتباينين وقد يقال الجزئي للاخص وهو اعم والكليات
خمس الاول الجنس وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقائق
في جواب ما هو فان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات

هو

هو الجواب عنها وعن الكل فقريب كالحيوان والا فبعيد كالجسم النامي
الثاني النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ما هو
وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما
هو ويخص بالاسم الاضافي كالاول بالحقيقي وبينهما عموم من وجه
لتصادقهما على الانسان وتفارقهما في الحيوان والنقطة ثم الاجناس
قد تترتب متصاعدة الى العالي ويسمى جنس الاجناس والانواع
متنازلة الى السافل ويسمى نوع الانواع وما بينهما متوسطات الثالث
الفصل وهو المقول على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته فان
ميزه عن المشاركات في الجنس القريب فقريب او البعيد فبعيد واذا
نسب الى ما يميزه فمقوم والى ما يميز عنه فمقسم والمقوم للعالي مقوم
للسافل ولا عكس والمقسم بالعكس الرابع الخاصة وهو
الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط الخامس العرض
العام وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها والوجود بين يلزم تصوره

من الملزوم او من تصورهما والنسبة بينهما الجزم باللزوم وغير بين
بخلافه والاعرض مفارق يدوم او يزول بسرعة او بطوء خاتمة
مفهوم الكلي يسمى كليا منطقيا ومعروضه طبيعيا والمجموع عقليا
وكذا الانواع الخمسة والحق ان وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه
فصل معرف الشيء ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون
مساويا واجلى فلا يصح بالاعم والاخص والمساوي معرفة والاخفى
والتعريف بالفصل القريب حد وبالخاصة رسم فان كان مع الجنس
القريب فتام والا فناقص ولم يعتبروا بالعرض العام
وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم كاللفظي وهو ما يقصد به تفسير
مدلول اللفظ المقصد الثاني في التصديقات القضية قول يحتمل
الصدق والكذب فان كان الحكم فيها بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه
فحملية موجبة او سالبة ويسمى المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به
محمولا والدال على النسبة رابطة وقد استعير لها هو والا فشرطية

ويسمى

ويسمى الجزء الاول مقدما والثاني تاليا والموضوع ان كان شخصا
سميت القضية شخصية ومخصوصة وان كان نفس الحقيقة فطبيعية
والا فان بين كمية افراده كلا او بعضا فمحصورة كلية او جزئية و
ما به البيان سور والا فمهملة وتلازم الجزئية ولا بد في الموجبة
من وجود الموضوع اما محققا وهي الخارجية او مقدرا فالحقيقية
او ذهنا فالذهنية وقد يجعل حرف السلب جزءا من جزء فتسمى
معدولة والا فمحصلة وقد يصرح بكيفية النسبة فموجهة وما به البيان
جهة فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع موجودا
فضرورية مطلقة او ما دام وصفه فمشروطة عامة او في وقت
معين فوقتية مطلقة او غير معين فمنتشرة مطلقة او بدوامها
ما دام الذات فدائمة مطلقة او ما دام الوصف فعرفية عامة او
بفعليتها فمطلقة عامة او بعدم ضرورة خلافها فممكنة عامة فهذه
بسائط وقد تقيد العامتان والوقتيتان المطلقتان باللادوام

الذاتي تسمى المنتشرة وطة الخاصة العرفية الخاصة والوقتية و
المنتشرة وقد يقيد المطلقة العامة باللاضرورة الذاتية فتسمى
الوجودية اللاضرورية وبها او باللادوام الذاتي فتسمى الوجودية
اللادائمة وقد تقيد الممكنة العامة بلاضرورة الجانب الموافق ايضا
فتسمى الممكنة الخاصة وهذه مركبات لان اللادوام اشارة
الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة مخالفتي الكيفية موافقتي
الكمية لما قيدتا بهما **فصل** الشرطية متصلة ان حكم فيها بثبوت النسبة
على تقدير او بنفيها لا ومتى ان كان ذلك لعلاقة والا فاتفاقية
ومنفصلة ان حكم فيها بالتنافي في النسبتين او لا تنافيهما صدقا وكذبا
وهي الحقيقية او صدقا فقط مانعة الجمع او كذبا فقط مانعة الخلو
وكل منها عنادية ان كان التنافي لذاتي الجزئين والا فاتفاقية ثم
الحكم في الشرطية ان كان على جميع تقادير المقدم فكلية او بعضها
مطلقا فجزئية او معينا فشخصية والا فمهملة وطرفا الشرطية في

الاصل

الاصل قضيتان حمليتان او متصلتان او منفصلتان او مختلفتان
الا انهما اخرجتا بزيادة اداة الاتصال والانفصال عن التمام **فصل**
التناقض اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل منهما
كذب الاخرى وبالعكس ولا بد من الاختلاف في الكم والكيف و
الجهة والاتحاد فيما عداها والنقيض للضرورية الممكنة العامة
وللدائمة المطلقة العامة وللمشروطة العامة الحينية الممكنة وللعرفية
العامة الحينية المطلقة وللمركبة المفهوم المردد بين نقيضي الجزئين
ولكن في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد **فصل** العكس المستوي
تبديل طرفي القضية مع بقاء الصدق والكيف والموجبة انما
تنعكس جزئية لجواز عموم المحمول والتالي والسالبة الكلية تنعكس
كلية والا لزم سلب الشيء عن نفسه والجزئية لا تنعكس اصلا لجواز
عموم الموضوع او المقدم واما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس
الدائمتان والعامتان حينية مطلقة والخاصتان حينية لا

دائمة والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا عكس
للممكنتين ومن السوالب تنعكس الدائمتان دائمة مطلقة والعامتان
عرفية عامة والخاصتان عرفية لا دائمة في البعض والبيان في
الكل ان نقيض العكس مع الاصل ينتج المحال ولا عكس للبواقي
بالنقض **فصل** عكس النقيض تبديل نقيضي الطرفين مع بقاء
الصدق والكيف او جعل نقيض الثاني اولا مع مخالفة الكيف
وحكم الموجبات ههنا السوالب في المستوي وبالعكس والبيان
هو البيان والنقض هو النقض وقد بين انعكاس الخاصتين
من الموجبة الجزئية ههنا ومن السالبة الجزئية ثمة الى العرفية
الخاصة بالافتراض **فصل** القياس قول مؤلف من قضايا يلزم
لذاته قول اخر فان كان مذكورا فيه بمادته وهيئته فاستثنائي
والا فاقتراني حملي او شرطي وموضوع المطلوب من الحملي يسمى
اصغر ومحموله اكبر والمكرر اوسط وما فيه الاصغر الصغرى

والاكبر

والاكبر الكبرى والاوسط اما محمول في الصغرى وموضوع في
الكبرى فهو الشكل الاول او محمولهما فالثاني او موضوعهما فالثالث
او عكس الاول فالرابع ويشترط في الاول ايجاب الصغرى وفعليتها
مع كلية الكبرى لينتج الموجبات مع الموجبة الموجبتين ومع السالبة
الكلية السالبتين بالضرورة وفي الثاني اختلافهما في الكيف وكلية الكبرى
حين كب ثاني وانعكاس وكلية الكبرى مع دوام الصغرى او انعكاس
السالبة الكبرى وكون الممكنة مع الضرورية او كبرى مشروطة
لينتج الكليتان سالبة كلية والمختلفتان في الكم ايضا سالبة جزئية
بالخلف او عكس الكبرى او الصغرى ثم الترتيب ثم عكس النتيجة و
في الثالث ايجاب الصغرى وفعليتها مع كلية احديهما لينتج الموجبتان
مع الموجبة الكلية او بالعكس موجبة جزئية ومع السالبة الكلية
ان الكلية مع الجزئية سالبة جزئية بالخلف او عكس الصغرى او
الكبرى ثم الترتيب ثم عكس النتيجة وفي الرابع ايجابهما مع كلية الصغرى

او اختلافهما في الكيف مع كلية احديهما لينتج الموجبة الكلية مع
الاربع والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة الكلية
وكليهما مع الموجبة الجزئية جزئية موجبة ان لم يكن سلب الا
سالبة بالخلف او بعكس الترتيب ثم النتيجة او بعكس المقدمتين او
بالرد الى الثاني بعكس الصغرى والثالث بعكس الكبرى وضابطة
شرائط الاربعة انه لابد اما من عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته
للاصغر بالفعل او حمله على الاكبر واما من عموم موضوعية الاكبر مع
الاختلاف في الكيف ومع منافاة نسبة وصف الاوسط الى وصف
الاكبر لنسبته الى ذات الاصغر **فصل** الشرطي من الاقتراني اما ان يتركب
من متصلتين او منفصلتين او حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة
او متصلة ومنفصلة وينعقد فيه الاشكال الاربعة وفي تفصيله
طول **فصل** الاستثنائي ينتج مع المتصلة وضع المقدم ورفع التالي
ومع الحقيقية وضع كل كمانعة الجمع ورفعه كمانعة الخلو وقد يختص



باسم قياس الخلف وهو ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال نقيضه
ويرجع الى استثنائي واقتراني **فصل** الاستقراء تصفح الجزئيات
لاثبات حكم كلي والتمثيل بيان مشاركة جزئي لجزئي آخر في علة
الحكم ليثبت فيه والعمدة في طريقه الدوران والترديد **فصل**
القياس اما برهاني يتالف من اليقينيات واصولها الاوليات و
المشاهدات والتجربيات والحدسيات والمتواترات والفطريات
ثم ان كان الاوسط مع علية للنسبة في الذهن علة لها في الواقع
فلمي والا فاني واما جدلي يتالف من المشهورات والمسلمات و
اما خطابي يتالف من المقبولات والمظنونات واما شعري يتالف
من المخيلات واما سفسطي يتالف من الوهميات والمشبهات **خاتمة**
اجزاء العلوم ثلثة الموضوعات وهي التي يبحث في العلم عن اعراضها
الذاتية والمبادي وهي حدود الموضوعات واجزائها واعراضها
ومقدمات بينة او ماخوذة يبتنى عليها قياسات العلم والمسائل

وهي قضايا تطلب في العلم وموضوعاتها اما موضوع العلم او نوع
منه او عرض ذاتي له او مركب ومحمولاتها امور خارجة عنها لاحقة
لها ليكون عنده اجمال ما يفصله الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم
الخامس من اي علم هو ليطلب فيه ما يليق به السادس انه في اي مرتبة
هو ليقدم على ما يجب ويؤخر عما يجب السابع القسمة ليطلب في كل
باب ما يليق الثامن الانحاء التعليمية وهي التقسيم اعني التكثير من
فوق وقد يقال المبادي لما يبدأ به قبل المقصود والمقدمات لما
يتوقف عليه الشروع على وجه الخبرة وفرط الرغبة كتعريف العلم
وبيان غايته وموضوعه وكان القدماء يذكرون ما يسمونه الرؤوس
الثمانية الاول الغرض لئلا يكون النظر فيه عبثا الثاني المنفعة
وهي ما يتشوقه والتحليل وهو عكسه والتحديد اي فعل الحد
والبرهان اي الطريق الى الوقوف على الحق والعمل وهذا بالمقاصد اشبه
قد فرغت من تنسيخ هذه المتون الغريبة والغرر الخريدة في